

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة أكلي محند أولحاج - البويرة -
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية



الموضوع:

مساهمة الجباية المحلية في تحقيق التنمية الاقتصادية.
دراسة حالة مديرية الضرائب لولاية البويرة.
الفترة الزمنية *2015-2018*

مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية.
تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي.

إشراف الأستاذ:

- سيواني عبد الوهاب.

إعداد الطالبتين:

- بوخشوفة لامية.

- تواتي ليندة.

لجنة المناقشة:

الصفة	الجامعة	اسم ولقب الأستاذ
رئيساً	جامعة أكلي محند أولحاج_ البويرة	أبلحنيش عبد الرحمن
ممتحنًا	جامعة أكلي محند أولحاج_ البويرة	ألزاسي رضا
مشرفاً ومقرراً	جامعة أكلي محند أولحاج_ البويرة	د/سيواني عبد الوهاب

السنة الجامعية: 2018/2019

شكر وتقدير

نشكر الله سبحانه وتعالى الذي وفقنا لإنجاز هذا العمل المتواضع، وامثالاً لقول المصطفى عليه الصلاة والسلام:
﴿من لا يشكر الناس لا يشكر الله﴾.

فإننا نتقدم بالشكر الجزيل للأستاذ سيواني عبد الوهاب الذي تفضل بإشرافه ومتابعته لهذه المذكرة وعلى إرشاداته ونصائحه القيّمة.

كما نشكر أعضاء اللجنة بقبولهم مناقشة هذه المذكرة. كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من ساعدنا بالمديرية العامة للضرائب لولاية البويرة، ونخص بالذكر السيد محاسي خالد الذي كان عوناً وسنداً في إنجاز هذا العمل.

كما نشكر كل من ساهم من قريب أو من بعيد في إنجاز هذه المذكرة.



إهداء

إلى:

أهدي هذا العمل المتواضع لمن لا يطلع إيماني إلا بطاعتها:
الوالدين الكريمين، أطال الله في عمرهما.

إلى سدي زوجي "عبد الحكيم" الذي قاسمني عناء هذا العمل.

إلى إخوتي و أخواتي، وبالأخص أختي الغالية فايزة.

وكل من يعرفني من قريب أو من بعيد.

ليندة





إهداء

أهدي هذا العمل المتواضع إلى أعمى ما أملك في هذا الوجود:

والدي الكريمين، أطال الله في عمرهما.

إلى إخوتي و أخواتي، وإلى جميع الأصدقاء والأحبة.

وكل من يعرفني من قريب أو من بعيد.

لامية



قائمة الجداول

قائمة الجداول

الصفحة	العنوان	رقم الجدول
96	تركيب الضرائب والرسوم المحصلة لولاية البويرة.	الجدول رقم (01)
100	تطور معدلات نمو حصيلة الجباية المحلية لولاية البويرة.	الجدول رقم (02)
108	نسبة معدلات التهرب الضريبي.	الجدول رقم (03)

قائمة الأشكال

قائمة الأشكال

الصفحة	العنوان	رقم الشكل
94	الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية البويرة.	الشكل رقم (01)

قائمة الملاحق

قائمة الملاحق

العنوان	رقم الملحق
التصريح برقم الأعمال للضريبة الجزافية الوحيدة لسنة	01
الرسم على النشاط المهني	02
الضريبة على الدخل الإجمالي	03
التصريح برقم الأعمال	04

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
	التشكرات
	الإهداء
I	فهرس المحتويات
IV	قائمة الأشكال
V	قائمة الجداول
VII	قائمة الملاحق
أ-ج	المقدمة
الفصل الأول: دراسة تحليلية الجباية	
02	تمهيد
11-03	المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول الضرائب
03	المطلب الأول: مفهوم الضريبة
06	المطلب الثاني: القواعد الأساسية للضريبة وأهدافها
09	المطلب الثالث: تصنيف الضريبة
21-12	المبحث الثاني: السياسة الضريبية والنظام الضريبي
12	المطلب الأول: مفهوم السياسة الضريبية وأدواتها
16	المطلب الثاني: مفهوم النظام الضريبي
20	المطلب الثالث: علاقة النظام الضريبي بالنظام الاقتصادي
31-22	المبحث الثالث: التنظيم الفني للضريبة
22	المطلب الأول: تحديد وعاء الضريبة
25	المطلب الثاني: تحديد سعر الضريبة
28	المطلب الثالث: طرق تحصيل الضريبة
31	خلاصة الفصل
الفصل الثاني: مدخل عام إلى التنمية الاقتصادية	
33	تمهيد

49-34	المبحث الأول: ماهية التنمية الاقتصادية
34	المطلب الأول: مفهوم التنمية الاقتصادية
38	المطلب الثاني: سياسات التنمية الاقتصادية ومتطلباتها
46	المطلب الثالث: أهمية التنمية الاقتصادية وأهدافها
65-50	المبحث الثاني: إستراتيجيات التنمية الاقتصادية ومعيقاتها
50	المطلب الأول: إستراتيجية التنمية الاقتصادية
55	المطلب الثاني: معوقات وتحديات التنمية الاقتصادية
60	المطلب الثالث: بعض التجارب الرائدة في التنمية الاقتصادية
79-67	المبحث الثالث: نظريات التنمية الاقتصادية
67	المطلب الأول: التنمية الاقتصادية في الفكر الاقتصادي
71	المطلب الثاني: نظريات المراحل الخطية
73	المطلب الثالث: النظريات المعاصرة للتنمية الاقتصادية
79	خلاصة الفصل
الفصل الثالث: دراسة واقع مساهمة الجباية المحلية في تحقيق التنمية الاقتصادية في ولاية البويرة	
81	تمهيد
95-82	المبحث الأول: تقديم مديرية الضرائب لولاية البويرة
82	المطلب الأول: نشأة المديرية وتدرجها الإداري
84	المطلب الثاني: مهام المديرية
95	المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي
107-95	المبحث الثاني: الوضعية الجبائية المحلية والمالية لولاية البويرة
96	المطلب الأول: تركيب الضرائب والرسوم المحلية المحصلة لولاية البويرة
102	المطلب الثاني: تشخيص تسيير الوضعية المالية المحلية ببلدية البويرة
105	المطلب الثالث: أسباب تدهور الوضعية المالية المحلية لبلديات ولاية البويرة
114-108	المبحث الثالث: مشاكل الضرائب المحلية والإجراءات الكفيلة بإصلاحها
108	المطلب الأول: أسباب ضعف مردودية الجباية المحلية

111	المطلب الثاني: الإجراءات الكفيلة بإصلاح الجباية المحلية
114	خلاصة الفصل
115	الخاتمة
119	قائمة المراجع
124	الملاحق

مقدمة

مقدمة:

تعد الضريبة الركيزة الأساسية للنظام المالي، وهي من أقدم وأهم المصادر المالية لأي دولة، نظرًا لكثرة الأموال التي توفرها للجزينة العامة، وقد تزايد دور وأهمية الضريبة بتزايد مكانتها في الإيرادات العامة، وارتبط تطورها بتطور مفهوم الدولة، من الدول الحارسة التي كانت تنحصر مهامها في الدفاع والأمن وتحقيق العدالة، إلى الدولة المتدخلة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية لتأمين الاستقرار والتوازن الاقتصادي والاجتماعي، حيث أصبح للضريبة دورًا اجتماعيًا واقتصاديًا إضافة إلى دورها المالي التقليدي على اعتبارها أهم المصادر المالية للدولة، خاصة في المجتمعات المعاصرة.

تعتبر التنمية هدفًا أساسيًا تسعى جميع الدول والحكومات لما تكتسبه من أهمية بالغة في التأثير على الحياة الاجتماعية والاقتصادية، ونظرًا لهذه الأهمية كانت ولا زالت قضية التنمية الاقتصادية تمثل إحدى الرهانات الكبرى للدول خاصة النامية منها باعتبارها الخيار الوحيد للتحرر من التخلف الاقتصادي وسد الفجوة الإنمائية الواسعة والمتزايدة بينها وبين الدول المتقدمة، ومن هذا المنطلق وضعت الدول النامية التنمية الاقتصادية قضيتها الأولى، ووجدت مواردها المختلفة لتحقيق تنمية تضمن لها استقرارا اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا.

ومما سبق نقوم بطرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى ساهمت الجباية المحلية في تحقيق التنمية الاقتصادية؟.

ولمعالجة هذه الإشكالية نقوم بطرح الأسئلة الفرعية التالية:

— فيما تتمثل الجباية المحلية؟.

— ما المقصود بالتنمية الاقتصادية؟.

— ما هي أسباب تدهور الوضعية المالية لولاية البويرة؟.

وللإجابة على هذه الأسئلة الفرعية قمنا بوضع الفرضيات التالية:

— تتمثل الجباية المحلية في مختلف الضرائب والرسوم التي يدفعها المواطن.

— تعتبر التنمية الاقتصادية ضرورة ملحة بالنسبة للدول المتخلفة يمكن بواسطتها تقليل الفجوة بينها وبين الدول المتقدمة.

— تعتمد مديرية الضرائب على إيرادات الدولة في تحصيل إيراداتها الإجمالية.



دوافع اختيار هذا الموضوع: تتمثل أسباب اختيارنا لهذا الموضوع فيما يلي:

- الميول الشخصي لدراسة هذا الموضوع.
- بروز أهمية إشراك المجتمع والدولة في تحقيق التنمية.
- اهتمام الدولة المتزايدة بإيجاد بدائل لموارد الجباية البترولية.

أهداف البحث: يهدف هذا البحث عمومًا إلى:

- معرفة هيكل الجباية المحلية.
- تحديد الإطار المفاهيمي للتنمية الاقتصادية.
- معرفة الدور الذي تلعبه الضرائب في توجيه الحياة الاقتصادية.

الدراسات السابقة: من بين الدراسات التي تناولت موضوع مساهمة الجباية المحلية في تحقيق التنمية الاقتصادية نجد

ما يلي:

- شويق محمد، السياسة الجبائية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر بالقايد، تلمسان، 2009.
- محمد لعلاوي، دراسة تحليلية لقواعد تأسيس وتحصيل الضرائب بالجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014-2015.
- عبد الحميد عفيف، فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية الاقتصادية، دراسة حالة الجزائر خلال الفترة (2001-2012)، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة سطيف، 2013.
- عواطف خلوط، إشكالية مساهمة الضرائب في تمويل الجماعات المحلية، دراسة حالة بلدية تلمسان، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع اقتصاد التنمية، 2008-2009.
- قنادزة جميلة، الشراكة العمومية والتنمية الاقتصادية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة تلمسان، 2017.

المنهج المتبع:

وللإجابة على أسئلة البحث ودراسة الإشكالية المطروحة ومحاولة اختبار الفرضيات السابقة نتبع المنهج الوصفي الذي يناسب نوع الدراسة التي نقوم بها، حيث يساعدنا على عرض جميع المعلومات، والمنهج التحليلي الذي يسمح لنا بتفسير هذه المعلومات وتحليلها.

تقسيم الدراسة:

لدراسة الإشكالية السابقة نقوم بتقسيم بحثنا إلى ثلاثة فصول حيث سنبدأ الموضوع بمقدمة عامة ثم سنتطرق في الفصل الأول إلى مختلف المفاهيم المتعلقة بالجباية المحلية، وفي الفصل الثاني تناولنا موضوع التنمية الاقتصادية وفي الفصل الثالث سنعالج الجانب التطبيقي في ولاية البويرة من خلال التطرق إلى عملية الجباية المحلية فيها وأسباب ضعف مواردها وسنهي موضوعنا بخاتمة عامة تضم مختلف النتائج التي توصلنا إليها بالإضافة إلى تقديم مجموعة من الاقتراحات.

صعوبات الدراسة:

- لقد واجهتنا مجموعة من الصعوبات خلال إعدادنا لهذا البحث ومن أهمها:
- قلة المراجع التي تتناول موضوع الجباية المحلية وقدمها.
 - صعوبة الحصول على البيانات والإحصائيات من طرف المديرية لولاية البويرة.

مقدمة:

تعد الضريبة الركيزة الأساسية للنظام المالي، وهي من أقدم وأهم المصادر المالية لأي دولة، نظرًا لكثرة الأموال التي توفرها للجزينة العامة، وقد تزايد دور وأهمية الضريبة بتزايد مكانتها في الإيرادات العامة، وارتبط تطورها بتطور مفهوم الدولة، من الدول الحارسة التي كانت تنحصر مهامها في الدفاع والأمن وتحقيق العدالة، إلى الدولة المتدخلة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية لتأمين الاستقرار والتوازن الاقتصادي والاجتماعي، حيث أصبح للضريبة دورًا اجتماعيًا واقتصاديًا إضافة إلى دورها المالي التقليدي على اعتبارها أهم المصادر المالية للدولة، خاصة في المجتمعات المعاصرة.

تعتبر التنمية هدفًا أساسيًا تسعى جميع الدول والحكومات لما تكتسبه من أهمية بالغة في التأثير على الحياة الاجتماعية والاقتصادية، ونظرًا لهذه الأهمية كانت ولا زالت قضية التنمية الاقتصادية تمثل إحدى الرهانات الكبرى للدول خاصة النامية منها باعتبارها الخيار الوحيد للتحرر من التخلف الاقتصادي وسد الفجوة الإنمائية الواسعة والمتزايدة بينها وبين الدول المتقدمة، ومن هذا المنطلق وضعت الدول النامية التنمية الاقتصادية قضيتها الأولى، وجندت مواردها المختلفة لتحقيق تنمية تضمن لها استقرارا اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا.

ومما سبق نقوم بطرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى ساهمت الجباية المحلية في تحقيق التنمية الاقتصادية؟.

ولمعالجة هذه الإشكالية نقوم بطرح الأسئلة الفرعية التالية:

— فيما تتمثل الجباية المحلية؟.

— ما المقصود بالتنمية الاقتصادية؟.

— ما هي أسباب تدهور الوضعية المالية لولاية البويرة؟.

وللإجابة على هذه الأسئلة الفرعية قمنا بوضع الفرضيات التالية:

— تتمثل الجباية المحلية في مختلف الضرائب والرسوم التي يدفعها المواطن.

— تعتبر التنمية الاقتصادية ضرورة ملحة بالنسبة للدول المتخلفة يمكن بواسطتها تقليل الفجوة بينها وبين الدول المتقدمة.

— تعتمد مديرية الضرائب على إيرادات الدولة في تحصيل إيراداتها الإجمالية.



دوافع اختيار هذا الموضوع: تتمثل أسباب اختيارنا لهذا الموضوع فيما يلي:

- الميول الشخصي لدراسة هذا الموضوع.
- بروز أهمية إشراك المجتمع والدولة في تحقيق التنمية.
- اهتمام الدولة المتزايدة بإيجاد بدائل لموارد الجباية البترولية.

أهداف البحث: يهدف هذا البحث عمومًا إلى:

- معرفة هيكل الجباية المحلية.
- تحديد الإطار المفاهيمي للتنمية الاقتصادية.
- معرفة الدور الذي تلعبه الضرائب في توجيه الحياة الاقتصادية.

الدراسات السابقة: من بين الدراسات التي تناولت موضوع مساهمة الجباية المحلية في تحقيق التنمية الاقتصادية نجد

ما يلي:

- شويق محمد، السياسة الجبائية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر بالقايد، تلمسان، 2009.
- محمد لعلاوي، دراسة تحليلية لقواعد تأسيس وتحصيل الضرائب بالجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014-2015.
- عبد الحميد عفيف، فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية الاقتصادية، دراسة حالة الجزائر خلال الفترة (2001-2012)، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة سطيف، 2013.
- عواطف خلوط، إشكالية مساهمة الضرائب في تمويل الجماعات المحلية، دراسة حالة بلدية تلمسان، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع اقتصاد التنمية، 2008-2009.
- قنادزة جميلة، الشراكة العمومية والتنمية الاقتصادية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة تلمسان، 2017.

المنهج المتبع:

ولالإجابة على أسئلة البحث ودراسة الإشكالية المطروحة ومحاولة اختبار الفرضيات السابقة نتبع المنهج الوصفي الذي يناسب نوع الدراسة التي نقوم بها، حيث يساعدنا على عرض جميع المعلومات، والمنهج التحليلي الذي يسمح لنا بتفسير هذه المعلومات وتحليلها.

تقسيم الدراسة:

لدراسة الإشكالية السابقة نقوم بتقسيم بحثنا إلى ثلاثة فصول حيث سنبدأ الموضوع بمقدمة عامة ثم سنتطرق في الفصل الأول إلى مختلف المفاهيم المتعلقة بالجباية المحلية، وفي الفصل الثاني تناولنا موضوع التنمية الاقتصادية وفي الفصل الثالث سنعالج الجانب التطبيقي في ولاية البويرة من خلال التطرق إلى عملية الجباية المحلية فيها وأسباب ضعف مواردها وسننهى موضوعنا بخاتمة عامة تضم مختلف النتائج التي توصلنا إليها بالإضافة إلى تقديم مجموعة من الاقتراحات.

صعوبات الدراسة:

- لقد واجهتنا مجموعة من الصعوبات خلال إعدادنا لهذا البحث ومن أهمها:
- قلة المراجع التي تتناول موضوع الجباية المحلية وقدمها.
 - صعوبة الحصول على البيانات والإحصائيات من طرف المديرية لولاية البويرة.
 - انعدام الوقت الكافي.

الفصل الأول

دراسة تحليلية للجباية.

تمهيد:

تعتبر الضرائب من أهم مصادر الإيرادات العامة لأيّ دولة متقدمة أو نامية على حد سواء ، و قد وجدت مع وجود الإنسان على شكل مجتمع و اختلف دورها من فترة لأخرى ، تتفاوت نسبتها بالنسبة لإجمالي الإيرادات من دولة لأخرى ويعتمد ذلك على طبيعة النظام الاقتصادي المتبع، و مازال فرض الضريبة يسير العديد من وجهات النظام المختلفة حول قدرتها على تحقيق العدالة الاجتماعية و تحسين مستويات المعيشة و تحفيز معدلات النمو الاقتصادي. قد سمحت عملية فرض الضريبة بتلبية معظم حاجيات الدولة من نفقات فالدولة هي المسؤولة الوحيدة في تحديد وعاء الضريبة.

فالأهمية التي تكتسبها الضريبة تدفعها إلى محاولة معالجة مختلف جوانب الضريبة حتى تتمكن من إعطاء صورة واضحة للآليات التي تسيروها والقواعد التي تحكمها.

ويركز هذا الفصل على العناصر التالية:

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول الضريبة.

المبحث الثاني: السياسة الضريبية والنظام الضريبي.

المبحث الثالث: التنظيم الفني للضريبة.

المبحث الأول: مفاهيم أساسية حول الضريبة.

إن الدور الكبير الذي تلعبه الضرائب بخصائصها العامة في السياسة المالية والاقتصادية لأيّ دولة تجعل هذه الأخيرة تعتمد عليها اعتمادًا كليًا في إيراداتها العامة، فلهذا تقوم الدولة بوضع قواعد تسعى من خلالها إلى تحقيق أهداف مسطرة.

المطلب الأول: مفهوم الضريبة.

أولاً: تعريف الضريبة.

هناك مجموعة من التعاريف للضريبة نذكر منها:

- تعرف الضريبة على أنّها: « اقتطاع نقدي ذو سلطة، نهائي دون مقابل، منحز لفائدة الجماعات الإقليمية

(الدولة وجماعتها المحلية) أو لصالح الهيئات العمومية الإقليمية ». (1)

- كما تعرّف على أنّها: « مساهمة نقدية تفرض على المكلفين بها حسب قدراتهم التساهمية والتي تقوم عن

طريق السلطة بتحويل الأموال المحصلة و بشكل نهائي و دون مقابل محدد نحو تحقيق الأهداف المحددة من

طرف السلطة العمومية ». (2)

- كما تعرّف أيضًا على أنّها: « اقتطاع مالي تأخذه الدولة جبراً من الأفراد دون مقابل بهدف تحقيق مصلحة

عامة ». (3)

وعليه يمكن تعريف الضريبة على أنّها « فريضة إجبارية يلتزم بها الأفراد و ذلك بتحويل بعض الموارد الخاصة بهم

للدولة لمساعدتها في مواجهة النفقات العامة ».

(1) -زينب حسين عوض الله، مبادئ المالية العامة، دار الفتح للطباعة و النشر، الإسكندرية، 2003، ص: 13.

(2) -محمد الصغير بعلي و يسرى أبو العلا، المالية العامة، دار العلوم للنشر و التوزيع، الجزائر، 2003، ص: 58.

(3) -محمد عباس محرز، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008، ص: 13.

تتميز الضريبة عن باقي الاقتطاعات الجبائية الأخرى:

يتضح من التعاريف السابقة أنّ الضريبة تتميز عن باقي الاقتطاعات الجبائية الأخرى بالرسم والتمن و القبض والإتاوة من حيث المفهوم فنجد⁽¹⁾:

الرسم: « يعرف بأنه مورد مالي تحصل عليه الدولة ممن يكونا في حاجة إلى خدمة خاصة تتفرد بأدائها الدولة مثل مرسوم التسجيل بالجامعة، و رسوم السير بالسيارة في الطريق العام... إلخ، فالرسم مبلغ مالي يقتطع جبراً نظير خدمة خاصة تقدم من طرف الدولة أو من يمثلها ».

التمن العام: « هو ما تحصل عليه الدولة كإيراد نظير تقديم خدماتها ويتحدد عادة طبقاً للعرض. و مبدأ المنافسة، و يتم من خلال التعاقد مثل كراء مساحات معينة للعرض أو استغلال مصالح الدولة ومنشأتها من قبل المكلفين، قصد الاستفادة منها مثل ثمن الاشتراك في الهاتف، الإنترنت... إلخ ».

الإتاوة: « و هي المقابل الذي يدفعه صاحب العقار أو الثروة بسبب ارتفاع قيمة ملكية المترتب عن قيام الدولة بمشاريع عامة، فتعبيد طريق أو إقامة سد سيؤثر على قيمة الأراضي المجاورة، مما يقتضي أن يساهم المستفيد بقسط ما في النفقات التي تتحملها الدولة ».

القرض العام: « يتمثل في المبالغ المالية التي تحصل عليها الدولة من الغير مع تعهد بردها إليهم مرة أخرى عند حلول ميعاد استحقاقها، وبدفع الفوائد وفقاً للشروط المتفق عليها، و قد تكون القروض داخلية أو خارجية، أي من مكلفين تحت سيادة الدولة أو خارجها ».

الغرامة: « هي المبالغ المالية التي تفرض لعقاب مكلف ما، بسبب مخالفة القوانين واللوائح المنظمة للمجتمع، وبالتالي فلها طابع ردعي، وتعتبر من الموارد العامة للدولة ».

(1) - حسني خربوش و حسن البيحي، المالية العامة، الشركة العربية المتحدة للتسويق و التوريدات، الإسكندرية، 2013، ص: 47.

ثانياً: خصائص الضريبة.

هناك مجموعة من الخصائص التي تتميز بها الضرائب والتي يمكن إجمالها فيما يلي (1):

1- الضريبة اقتطاع جبري:

تتولى السلطة العامة وضع النظام القانوني للضريبة من حيث فرضها وجبايتها، فهي التي تضع طرق تحصيلها وميعادها دون اتفاق مع الممول، ولا يخل هذا بعنصر الديمقراطية حيث يتولى ممثلو الشعب مهمة مناقشة فريضة الضريبة ويجب الحصول على موافقتهم، ومن مظاهر السلطة العامة قيام الدولة بتحصيل الضريبة بالطرق الجبرية في حالة امتناع الممول عن تسديد الضريبة وإلا تعرض للعقوبات.

2- اقتطاع مالي:

و يعني ذلك أنّ قيمتها تنتقل انتقالاً من المكلف بها إلى الدولة، و قد كانت قديماً تجبي عينياً، ثم حلت محلها الضرائب النقدية حين عرفت النقود، حيث أصبح نظام الضرائب العينية لا يتلاءم والاحتياجات الاقتصادية الضخمة للدولة الحديثة.

3- الضريبة تفرض دون مقابل:

تدفع الضريبة دون مقابل أو منفعة خاصة، فالمكلف يقوم بأدائها على أساس مساهمة في المجتمع و باعتباره عضواً في الجماعة وليس باعتباره ممولاً للضرائب، و على هذا فإنّ يبدو منطقياً أن يساهم في تغطية أعباء الدولة التي تحمي الجماعة وتشرف عليهم.

4- الضريبة تهدف إلى تحقيق النفع العام:

إذا كانت الضريبة لا تفرضها الدولة مقابل نفع خاص لدافعها، فإنّ الدولة تلتزم باستخدام حصيلتها لتحقيق منفعة عامة، وقد درجت الدساتير و القوانين على تأكيد هذا المعنى منذ القرن الثامن عشر منها لفرض ضرائب واستخدام حصيلتها في إشباع الحاجات الخاصة بالملوك و الأمراء.

(1) - محمد الصغير بعلي، ويسرى أبو العلا، مرجع سبق ذكره، ص، ص: 59-60.

و في العصر الحديث قد استقر مبدأ المنفعة العامة للضريبة و أصبح من المبادئ الدستورية العامة التي يتعين إتباعها حتى دون النص عليها.

المطلب الثاني: القواعد الأساسية للضريبة وأهدافها.

كي نستطيع تحقيق الأهداف المرجوة من الضرائب لا بدّ من وجود بعض الأسس و القواعد الثابتة التي ترتكز عليها الضرائب وهي (1):

أولاً: القواعد الأساسية للضريبة.

و يقصد بالقواعد الأساسية للضريبة مجموعة المبادئ و الأسس التي يجب أن يأخذها المشرع في الاعتبار عند فرض الضرائب حتى يصبح النظام الضريبي نظاماً سليماً صالحاً، و من أهم القواعد التي ينبغي أن يقوم عليها نظام الضرائب الأمثل هي:

أ - قاعدة العدالة و المساواة:

تعتبر العدالة الضريبية من أهم مبادئ النظام الفعال و التي يسعى المشرع الضريبي إلى تحقيقها عند صياغة أي نظام ضريبي، والمقصود من عدالة النظام الضريبي هي أن تحقق العدالة الضريبية في توزيع الأعباء بين ممالي كل الضرائب و بين بعضهم البعض و لقد تطور مفهوم العدالة بتطور المجتمع، فلدى التقليديين يقصد بالعدالة بأن يساهم كل أفراد المجتمع في تحمل نفقات الدولة حسب مقدرتهم التكلفة النسبية، أي أن تكون مساهمتهم متناسبة مع دخولهم. غير أنّ حديثاً أخذت فكرة العدالة منحى آخر في سن القوانين الضريبية من خلال أبعاد السياسة و اقتصادية واجتماعية، و عليه فتتحقق عدالة أكبر في توزيع العبء الضريبي بين الأفراد أصبح كاستثناء عن عمومية الضريبة من خلال التنظيم الفني للضريبة من اجل مقابلة اعتبارات يراها المشرع ضرورية فيلجأ إلى عملية الاختلاف في المعاملة الضريبية.

(1) - يونس أحمد البطريق، المالية العامة، الدار الجامعية للنشر و التوزيع، الإسكندرية، 2004، ص: 11.

ب - قاعدة اليقين:

يرى "أدم سميث" أنّ الضريبة الجيدة هي تلك الضريبة المحددة بوضوح أي أن تكون الضريبة معينة و صريحة وغير مفروضة بصورة كيفية، فسعرها معروف وأسلوب و مواعيد جبايتها محددة بوضوح وتعد هذه القاعدة في أنّ الممول أو المكلف بالضريبة سيكون على علم مسبق بالتزاماته قبل الدولة و ثم يكون لديه القدرة على الدفاع على الحقوق ضد أيّ تعسف أو سوء استعمال للسلطة. (1)

ج - قاعدة الملائمة في التحصيل:

يقصد بها تحصيل الضريبة في الأوقات والطرق الأكثر ملائمة للممول وهذا يعني أن يتلاءم موعد تحصيل الضريبة مع موعد تحقيق الدخل وهو الوقت الذي يكون فيه المكلف أكثر قدر وأكثر تقبلاً لدفع الضريبة و بهذا نجد أنه في الجزائر أن الضريبة المدفوعة على المداخيل (الأجور) تقتطع ساعة دفع الأجر وبذلك تشكل وقت ملائماً لدفعها.

د - قاعدة الاقتصاد في النفقة:

ويقصد بالاقتصاد أن تكون المستحقات الضريبية مثل رواتب موظفي الضرائب أقل من مجموع حصيلة الضرائب لأنها لو كانت متساوية لها أو قريبة منها لكان جمع الضرائب عبئا، ولا يدخل إلى الخزانة العامة ما تريده من فرض الضرائب وعليه يجب ألا تكون نفقات جباية الضرائب كبيرة بحيث تلتهم الحصيلة أو أكثرها. (2)

(1) -زينب حسين عوض الله، مرجع سبق ذكره، ص: 30.

(2) -حميد بوزيدة، جباية المؤسسات المالية، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، بن عكنون، 2007، ص: 15.

ثانياً: أهداف الضريبة.

تستخدم الدول الضرائب كوسيلة لتحقيق أهداف معيّنة، ولقد تطورت هذه الأهداف بتطور مفهوم الضريبة، ضمن الأهداف المعروفة عند العامة والخاصة هي وسيلة لتمويل الميزانية العامة، حيث أنّها أصبحت تستخدم لتحقيق الأهداف التالية⁽¹⁾:

1- الأهداف المالية:

ويقصد بالهدف المالي تغطية الأعباء العامة، أي أنّ الضريبة تسمح بتوفير الموارد المالية للدولة بصورة تضمن لها الوفاء اتجاه الإنفاق على الخدمات المطلوبة لأفراد المجتمع، أي تمويل الإنفاق على الخدمات العامة وعلى الاستثمارات الحكومية.

2- الأهداف السياسية:

أي أنّ الضريبة أصبحت مرتبطة بشكل مباشر بمخططات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ففرض رسوم جمركية على بعض منتجات الدول وتخفيضها على منتجات أخرى يعتبر استعمالاً للضريبة لغرض أهداف سياسية، فهي تمثل أداة من أدوات السياسة الخارجية لفصل التجارة مع بعض الدول أو الحد منها.⁽²⁾

3- الأهداف الاجتماعية:

يقصد به استخدام الضريبة من خلال توزيع الدخل أو الثروة بين أفراد المجتمع للتقليل من الفوارق الاجتماعية ويتم ذلك بعدة طرق، مثال ذلك أن يقرر المشرع الضريبي تخفيف الأعباء الضريبية على ذوي الأعباء العائلية الكبيرة كما تستخدم أيضاً في تطوير بعض الأنشطة الاجتماعية كإعفاء بعض الهيئات والجمعيات التي تقدم خدمات اجتماعية من الضرائب، كما أنّ الضرائب تساهم في المحافظة على الصحة العامة بفرض ضرائب منخفضة على سعر السلع الضرورية كالخبز والحليب، وفرض ضرائب مرتفعة السعر على بعض السلع التي ينتج عنها أضرار صحية مثل المشروبات الكحولية والسجائر.

(1) - حميد بوزيدة، مرجع سبق ذكره، ص: 12-13.

(2) - طارق محمد العاج، المالية العامة، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2009، ص: 53.

4- الأهداف الاقتصادية:

حيث تستخدم الضريبة كأداة للتقويم الاقتصادي، ففي حالة التضخم يتم رفع نسب الضرائب بغية امتصاص الكتلة النقدية وفي حالة الانكماش يتم تخفيض أسعارها مع زيادة التحفيزات والإعفاءات الجبائية لتنشيط الاستثمار.⁽¹⁾

المطلب الثالث: تصنيف الضريبة.

من المعلوم أنّ الضرائب في الوقت الحالي تضم عدّة تصنيفات تتفاوت أهميتها وكذلك أثارها الاقتصادية والاجتماعية إذ يمكن تصنيفها على النحو التالي⁽²⁾:

1- الضرائب على الأفراد و الضرائب على الأموال:

عرفت الضرائب على الأفراد منذ القدم زمان الرومان واليونان، كذلك في العصور الوسطى وكانت تصيب الشخص بعينه، ويطلق عليها أيضاً بـضريبة الرؤوس وكانت تعرض على الأشخاص مقابل الحماية التي توفرها الدول لهم، وتمتاز هذه الضرائب بوفرتها وسهولة جبايتها وتحديد سعرها، أمّا الانتقادات الموجهة إليها عدم عدالتها لأنها تصيب جميع المواطنين بلا استثناء سواء الأغنياء أو الفقراء أمّا الضرائب على الأموال فتصيب ما يملكه الشخص وتمتاز بعدالتها لأنها تصيب حجم الأموال التي يملكها المكلف، فالأموال القليلة تكون الضريبة عليها قليلة و الأموال الوفيرة تكون الضرائب عليها كثيرة، ويعيب البعض عليها صعوبة حصر أموال الشخص لاحتساب الضريبة وإمكانية التهرب الضريبي.

2- الضرائب الواحدة و الضريبة المتعددة:

الضريبة الواحدة وبمقتضاها لا تفرض إلاّ ضريبة واحدة على الشخص وهي تتسم بالبساطة والعدالة وسهولة أدائها واقتضاها.

أمّا الضريبة المتعددة فمؤدها أن تفرض عدّة ضرائب على الشخص تتنوع بتنوع موارده وممتلكاته ونشاطه.

(1) -محمد لعلاوي، دراسة تحليلية لقواعد تأسيس وتحصيل الضرائب بالجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص إدارة مالية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014-2015، ص: 09.

(2) -محمد جمام، النظام الضريبي وأثاره على التنمية الاقتصادية، دراسة حالة، الجزائر، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة محمد منتوري، قسنطينة، 2009-2010، ص: 20.

3- الضرائب على الثروة:

وتدعى أيضًا الضرائب على الذمة، ويقصد بها تلك الضرائب التي تفرض على كل ما يمتلكه المكلف من أموال منقولة أو غير منقولة، وبغض النظر عن اعتبار الإنتاجية أو الدخل، أي بصرف النظر عن دورها في العملية الإنتاجية.

4- الضرائب على الدخل:

هي تلك الضرائب التي تتخذ من الدخل وعاء لها أي أنّ المادة الخاضعة للضريبة هي الدخل الذي يتولد لدى الشخص الطبيعي أو المعنوي⁽¹⁾.

5- الضرائب على الإنفاق:

تفرض على إنفاق الدخل في الحصول على السلع والخدمات الاستهلاكية أي على الإنفاق غير الاستثماري ومن هنا تتعدّد تسمياتها من ضرائب إلى استهلاك، ضرائب على السلع، ضرائب على الإنتاج المحلي، ضرائب على المبيعات، ضرائب على المشتريات وضرائب على الاستعمال، وإن كان علماء المال يفضلون استخدام عبارة الضرائب على الإنفاق غير الاستثماري، وهذا النوع من الضرائب لا يفرض على دخل المكلف بل على مجموع عمليات الإنفاق الاستهلاكي أي على قيمة المعاملات التي يجريها، وهو ما يعرف باسم الضريبة على رقم الأعمال.

6- الضرائب الجمركية:

وتسمى أيضًا الضرائب على الاستيراد والتصدير، وهي التي تفرض على السلع والخدمات عند اجتيازها الدوائر الجمركية، سواء عند دخولها كمستوردات أو عند خروجها كصادرات، خصوصًا وأن أوجه الإنفاق على السلع والخدمات لا تنحصر في إطار الدولة الداخلي، وإن تتجاوزته إلى خارج حدودها، وقد تفرض هذه الضرائب على قيمة السلعة فتكون ضرائب قيمية وقد تفرض أيضًا على أساس مبلغ معيّن لكل وحدة من وحدات السلع بصرف النظر عن قيمتها فتكون ضرائب نوعية.⁽²⁾

(1) - طارق محمد الحاج، مرجع سبق ذكره، ص ص: 36-37.

(2) - عبد الحميد عفيف، فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة -دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2001-2012-مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص اقتصاد دولي، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2013، ص 10،

و فيما يلي سوف نتطرق إلى ضرائب مباشرة و غير مباشرة باعتبارها من الأنواع ذات الأهمية التي كانت مرصودة علميًا و عمليًا:

- الضرائب المباشرة و غير المباشرة:

يقصد بالضرائب المباشرة تلك التي تورث إلى الخزينة العمومية من قبل المكلف بها: بمعنى أنّ العبي الضريبي يستقر على المكلف بها، و لا يستطيع تحمل عبئها على طرف آخر مهما كانت صفته، أمّا الضرائب غير المباشرة فالعبي الضريبي فيها ينتحل من المكلفين بها قانونًا إلى المستهلك الأخير، ويلعب المكلف قانونًا دور الوسيط بين الخزينة والمستهلك. وقد تم وضع عدّة معايير للتمييز بين الضرائب المباشرة و غير المباشرة و هي (1):

* معيار ثبات المادة الخاضعة للضريبة:

أي أنّ المادة أو الواقعة التي تفرض عليها الضريبة، فإذا كانت تمتاز بالثبات والاستمرار تعتبر من الضرائب المباشرة كالضرب على الدخل، وإذا كانت تمتاز بعدم الثبات والانتظام تعتبر من الضرائب غير المباشرة مثل الضريبة على القيمة المضافة والضريبة على الاستهلاك.

* معيار التحصيل:

وهذا يستند على الجهة الإدارية التي تقوم بتحصيل الضريبة أو الطريقة التي يتم بها تحصيل الضريبة، وهذا يختلف من بلد لآخر

* معيار نقل العبي الضريبي: حيث يمكن التمييز بين الضرائب المباشرة و غير المباشرة من خلال الشخص

الذي يتحمل الضريبة، فتعد الضريبة مباشرة إذا تحملها المكلف نهائيًا كالضريبة على الدخل و تعد غير مباشرة إذا تم نقلها من مكلف إلى آخر كالضريبة على الإنتاج.

(1) - عبد الحميد عفيف، مرجع سبق ذكره، ص: 11.

المبحث الثاني: السياسة الضريبية و النظام الضريبي.

لم يعد الهدف من فرض الضرائب هو الحصول على أموال لازمة لتغطية النفقات العامة فقط، وإنما أصبحت الضرائب أداة مهمة بيد الدولة لتحقيق أهدافها، ويتم ذلك من خلال إتباع نظام ضريبي معين يتلاءم مع الظروف السائدة في المجتمع.

المطلب الأول: مفهوم السياسة الضريبية و أدواتها.

1- تعريف السياسة الضريبية:

« السياسة الضريبية هي مجموعة القرارات و الإجراءات والتدابير المنتهجة بقصد تأسيس وتنظيم الاقتطاعات الضريبية تبعًا لأهداف السلطات العمومية ». (1)

كما تعرّف على « أنّها مجموعة البرامج التي تضعها الدولة مستخدمة كافة مصادرها الجبائية الفعلية و المحتملة، لإحداث آثار اقتصادية واجتماعية وسياسية مرغوبة فيها، فهي تستخدم كل ما يحيط بالبيئة الجبائية من أدوات ووسائل واستخدامها بشكل ممنهج و هادف ومنسجم مع الأهداف الكلية للسياسة الاقتصادية العامة للدولة ». (2)

كما تعرف السياسة الضريبية على أنّها: « مجموع التدابير ذات الطابع الضريبي المتعلق بتنظيم التحصيل الضريبي قصد تغطية النفقات العمومية من جهة، والتأثير على الوضع الاجتماعي والاقتصادي حسب التوجهات العامة للاقتصاد من جهة أخرى ». (3)

وعليه يمكن تعريف السياسة الضريبية على أنّها: « جزء من السياسة الاقتصادية للدولة، فهي أداة تستخدمها الدولة و تكيفها لتحقيق أهداف محدّدة ».

(1) - عبد المجيد قدي، دراسات في علم الضرائب، دار الجديد في النشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص: 109.

(2) - شريق محمد، السياسة الجبائية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تمويل دولي، جامعة أبي بكر بالقائد تلمسان، 2009-2010، ص: 13.

(3) - يوسف قاشي، تشخيص وتقييم النظام الضريبي الجزائري الحالي، مجلة معارف، العدد 13، ديسمبر، 2012، ص: 34.

وانطلاقاً من هذه التعاريف فإن السياسة الضريبية تتسم بالخصائص التالية⁽¹⁾:

- تساهم في تحديد الخصائص المميزة للنظام الضريبي.
- تسعى إلى تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية الكلية للمجتمع.
- تعتمد على الأدوات الضريبية الفعلية والمحتملة كالحوافز والإعفاءات.

2- أهداف السياسة الضريبية:

تعتبر السياسة الضريبية إحدى أدوات السياسة المالية، وتمثل هذه الأخيرة إحدى أدوات السياسة الاقتصادية، التي تتطور بتطور الظروف الاقتصادية و السياسية و الاجتماعية، كما أنّها تعد إحدى أدوات تطوير هذه الظروف.

وتهدف السياسة الضريبية إلى تحقيق الأهداف التالية⁽²⁾:

- توجيه الاستهلاك ذلك أنّ الضريبة تستعمل كأداة للتأثير على السلوك الاستهلاكي من خلال تأثيرها على الأسعار النسبية للسلع و الخدمات.
- توجيه قرارات أرباب العمل فيما يتعلق بالكميات التي يرغبون في إنتاجها، ذلك أنّ الضرائب يمكن استخدامها للتأثير على حجم ساعات و نوعية العمل، حجم المدخرات.
- زيادة تنافسية المؤسسات بحيث تؤثر الضريبة في تنافسية المؤسسات من خلال تأثيرها على عوامل الإنتاج، فانخفاض الإنتاج يساعد من جهة على زيادة الإنتاج ومنه الاستفادة من مزايا الحجم الكبير من جهة، ومن جهة ثانية يعمل على تخفيض أسعار عوامل الإنتاج مما يعمل في النهاية على خفض التكاليف الكلية للإنتاج.
- ولهذا، نجد الدول سعيًا منها لزيادة تنافسية منتجاتها على مستوى الأسواق الخارجية تقوم بإعفاء المنتجات

المصدرة من الرسوم والحقوق الجمركية، ومن الكثير من الضرائب المحلية كالرسوم على النشاط المهني.

(1) - ولهي بوعلام، النظام الضريبي الفعال في ظل الدور الجديد للدولة، حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011، ص: 26.

(2) - حميد بوزيدة، النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة 1992-2004، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد و إدارة اعمال، جامعة الجزائر 2005-2006، ص ص: 29-30.

- تصحيح إخفاقات السوق: تعمل السوق المنافسة الكاملة على تخصيص الموارد بشكل جيد، إلا أنّ هذه السوق مثلما تصوره الكتب المدرسية غير موجودة على أرض الواقع.

ولهذا نجد الأسواق غير التنافسية عاجزة عن تخصيص كفاء للموارد، وذلك بسبب الآثار الخارجية التي تعمل على تخفيض التكاليف التي يتحملها الأفراد نظير نشاط معين (استهلاك، إنتاج)، مقارنة بالتكاليف التي يتحملها المجتمع ككل، ذلك أنّ هناك ميلاً نحو انخفاض التكاليف الخاصة، في حين أنّ التكاليف الاجتماعية تزداد، وتمثل في تكاليف التلوث الصناعي، الضجيج، تدهور البيئة والتربة، التصحر، انكماش وظيفة الأوزون...إلخ.

وفي هذا استخدم السياسة الضريبية لتصحيح هذه الآثار الخارجية وهذا برفع التكاليف الخاصة بعد فرض الضريبة على مستوى التكاليف الاجتماعية، أو الاقتراب منها.

- السياسة الضريبية كأداة للاندماج الاقتصادي، وهذا من خلال تنسيق الأنظمة الضريبية من خلال نفس المدونة من الضرائب، تنسيق المعدلات، الإعفاءات والتخفيضات الممنوحة، أنماط الاهتلاك المعتمدة، تبادل المعلومات بخصوص ظاهرة التهرب الضريبي بل نجد دولاً كدول الاتحاد الأوربي تعمل على توحيد أنظمتها الضريبية بشكل كامل لأنّ من غير هذا التوحيد لا يمكن الحديث عن تكامل اقتصادي.

- إعادة توزيع الدخل.

- تمويل التدخلات العمومية: وهو الهدف الأصلي والثابت للضريبة.

3- أدوات السياسة الضريبية:

تعتمد السياسة الضريبية على مجموعة من الأدوات و هي (1):

1-3 الإعفاءات الضريبية:

وهي إسقاط لحق الدولة عن بعض الممولين في مبلغ الضرائب الواجب السداد مقابل التزامهم بممارسة نشاط معين في ظروف محدّدة، وهو ما يساعد الممول على زيادة دخله الصافي بعد الضريبة، ويمكن أن يكون الإعفاء كلياً أو

(1) -عبد الحميد عفيف، ، علوم التسيير، مرجع سبق ذكره، ص، ص38،39،

جزئيًا، دائمًا أو مؤقتًا و تعتبر الإعفاءات الضريبية المؤقتة من أكثر النفقات الضريبية استخدامًا في البلدان النامية لكونها بسيطة على الإدارة، إلا أنّ لها مجموعة من العيوب نذكر منها:

- إن إعفاء الأرباح بغض النظر عن مقدارها، يجعل المستثمرين الذين يتوقعون تحقيق أرباح كبرى هم المستفيدون من ذلك.
- تولد الإعفاءات المؤقتة حافزًا قويًا للتهرب الضريبي، حيث تستطيع المؤسسات الخاضعة للضرائب الدخول في علاقات اقتصادية مع المؤسسات المعفاة أرباحها.
- هناك فرص لتحويل المستثمرين بالالتفاف على فترة الإعفاء الضريبي المؤقت وتمديدتها، وذلك من خلال تحويل المشروع الاستثماري القائم إلى مشروع جديد كإغلاق المشروع وإعادة تشغيله باسم مختلف لنفس المالكين.
- يغلب على الإعفاءات المؤقتة استقطاب المشروعات قصيرة الأجل، التي هي في العادة ليست ذات نفع كبير للاقتصاد مقارنة بالمشروعات طويلة الأجل.
- من الصعوبة ضمان شفافية الإعفاءات المؤقتة وتحديد تكلفتها على إيرادات الميزانية، خاصة إذا لم تكن المشروعات مطالبة بتقديم تصريحات ضريبية.

2-3 التخفيضات الضريبية الخاصة بالوعاء:

هي عبارة عن إجراءات ضريبية تسمح بتخفيض بعض أجزاء الدخل عن طريق خصومات يتم إجراؤها على المادة الخاضعة للضريبة، يمكن أن تستند هذه الخصومات إلى نفقات حقيقية أو جزافية حسب مبلغ يحدده التشريع، وهذا ما يسمح للممول بتحقيق وفورات ضريبية ناجمة عن تغيير المعدل الحدي للانخفاض من جهة، وتقليص حجم المادة، الخاضعة للضريبة عندما يكون المعدل نسبيًا أو تصاعديًا.

3-3 التخفيضات الخاصة بالمعدل:

ويعني ذلك إخضاع المكلف بالضريبة إلى معدلات ضريبية أقل من المعدلات العادية المستخدمة في النظام الضريبي، كالمعجل المفروض على الأرباح المعاد استثمارها بدلا من المعدل العادي على أرباح الشركات.

4-3 القرض الضريبي:

وهو حق ضريبي قابل للتحميل على ضريبة أخرى، فهو عبارة عن امتياز ضريبي يتعلق بفئة الممولين الذين يتمتعون بشروط خاصة، ويتمثل في تخفيض مبلغ الضريبة المدفوع أخذ بعين الاعتبار القواعد الضريبية سارية المفعول، فيعمل القرض الضريبي على التخفيض من قيمة الضريبة المستحقة، وهو لا يمس قيمة المادة الخاضعة للضريبة، ولكن يؤدي إلى تحقيق وفورات ضريبية ولا تتغير هذه الوفورات تبعاً لسلع الاقتطاع التصاعدي، فإذا القرض الضريبي أكبر من الضريبة المستحقة يكون الممول في حالة قرض قابل للاسترجاع، والجزء الذي لا يتجاوز الضريبة المستحقة يعطي مجالاً لدفعه لصالح الممول.

5-3 تأجيل الضريبة:

وهي عبارة عن مبالغ لا تدخل في حساب المادة الخاضعة للضريبة للفترة الزمنية المعيّنة للضريبة، وإثما تدخل في المادة الخاضعة للضريبة في الفترات اللاحقة.

المطلب الثاني: مفهوم النظام الضريبي.**1- تعريف النظام الضريبي:**

يمكن تعريف النظام الضريبي من خلال مفهومين أحدهما ضيق والآخر واسع.

- فالنظام الضريبي بمفهومه الضيق يعبر عن مجموع القواعد القانونية والفنية التي تمكن من الاستقطاب الضريبي

في مراحلها المتتالية من التسرب فهو يعبر عن اختلاف النسب ومجموع الضرائب المطبقة في بلد ما.

- أما المفهوم الواسع فيتعدى الجانب الفني والتنظيمي للضرائب ليشمل كافة العناصر الإيديولوجية والاقتصادية والفنية التي تتفاعل مع بعضها البعض لتنتج كياناً معيناً. (1)

وعليه يمكن تعريف النظام الضريبي على أنه: « مجموعة من القواعد الضريبية المتكاملة والمتناسقة فيما بينها والتي تتلاءم والواقع الاقتصادي والسياسي والاجتماعي للدولة ».

2- خصائص النظام الضريبي:

هناك مجموعة من الخصائص الواجب توفرها في النظام الضريبي وهي (2):

- أن يمتاز النظام الضريبي بقدرته على تحقيق الهدف وبمختلف المكونات المساعدة على بلوغ هذا الهدف.
- أن يراعي في النظام الضريبي مقدرة المكلفين على الدفع وألاً يثقل عليهم بعبء الضريبة وبأسعارها المرتفعة، وعدك الإكثار من فرضها ومراعاة الحالات الشخصية للأفراد المكلفين بها، لتفادي الوقوع في مشكل التهرب من دفع الضريبة.
- أن يتصف النظام الضريبي بالعدالة بأن يخضع جميع أفراد المجتمع للضريبة كل حسب مقدرته، أي أن يساهموا كلهم في أعباء النفقات العامة كما يجب أن لا يخل بقاعدة العدالة لأن الإخلال بها يؤثر على الحياة الاجتماعية.
- أن يتسم النظام الضريبي بالوضوح من أجل استيعاب معاملة وسهولة فهمه من طرف الموظفين الجدد وتخفيض نسبة التهرب الناتجة عن استغلال مختلف الثغرات فيه.
- أن يكون النظام الضريبي مرناً وقابلاً لإخضاع نشاط جديد للضريبة أو إعفاء نشاط آخر منها حسب الظروف الاقتصادية والاجتماعية السائدة لفترة معينة، ولكن دون أ، يؤثر هذا التغيير على جوهر النظام الضريبي، بحيث يبقى أساساً قائماً.

(1) - بوش أحمد البطريق، تنظيم الضريبة، دار الجامعة للطباعة والنشر، الإسكندرية، 2015، ص: 14.

(2) - رحمة نابتي، النظام الضريبي بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي، دراسة مقارنة، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، جامعة قسنطينة 2، 2013-2014، ص: 7.

- توثيق الصلة بين المكلف بالضريبة والخزينة العامة، ومحاولة التقليل من التوتر والخلاف بينهما بهدف السعي إلى تحقيق المصالحة العامة.

3- أركان النظام الضريبي:

يقوم النظام الضريبي على ركنين أساسيين هما الهدف والوسيلة⁽¹⁾:

3-1 الهدف:

يكون لكل نظام ضريبي هدف تضعه الدولة طبقاً لفلسفتها السياسية ونظرتها إلى العدالة الاجتماعية ومدى مساهمة الضريبة في تحقيق العدالة الاجتماعي، وقد بقيت الدول الرأسمالية إلى نهاية القرن التاسع عشر مجرد أداة تمكنها من الحصول على مورد مالي لتمويل إنفاقها العام في مجال الأمن الداخلي والدفاع الخارجي، فكان نظامها الضريبي يهدف إلى وفرة الحصيلة، وتتجه لتطور مهام الدولة الحديثة وتدخلها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية منذ بداية القرن العشرين وعلى الأخص بعد الأزمة الاقتصادية العالمية 1929-1933 أصبح استخدام الضرائب وسيلة من وسائل الإصلاح الاجتماعي والتوجيه الاقتصادي.

أما الدول المتخلفة فإن نظامها الضريبي يهدف إلى تعزيز إمكانيات الادخار و الاستثمار وتهيئة الظروف المواتية للتنمية والتخصيص الأمثل للموارد، زيادة على الهدف القديم للضريبة وهو تغطية النفقات.

3-2 الوسيلة:

بعد أن يتحدد الهدف من فرض الضرائب من خلال الفلسفة السياسية للدولة كما سبق تبدأ الدولة في التفكير في الوسيلة التي يجب بها الحصيلة التي تمكنها من تحقيق الهدف المنشود، ويمكن أن تقسم الوسيلة إلى عنصرين:

- **العنصر الفني أو التنظيم الفني للضريبة:** أي الأسس العلمية لفرض الضريبة وأساليب تحديد وعاء الضريبة ومعدلات الضرائب.

(1) -حنان شلغوم، أثر الإصلاح الضريبي في الجزائر وانعكاساته على المؤسسة الاقتصادية، مذكرة ماجستير تخصص إدارة مالية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2011-2012، ص ص: 5-6.

- **العنصر التنظيمي الإداري للضريبة:** من قوانين تشريعية ومستويات إدارية متعددة ومتشعبة تنهض بمهام الربط والتحصيل، وما من شك أنّ هذه المستويات أو التنظيمات الإدارية تزداد حجمًا وعددًا كلما ازداد تعقد الهيكل الضريبي.

4- أهمية النظام الضريبي:

إنّ النظام الضريبي في دولة ما، ما هو إلاّ دالة في النظام الاقتصادي والسياسي والاجتماعي السائد في تلك الدولة، لذلك اكتسبت دراسة النظام الضريبي أهمية بالغة في المجتمع حيث تمّ دراستها على مستويين:

- **المستوى الأوّل:** الدولة وقطاع الأعمال المحلي والأجنبي.

- **المستوى الثاني:** القطاع العائلي والدارسين.

ففي المستوى الأوّل يهتم المسؤولون الحكوميون بمدى تأثير التغيرات الضريبية على مستوى التشغيل والادخار والاستثمار، والتأثير في حجم الحصيلة الضريبية الموجهة أساسًا لتمويل النفقات العمومية، كما يهتم المسؤولون في هذا المستوى على إبرام المعاهدات الضريبية الدولية لتجنب الازدواج الضريبي وكذا دراسة التنسيق الضريبي الدولي لإقامة التجمعات الاقتصادية، أمّا قطاع الأعمال المحلي والأجنبي فيتركز اهتمامه بالدرجة الأولى على مدى تأثير التغيرات الضريبية على أرباحهم من جهة وعلى نظام الحوافز الضريبية المقدم لهم من جهة أخرى.

أمّا في المستوى الثاني فيتركز اهتمام القطاع العائلي على مدى تأثير هذا النظام على مستوياتهم المعيشية وعلى

مدخراتهم، أمّا بالنسبة للدارسين والباحثين فإنّ اهتمامهم يندرج ضمن معرفة مدى نجاح هذا النظام في تحقيق أهدافه.

المطلب الثالث: علاقة النظام الضريبي بالنظام الاقتصادي.

يعتبر النظام الضريبي جزءاً من النظام المالي، وهذا الأخير يعتبر جزءاً من النظام الاقتصادي، أي أنّ علاقة النظام الضريبي بالنظام الاقتصادي هي علاقة الجزء من الكل ولا يوجد نظام ضريبي في فراغ بل يوجد ضمن نظام اقتصادي واجتماعي معين ويقتضي ذلك ما يلي (1):

- يتفق النظام الضريبي مع النظام الاجتماعي الذي يقوم فيه.
- يختلف النظام الضريبي من دولة إلى أخرى تبعاً للنظام الاقتصادي للدولة، كما يختلف عبر الزمن تبعاً للتغيرات الاقتصادية.

وتعتبر الضريبة متغيراً اقتصادياً تستعملها الدولة كأداة للمساهمة في تحقيق أهداف النظام الاقتصادي وكأداة لضبط الاقتصاد، فمرحلة النمو الاقتصادي التي يمر بها المجتمع تؤثر بلا شك على النظام الضريبي السائد في البلد، ويتأثر الهيكل الضريبي بدرجة التقدم الاقتصادي والاجتماعي والمقدرة التكليفية العامة، لهذا يكون الهيكل الضريبي تعبيراً عن درجة التقدم الاقتصادي وهو ناتج لتفاعل العوامل السياسية والاجتماعية والإيدولوجية بقواها المتفاوتة مع العوامل الاقتصادية لتكون وتتج الهيكل الضريبي، فالتطور الاقتصادي هو الذي يؤثر على المردود الجبائي، وتتعلم القدرة على دفع الضرائب لدولة ما مباشرة بالإنتاجية لهذه الدولة، فزيادة المداخيل تزيد من عدد المكلفين بالضريبة ومن ثم زيادة الموارد التي تحصل عليها عن طريق الضرائب، وجاءت دراسة كل من مسجريف وهنكريكس لتفسير العلاقة بين النظام الضريبي ومستوى التقدم الاقتصادي ويتضح مع دراسة هنريكس أنّه في المراحل الأولى من التنمية الاقتصادية يقتصر الهيكل الضريبي على الضرائب المباشرة (ضرائب على الأرض، الناتج الزراعي)

ومع القيام بعملية التحديث والتطوير في الدخل تقل حصيلة الضرائب المباشرة وتزداد الأهمية النسبية من الضرائب غير المباشرة بالإضافة إلى تنشيط قطاع التجارة الخارجية، ممّا يزيد من الضرائب غير المباشرة (الضرائب الجمركية)، ولكن مع مواصلة عملية التنمية الاقتصادية وحدوث التقدم الاقتصادي والاجتماعي يسجل الهيكل الضريبي

(1) -رحمة نابتي، مرجع سبق ذكره، ص: 8.

تغييراً في ظل هذه الظروف، فتظهر ضرائب مباشرة غير تقليدية (ضريبة الأرباح التجارية) والصناعية والضرائب دخل الاستثمار... الخ ومع الاستمرار في عملية التنمية الاقتصادية وخاصة في المراحل المتقدمة منها، يتسع النظام الضريبي بسيادة الضرائب المباشرة وارتفاع أهميتها مقارنة بالضرائب غير المباشرة ولقد اتضح مع دراسة مسجوق أنّ نسبة الضرائب غير المباشرة إلى إجمالي حصيلة الضرائب يرتبط عكسياً مع متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي، واستناداً على ذلك نستخلص أنّ الهيكل الضريبي للدولة المتقدمة يتضمن نسبة عالية من الضرائب المباشرة وخاصة ضرائب الدخل أمّا الدول النامية فتسودها الضرائب غير المباشرة خاصة الضرائب الجمركية.⁽¹⁾

(1) - عواطف خلوط، إشكالية مساهمة الضرائب في تمويل الجماعات المحلية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع اقتصاد التنمية، جامعة أبي بكر بالقائد، تلمسان، 2008-2009، ص ص: 119-120.

المبحث الثالث: التنظيم الفني للضريبة.

يقصد بالتنظيم الفني للضريبة تحديد الأوضاع والإجراءات بفرض الضريبة إذ يجب أن يختار المشرع أو المادة الخاضعة للضريبة وطرق تحديد حجم هذه المادة ثم بعد ذلك تحديد كيفية تقديرها وتحصيلها.

المطلب الأول: تحديد وعاء الضريبة.

يقصد بوعاء الضريبة المال الذي في حوزة الفرد والذي نفرض عليه الضريبة وجميع الضرائب في الأنظمة الاقتصادية الحديثة وعاؤها الأموال أما الضرائب التي وعاؤها الأشخاص أو الرؤوس فقد كانت تستخدم في الأنظمة الاقتصادية القديمة ويحدد وعاء الضريبة عادة القانون الذي بموجبه تفرض، فعلى سبيل المثال الوعاء الذي تفرض عليه ضريبة الدخل وهو كما يلي⁽¹⁾:

- 1- أرباح الأعمال التجارية أو التي لها صبغة تجارية والصناعات والمهن بما في ذلك التعهدات والالتزامات والتعويض بسبب عدم الوفاء بها إذ لم يكن مقابل خسارة لحقت المكلف مادياً ومعنوياً.
- 2- الفوائد والعمولة وكذلك الأرباح الناجمة من احتراق المتاجر بالأسهم والسندات.
- 3- بدلات إيجار الأراضي الزراعية.
- 4- الأرباح الناجمة من نقل ملكية العقار أو نقل حق التصرف فيه ولو مرة واحدة بأية وسيلة من وسائل نقل الملكية أو كسب حق التصرف أو نقله كالبيع أو المقايضة والمصالحة والتنازل والهبة والاستملاك و إزالة الشيوخ، وتصفية الوقف والإجازة الطويلة أو القصيرة ويعامل المستأجر معاملة المالك عند إيجاره العقار الذي دخل في تصرفه بعقد الإجازة الطويلة أو القصيرة .
- 5- الرواتب ورواتب التقاعد والمكافئات والأجور المقررة للعمل بمقدار معين لمدة محدودة والمخصصات والتخصيصات والمبالغ التي تستقطع من المستخدم وتودع لحسابه في صناديق الاحتياط والضمان وتقاعد الموظفين الأجانب على أن يخضع للضريبة ما أودع لحسابه من جهة أخرى ودفع له عند تركه الخدمة.

(1) -فتحى أحمد ذياب عواد، اقتصاديات المالية العامة، دار الرضوان للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص ص: 138-139.

6- المبالغ النقدية أو المقدرة عما يخصص للمكلف مقابل خدماته كالسكني والطعام والإقامة.

7- كل مصدر آخر غير خاضع لأية ضريبة.

8- الأرباح الناجمة عن مبالغ التعويض عن الأرض المستولى عليها بموجب قانون الإصلاح الزراعي ،حيث

تقدر الضريبة على ما يستلم منها نقدًا، أو على السلف في السنة التقديرية التي تلي سنة استلامها.

ويمكن تقسيم نظام الضرائب على أساس الوعاء إلى ما يلي:

أ- الضريبة على الأشخاص والضريبة على الأموال:

تعتبر الضريبة على الأشخاص من أقوم أنواع الضرائب التي استخدمت لحماية الأموال في ظل النظم الاقتصادية

البداية وقد كانت بمثابة جزية يدفعها كل شخص مقيم في إقليم الدولة ويتساوى جميع الأشخاص بدفعها دون تمييز

بسبب الجنس أو الحالة الاقتصادية أو طبيعة النشاط الاقتصادي الذي يمارسه الأشخاص وتتميز هذه الضريبة ببساطتها

وسهولة إدارتها من دون تعقيد إلا أنّها لا تراعي قواعد العدالة لكون جميع الأفراد متساوين في دفع مبلغها على الرغم من

اختلاف المركز المالي لكل شخص.

وقد تطور نظام الضريبة على الأشخاص بشكل واضح عندما تطوّرت النشاطات الاقتصادية لتغطي فعاليات

جديدة لم تكن تعرفها المجتمعات القديمة وأصبح دخل الأفراد متباين بشكل أكثر وضوحًا من مهنة إلى أخرى، فأصبح

الشخص يدفع الضريبة حسب الطبقة الاجتماعية التي ينتمي إليها إذ أنّ طبيعة المهن التي مارسها الأشخاص قد انعكس

على تقسيم المجتمع إلى طبقات تحتوي كل طبقة على أصحاب المهنة الواحدة، حيث قسم المجتمع إلى أربعة طبقات

رئيسية وهي:

العمال، المزارعون، الملاك، التجار وطبقة الأغنياء.

ويلاحظ في الضريبة على الأشخاص أن نطاق تطبيقها في الأنظمة المالية الحديثة أصبح محصورًا جدًا ولا تشكل

أية أهمية في ظل النظم الضريبية الحديثة لأنّها لا تراعي اعتبارات العدالة.

أما الضرائب على الأموال فهي تلك الضرائب التي تجعل أموال الشخص أساسًا لغرض الضريبة كما أشرنا سابقًا وهذا هو الأساس المنطقي والعملي لوعاء الضريبة ولأنّ الضرائب على الأموال تراعي اعتبارات العدالة فقد أصبحت الأساس الذي يعتمد عليه في فرض الضرائب و بالتالي ظهر نظام الضرائب المتعددة.

ب- نظام الضريبة الوحيدة ونظام الضرائب المتعددة:

يقوم نظام الضريبة الوحيدة على أساس فرض الدولة ضريبة واحدة فقط يتحملها الأفراد مرة واحدة في السنة، وعادة تدفع مثل هذه الضريبة عن الأموال الناجمة عن الربح العقاري أو الأرض. ويعتمد حجم هذه الضريبة بشكل أساسي على العلاقة بين حجم الدخل وحجم النفقات وعن طريق هذه العلاقة تتحدد نسبة أو حجم الضريبة الواجب دفعها من قبل كل فرد، وقد نشأت فكرة الضريبة الوحيدة على رأس المال الفرد أو دخله من الربح العقاري أو الأرض خلال القرنين الثامن والتاسع عشر في كمل من إنجلترا وفرنسا، أما بالنسبة لنظام الضرائب المتعددة فقد نشأت في الفترات اللاحقة خلال القرن التاسع عشر وتطورت بشكل منظم خلال القرن الحالي، كنتيجة لزيادة دور الدولة في تنظيم الحياة الاقتصادية والاجتماعية وبالتالي زيادة متطلبات الدولة من الأموال لتمويل نفقاتها المختلفة.

كما كان عجز نظام الوحيدة عن توفير الأموال اللازمة لتغطية النفقات العامة وحصر تطبيقه على طبقة معينة من الأفراد بما لا ينسجم وقاعدة العدالة في جباية الضرائب عاملاً أساسياً أيضاً في استخدام نظام الضرائب المتعددة والعزوف عن تطبيق نظام الضريبة الوحيدة. (1)

(1) -فتحى أحمد ذياب عواد، مرجع سبق ذكره، ص، ص: 141-142.

المطلب الثاني: تحديد سعر الضريبة.

إن تحديد سعر الضريبة مرتبط بالأساس بنوع الضريبة ونوع المطرح الضريبي، وبذلك تم الاعتماد على ثلاثة معدلات أساسية في تحديد سعر الضريبة.

1- المعدلات المحددة والمعدلات المختلفة:

قد تحدد التشريعات الضريبية، معدل الضريبة بشكل مسبق، بحيث يعرف المكلف سلفاً النسبة المئوية التي يخضع لها، وقد يترك هذا المعدل مطلقاً بحيث لا يمكن تحديده إلا بعد تحقيق الضريبة وجبايتها فعلاً، ويعود هذا التنوع إلى أسلوب فرض الضريبة حيث هناك أسلوب الطرح بالاستحقاق وأسلوب الطرح بالتقسيم.

- أسلوب الطرح بالاستحقاق:

حيث يحدد القانون بشكل مسبق مطرح الضريبة ومعدلها لتجى بموجبها فإذا حدد القانون مثلاً هذا المعدل بـ 20% من المبالغ الخاضعة للضريبة، يجب أولاً أن تحدد مطرح الضريبة ومن ثم تطبق عليها النسبة التي أقرها القانون.

- أسلوب الطرح بالتقسيم:

يقوم المشرع المالي هنا بتحديد مسبق المبلغ المطلوب تحصيله بواسطة الضريبة دون أ، تحدد معدلها ثم توزعه بين المكلفين بحسب المناطق الجغرافية مثلاً، وهذا النوع من الضرائب قد طبق خلال فترات متفرقة من التاريخ وفي كثير من الدول وكان يطلق على هذا النظام (نظام الالتزام) وهذا النظام كان يطبق دائماً بشكل طالع وغير عادل بالنسبة للمكلفين.⁽¹⁾

2- الضرائب النسبية والضرائب التصاعدية:**- الضرائب النسبية:**

هي الضريبة التي يبقى سعرها ثابتاً رغم تغير المادة الخاضعة لها بحيث تتناسب قيمة الضريبة وقيمة العناصر الخاضعة لها، كأن تفرض الضريبة على الدخل بنسبة 10% فهذا السعر ينطبق على جميع الدخول الصغيرة والكبيرة.

(1) - عبد الحميد عفيف، مرجع سبق ذكره، ص ص: 36-37.

- الضريبة التصاعدية:

فهي الضريبة التي يرتفع سعرها بازياد المادة الخاضعة لها، كأن تفرض ضريبته على الدخل بسعر 10% على أول ألف دينار و 15% على الألف الثانية و 20% على الألف الثالثة وهكذا.

أن مؤيدي الضريبة النسبية يبررونها بما تتميز به من بساطة حيث تفرض بسعر واحد ومن تحقيق مبدأ العدالة فهي تعامل جميع المكلفين معاملة واحدة وأنها لا تعدد الثروات والدخول عكس الضريبة التصاعدية التي تؤدي إلى تقليل الادخار وتعمل على هروب رؤوس الأموال إلى الخارج.

وعلى الرغم من ذلك فقد ازداد استخدام الضرائب التصاعدية في النظم الضريبية الحديثة لما تحققه من عدالة ومساواة في التضحية بين المكلفين وفقاً لمبدأ المنفعة الحدية أو الحد من تفاوت الدخل.⁽¹⁾

- مبدأ المنفعة الحدية:

يتلخص من المبدأ في أنّ منفعة الشيء تتناقص كلما زادت كميته لأن كل وحدة جديدة توجه إلى سد حاجات أقل ضرورة من الحاجات التي اتبعتها بذلك تتناقص منفعة وحدات الدخل أو الثروة تتناقص تدريجياً بحسب عدد هذه الوحدات، يستنتج من ذلك إذا لم يكن سعر الضريبة تصاعدياً فالضريبة على الفقير تخرج من دخله المخصص للحاجات الضرورية بينما تخرج الضريبة على الغني من دخله المخصص لكُمالياته، بذلك تكون تضحيته أخف وأقل، وإن ذلك لا يتفق ومبدأ العدالة والمساواة في التضحية.

الحد من التفاوت بالدخول يجد مؤيد والضريبة التصاعدية أنها خير وسيلة للحد من التفاوت بين الدخل والثروات وبنفس الوقت تعمل على زيادة النفقات العامة، حيث تعمل على توزيع الدخل في صالح الطبقات ذات الدخل المحدود والتي يكون لديها الميل الحدي للاستهلاك مرتفعاً بمعنى العمل على ارتفاع الاستهلاك القومي أي زيادة الطلب الفعلي، وعن طريق الضرائب التصاعدية يستقطع من الطبقات ذات الدخل المحدودة مما يؤدي ذلك إلى التقليل

(1) -خالد شحادة الخطيب، أسس المالية العامة، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر والتوزيع، 2005 عمان، الأردن، ص، ص: 179-180.

من ادخارات الطبقات الغنية وزيادة استهلاك الطبقات الفقيرة وبذلك تكون قد حققت أهدافها الاقتصادية بالإضافة إلى تحقيق الأهداف الاجتماعية والسياسية عن طريق الحد من التناقضات بين الطبقات الاجتماعية.

- أشكال المعدل التصاعدي:

من أساليب تطبيق التصاعد في التشريعات الضريبية وأكثر شيوعاً نذكر منها:

أ- أسلوب التصاعد بالطبقات:

يقسم المكلفين إلى طبقات معينة بحسب ما يملكونه من عناصر خاضعة للضريبة يسرى على كل طبقة سعر

معين وكما في المثال التالي:

يعني الدخل الذي لا يتجاوز 1000 دينار من الضريبة.

ما يتجاوز 2000-3000 دينار تفرض عليه ضريبة 5%.

ما يتجاوز 3000-6000 دينار تفرض عليه ضريبة 10%.

ما يتجاوز 6000-9000 دينار تفرض عليه ضريبة 20%.

ما يتجاوز 9000 دينار تفرض عليه ضريبة 30% وهكذا.

من الانتقادات الموجهة إلى هذا الأسلوب أنه لا يحقق العدالة إذ يعرض سعر الضريبة إلى قفزة مفاجئة بمجرد

ازدياد الدخل زيادة طفيفة، بحيث يخلق تفاوت بين دخلين متقاربين، ففي المثال أعلاه نجد أنّ المكلف يدفع عن دخله

البالغ 6000 دينار ضريبة مقدارها (600) دينار بينما يدفع المكلف عن دخله البالغ 6100 دينار ضريبته تبلغ

1220 دينار بمعنى زيادة 100 دينار في الدخل تؤدي إلى زيادة (620) دينار في الضريبة.

ب- أسلوب التصاعد بالشرائح:

يعتمد هذا الأسلوب طريقة تقسيم العناصر الخاضعة للضريبة إلى أجزاء أو شرائح لكل شريحة سعر خاص يرتفع

بازدياد قيمة من العناصر.

وهو بذلك يختلف عن الأسلوب الأول، تفرض الضريبة كالأتي:

تعفى من الضريبة الـ 1000 دينار الأولى.

الـ 1000 دينار الثانية تفرض ضريبة سعر 5%.

الـ 1000 دينار الثالثة تفرض ضريبة سعر 10%.

الـ 1000 دينار الرابعة تفرض ضريبة سعر 15%⁽¹⁾.

3- الضرائب التنازلية:

وهي الضرائب التي ينخفض سعرها الفعلي كلما زادت قيمة العناصر الخاضعة لها، أي أنّ العلاقة بين سعر الضريبة ووعائها علاقة عكسية.

مثال ذلك:

نفرض ضريبة بسعر 10% على الـ 3000 دينار الأولى.

8% على الـ 3000 دينار الثانية.

6% على الـ 3000 دينار الثالثة... وهكذا.

هذا الأسلوب من الناحية العملية لا فرق بينه وبين أسلوب الضرائب التصاعدية، غير أنّ ترتيب استخدام هذا الأسلوب جاء من الناحية النفسية حيث أنّ الضريبة التصاعدية باعثها الأساسي هو التشديد على الأغنياء والضريبة التنازلية هو الرغبة في التخفيف على الفقراء، وهذا أقرب إلى العجالة الاجتماعية.⁽²⁾

المطلب الثالث: طرق تحصيل الضريبة.

تتبع الإدارة المالية طرق مختلفة في تحصيل الضريبة، فهي تقوم باختيار طريقة تحصيل مناسبة لكل ضريبة والتي تحقق كلا من الاقتصاد في نفقات الجباية والملائمة في تحديد مواعيد أداء الضريبة دون تعسيف أو تعقيد في إجراءاتها

(1) -خالد شحادة الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص: 181.

(2) -محمد طاقة، اقتصاديات المالية العامة، دار المسيدة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الثانية، عمان، الأردن، 2010، ص: 110-113.

الإدارية، حيث تصبح الضريبة واجبة الدفع بعد أ، يتم إبلاغ المكلف بالضريبة بالمبلغ الذي يجب عليه دفعه ويتم تحصيل الضريبة بالطرق التالية⁽¹⁾:

1- **طريقة الوفاء المباشر قبل المكلف:** حيث يقوم المكلف بدفع ما عليه من مستحقات مالية إما مباشرة بنفسه أو بواسطة البنوك كحساب الدولة.

2- **طريقة الحجز من المتبع:** حيث تتم عملية تحصيل الضريبة من قبل شخص آخر غير المكلف كأن يقوم صاحب العمل باقتطاع الضرائب من الرواتب قبل تسليمها لأصحابها.

3- **طريقة الأقساط المقدمة:** ويتلخص هذا الأسلوب بأن يقوم المكلف بدفع الضريبة في شكل أقساط شهرية أو دفعات كل ثلاثة أشهر، وتكون هذه الأقساط بحسب تقدير المكلف لها سيكون عليه الدين، وتعتبر هذه الأقساط بمثابة مبالغ مسددة للدولة وسيتم خصمها من القيمة الضريبة التي ستحددها الدولة في نهاية السنة، بعد عمل مناقصة.

وأخيراً لا بدّ من الإشارة هنا إلى المتبع حالياً في دفع الضريبة أن تكون نقدًا إلا في الحالات الخاصة التي يتم دفع الضريبة عينا وخاصة ما يتعلق بالنشاط الزراعي.

والضرائب على رأس المال قد تدفع استثناء من رأس المال وبذلك يكون وعائها رأس المال ومصدرها رأس المال أيضاً.

ويتضمن وعاء الضريبة عنصرين مهمين هما اختيار وتقدير المادة الخاضعة للضريبة وتقدير المادة الخاضعة للضريبة⁽²⁾:

(1) - حسين محمد سمحان وآخرون، المالية العامة (من منظور إسلامي)، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص: 18.

(2) - عادل فليح العلي، المالية العامة و التشريع الضريبي، دار الحامد للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2007، ص: 105.

1- اختيار المادة الخاضعة للضريبة:

ونعني به اختيار موضوع أو محل الضريبة، وقد يوں موضوع الضريبة مالا أو نشاطاً معيناً أو حتى شخصاً في هذا الإطار يأخذ بعين الاعتبار حجم الدخل ومصدره، المركز الشخصي والظروف الشخصية للمكلف بالضريبة مثل: المركز الاجتماعي، العائلي والمالي.

2- تقدير المادة الخاضعة للضريبة:

تم تقدير المادة الخاضعة للضريبة بعدة طرق، منها ما هو مباشر مثل طريقة التصريح المقدم من طرف المكلف نفسه أو من قبل الغير، وما هو غير مباشر من خلال الاعتماد على المظاهر الخارجية والتقدير الجزائي. وفيما يلي شرح مفصل لكل طريقة⁽¹⁾:

*** طريقة التقدير على أساس المظاهر الخارجية للمكلف:** حسب هذا الأسلوب فإن تقدير مقدار

الضريبة على المكلف المستحقة عليه تتم بالاستناد إلى بعض المظاهر الخارجية له، مثل سكنه ونمط معيشته ومستوى الرفاهية، وعلى الرغم من أنّ المظاهر الخارجية قد تعبر أحياناً عن المكلف إلا أنه قد يكون استخدامها ظلم إماً للمكلف أو الخزينة، فالبتالي استخدام هذه الطريقة في التقدير قد يكون غير مرغوب إليه إذا تم استعمالها كطريقة مكتملة أو معززة لطريقة التقدير بالاستناد إلى سجلات المكلف وأقواله.

*** طريقة التقدير الإداري المباشر:** من أجل تحديد الوعاء الخاضع للضريبة نجد بأن الإدارة هي التي تقوم

بتحديد الوعاء ولكن بعد الحصول على المعلومات والبيانات التي يقدمها المكلف بدفع الضريبة لمصلحة الضرائب، ولكن دون تحديد الوعاء، فهذه الطريقة لها مميزات وهي أيضاً في حالة امتناع المكلف بتقدير البيانات والمعلومات في الوقت المحدد تقوم مصلحة الضرائب بتحديد الوعاء بناء على معطيات قانونية تركز عليها دون انتظار ما يقدمه المكلف، كما أنّ هذه الضريبة تحد من التهرب والغش الضريبي.

(1) - بن يخلف مسعودة، أثر الضريبة على المؤسسات الاقتصادية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، تخصص مالية و نقود، جامعة الجزائر، 2007، ص: 09.

خلاصة الفصل:

وعليه يمكن القول بأن الضرائب تعتبر من أهم وأقدم المصادر المالية الحالية لأيّ دولة، وبذلك فهي عبارة عن اقتطاعات جبرية تخضع لمجموعة من القواعد والأسس عند تحصيلها، وتتم عملية تحصيلها وفق طرق مختلفة، كما أننا نجد هناك أنواع عديدة من الضرائب، وأن كل دولة تخضع لنظام ضريبي يتكون من مزيج متنوع من الضرائب الخاص بها وسياسة ضريبية والذي يعتمد على طبيعة النشاط الاقتصادي السائد فيها، وباعتبار الضرائب إحدى أهم الوسائل المالية التي تعتمد عليها الدولة نجد بالتنظيم الفني للضريبة الذي يقوم بتحديد الوعاء الضريبي و المتعلق بفرض الضريبة ومختلف الإجراءات الفنية بعملية تحصيلها.

الفصل الثاني
مدخل عام إلى
التنمية الاقتصادية.

تمهيد:

تعد عملية التنمية من إحدى أهم مطالب كل الدول خاصة النامية منها نتيجة الركود الطويل الذي عاشته، حيث أصبحت اليوم الشغل الشاغل للمفكرين الاقتصاديين ورجال البحث العلمي وتزايد الاهتمام بالتنمية الاقتصادية ليس وليد الصدفة بل هو نتيجة طبيعة التغيرات التي حدثت في أعقاب الحرب العالمية الثانية.

وذلك بالاعتماد على مجموعة من الاستراتيجيات في مجال التنمية الاقتصادية التي تؤدي إلى تحقيق الأهداف المنشودة والتصدي لمختلف التحديات التي تواجه عملية التنمية.

أمّا فيما يخص نظريات التنمية الاقتصادية فما هي إلا مجموعة كتابات غير متكاملة هدفها تبيان للشعوب النامية طريقة تحقيق التنمية ومحاكاة الغرب الرأسمالي في أقصر وقت لسد الفجوة بين الدول التي اكتملت تنميتها وتلك التي مازالت دون تنمية.

ولإحاطة بمختلف جوانب التنمية الاقتصادية قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: ماهية التنمية الاقتصادية.

المبحث الثاني: إستراتيجيات التنمية الاقتصادية ومعيقاتها.

المبحث الثالث: نظريات التنمية الاقتصادية.

المبحث الأول: ماهية التنمية الاقتصادية.

تمثل التنمية الاقتصادية إحدى الرهانات الكبرى للدولة النامية على اعتبار أنّها الخيار الوحيد للتحرر من التخلف الاقتصادي، فجددت لها في سبيل ذلك مواردها المختلفة، رغم تباين سياستها وإستراتيجياتها إلا أنّ هدفها واحد، وسنحاول في هذا المبحث التعريف بالتنمية الاقتصادية، وتطور مفهومها وأبعادها وعوائقها مع الإشارة إلى أهم نظرياتها.

المطلب الأول: مفهوم التنمية الاقتصادية.

يعتبر مفهوم التنمية الاقتصادية أوسع من مفهوم النمو ويختلف عنه لذلك ارتأينا في هذا المطلب التعريف بالتنمية الاقتصادية وتطورها وأبعادها.

أولاً: تعريف التنمية الاقتصادية.

تعرف التنمية الاقتصادية على أنّها: « هي العملية التي بمقتضاها ينتقل المجتمع من حالة التخلف إلى حالة التقدم، وذلك بتحسين وتنظيم واستغلال الموارد الإنتاجية والمادية والبشرية ». (1)

كما تعرف أيضاً التنمية الاقتصادية: « هي أوسع مدى من النمو الاقتصادي وهي تحضى بأهمية بالغة في النشاط الاقتصادي في جميع أنحاء العالم، وبالأخص لدى الدول النامية ». (2)

كما يتم تعريفها أيضاً على أنّها: « عملية بموجبها تستخدم الدولة مواردها المتاحة لتحقيق معدل سريع للتوسع الاقتصادي الذي يؤدي إلى زيادة مطردة في دخلها القومي وفي نصيب الفرد من السلع والخدمات، وتتطلب هذه التنمية التغلب تدريجياً على المعوقات الاقتصادية وتوفر رؤوس الأموال والخبرة الفنية والتكنولوجية ». (3)

وعليه يمكن تعريف التنمية الاقتصادية على أنّها: « تقدم المجتمع عن طريق استنباط أساليب إنتاجية جديدة أفضل ورفع مستويات الإنتاج ».

(1) - حسين عبد الحميد أحمد رشوان، التنمية اجتماعياً، ثقافياً، اقتصادياً، سياسياً، إدارياً، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2009، ص: 126.

(2) - الطيب داودي، الإستراتيجية الذاتية لتمويل التنمية الاقتصادية، دار الهجرة للنشر والتوزيع، القاهرة، 2008، ص: 05.

(3) - حسين إبراهيم العسل، التنمية في الفكر الإسلامي، مفاهيم، عطاءات، معوقات، أساليب المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 2006،

وبذلك يمكن استخلاص الخصائص التالية:

- أن تكون عملية التنمية الاقتصادية ذات تطوير حضاري شامل.
- أن تكون تنمية حقيقية ترقى بحياة البشر.
- أن تحرر الاقتصاد العربي والعقل العربي من التبعية.
- أن تتوفر لها عوامل الاستقرار.

ثانياً: تطور مفهوم التنمية الاقتصادية: وهي تتمثل فيما يلي (1):

يعتبر آدم سميث (1723-1790) إضافة إلى العديد من أتباع المدرسة الاقتصادية الكلاسيكية من أهم الاقتصاديين الذين أشاروا إلى مصطلح التنمية الاقتصادية في أعمالهم، ومن أهم الأعمال التي تعبر عن وجهة نظر المدرسة الكلاسيكية في هذا المجال كتاب "نظرية التنمية الاقتصادية" المنشور عام 1977، والذي يعتبر من أوائل المراجع المنشورة في هذا المجال، أمّا المفهوم المعروف حالياً للتنمية الاقتصادية فقد بدأ في نهاية ثلاثينات القرن الماضي في أوروبا حيث نشر كلارك كولن عام 1939 دراسة له شملت بعض مفاهيم التنمية الاقتصادية، وبعد هذه البدايات في مجال التنمية الاقتصادية في أوروبا اتجه اهتمام الاقتصاديون نحو آسيا وإفريقيا والأمريكيين يهتمون بدراسة وتحليل التنمية الاقتصادية، وقد وضع العديد منهم نظريات أولى في التنمية الاقتصادية، بالإضافة كذلك إلى تحليل مجالات التنمية الاقتصادية.

وقد عزّز من عملية الاهتمام بمفهوم التنمية الاقتصادية على نطاق واسع بعد نهاية الحرب العالمية الثانية، أي بداية انتشار الرخاء النسبي في الدول المتقدمة، وحصول العديد من الدول النامية على استقلالها، الاهتمام بوجود التعاون الدولي بين بلدان العالم، والاهتمام بالنظريات الاقتصادية الداعية إلى التطور في العالم، وتطور وتغيير كثير من المجتمعات الغير صناعية إلى مجتمعات صناعية تحت تأثير فكرة الاشتراكية. و مع ظهور مجموعة من النظريات التي تهتم بعملية التنمية بشكل عام والتنمية الاقتصادية بشكل خاص والتي ترى بأنّ جميع الدول تمر بنفس المراحل التاريخية من حيث التنمية

(1) -علي جذوع الشرفات، التنمية الاقتصادية في العالم العربي، دار جليس الزمان للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص: 6-7.

الاقتصادية، والدول المتخلفة حاليًا هي في بداية هذه المراحل المتعاقبة بينما الدول المتقدمة هي في مراحل متأخرة من مراحل التقدم التاريخي الخطي.

نلاحظ من خلال استعراض نظريات التنمية الاقتصادية التي ظهرت بعد الحرب العالمية الثانية أنها تتمحور بشكل أو بآخر حول نمو دخول الأفراد والدول، وتحسين المستوى المعيشي للأفراد، حيث أصبح هذا المعيار هو الأساس في التعبير عن مفهوم التنمية الاقتصادية في بلد ما. إلا أنّ أولويات التركيز على هذا المحور قد تغيرت في ستينات القرن الماضي، حيث حققت بعض الدول زيادة ملحوظة في الناتج القومي إلا أنه لم يوافق ذلك انخفاض في نسبة البطالة أو الفقر أو العدالة في توزيع الدخل على أفراد المجتمع، مما يعني أن نمو دخول الأفراد وزيادة الناتج القومي لم يصاحبه التغير المطلوب في البنيان الاقتصادي والاجتماعي للمجتمع. حيث أنّ هذا التغير هو الجوهر الحقيقي للتنمية، إنّ هذا الوضع أدى خلال سبعينات القرن الماضي التحول في دراسة مفهوم التنمية من مجرد النمو الاقتصادي وزيادة الناتج القومي إلى دراسة وبحث الوسائل التي يمكن بواسطتها إضافة إلى المحافظة على مستوى معين من النمو الاقتصادي تقليل التفاوت في دخول الأفراد وخفض البطالة ومكافحة الفقر والتهوض بالوضع الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والثقافي للمجتمعات.

وخلال تسعينات القرن الماضي شهد مفهوم التنمية تطورات كبيرة ركزت على اعتبار التنمية الاقتصادية ليست فقط زيادة دخول الأفراد وارتفاع مستويات الناتج القومي، بل تتعدى إلى إيجاد الوسائل الكفيلة للوصول إلى مستويات متقدمة في مختلف المجالات الصحية والتعليمية والغذائية...إلخ.

وخلال العقد الأخير من القرن الماضي وبدايات العقد الأول من القرن الحالي تطور مفهوم التنمية وتوسعت مجالاتها وظهرت مفاهيم تنموية كثيرة ترتبط وتؤثر وتتأثر بشكل أو بآخر بالتنمية الاقتصادية، أهمها التنمية المستدامة، والتنمية البشرية،...إلخ.

ثالثًا: أبعاد التنمية الاقتصادية:

إن اختلاف مفهوم التنمية عن النمو، بالحد من التفاوت في الدخل وتحقيق العدالة في توزيع الدخل، وإزالة الفقر وتوسيع فرص العمل وإشباعه الحاجات الأساسية، إلى جانب النمو الاقتصادي التي وضحت الأبعاد المختلفة التي تضمنتها التنمية الاقتصادية و التي تشمل ما يلي⁽¹⁾:

- 1- **البعد المادي (الاقتصادي):** يتجسد من خلال التخلص من سمات التخلف واكتساب الخصائص السائدة في البلدان المتقدمة، ويبدأ يتراكم رأس المال يسمح بتطوير التقسيم الاجتماعي للعمل على نحو يحقق سيادة الإنتاج السلعي وتكوين السوق الداخلية وهو ما يعرف بجوهر التنمية.
- 2- **البعد الاجتماعي:** يتمثل في تغييم في الهياكل الاجتماعية واتجاهات السكان والمؤسسة القومية وتقليل الفروق في الدخل وإزالة الفقر وأصبح هدف التنمية إشباع الحاجات الأساسية.
- 3- **البعد السياسي:** إن انتشار فكرة التنمية عالميًا جعل منها أيديولوجية تشترط التحرر والاستقلال الاقتصادي، فإنّ فرض الواقع على البلدان النامية الاستعانة بالموارد الأجنبية من رأس المال وتكنولوجية شريطة أن تكون مكملة للإمكانات الداخلية الذاتية تفاديًا للسيطرة الخارجية.
- 4- **البعد الدولي:** ويتجسد من خلال التعاون الدولي في هذا المجال أين أطلقت الأمم المتحدة في عام 1961 تسمية عقد التنمية الأول بهدف تحقيق علاقات دولية أكثر تكافؤًا، ثم عقد التنمية الثاني للفترة 1970-1980 رغم أنّها لم تفلح في تحقيق أهدافها الأساسية.
- 5- **البعد الحضاري:** يعد مفهوم التنمية مفهوم واسع وشامل يفضي إلى مولد حضارة جديدة باعتبار التنمية عملية بناء حضاري تؤكد منه المجتمعات شخصياتها وهوياتها الإنسانية.
- 6- **البعد البيئي:** لقد ساهمت مختلف النظريات والإستراتيجيات في بلورة جديدة للتنمية ذات الطابع شمولي، باتساع مفهوم التنمية ليتضمن متغيرات جديدة صاغت المفهوم الموسع للتنمية (التنمية البشرية المستدامة)، الذي يتضمن

(1) -على جذوع الشرفات، مرجع سبق ذكره، ص، ص: 11-12.

كل الجوانب الكمية والنوعية والذي يتركز على ضرورة تفاعل مختلف أبعاد التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية كشرط أساسي من أجل استدامة التنمية وضمان فعاليتها.

المطلب الثاني: سياسات التنمية الاقتصادية ومتطلباتها.

لا يمكن تحقيق التنمية إلا من خلال توفر العديد من المستلزمات الضرورية لإنجازها، والتي تعتبر الأساس الجوهري والدعامة الرئيسية للتنمية الاقتصادية، والتي يمكن الاستدلال عليها وفق سياسات عديدة وهو ما سنتطرق إليه في هذه المطالب.

أولاً: سياسات التنمية الاقتصادية.

1- سياسات الاستثمار:

إن سياسات الاستثمار تعني تحديد الأولويات التي يتم استناداً إليها اختيار المشروعات الاستثمارية في إطار عملية التنمية بما يتضمنه ذلك من تحديد كحجم الاستثمار وتوزيع هذا الاستثمار على مداخلته المختلفة، ولا شك أن وضع سلم الأولويات تحكمه أساساً قدرة الموضوعات على تحقيق التنمية من خلال إسهامها المباشر في ذلك وإن أهداف التنمية تختلف من اقتصاد لآخر، ومن وقت لآخر في الاقتصاد الواحد وحسب طبيعة الاقتصاد ودرجة تطوره والظروف والأوضاع والإمكانات التي تحكم عمل نشاطاته الاقتصادية.

فإذا كانت أولويات أهداف التنمية زيادة الإنتاج القومي فإن اختيار المشروعات يتم استناداً إلى مدى إسهامها في زيادة الإنتاج، بحيث يتم تفضيل المشروعات التي تساهم بدرجة أكبر في تحقيق هذه الزيادة، وكذلك إذا كان سلم الأولويات يتضمن تحقيق زيادة التشغيل فيتم اختيار المشروعات التي تساهم في توفير فرص عمل.

أما إذا كان سلم الأولويات يتضمن زيادة الصادرات للحصول على العملات الأجنبية الصعبة لسد احتياجات عملية التنمية من أجل سد متطلبات الاستيراد، فذلك يؤدي إلى اختيار المشروعات التي تساهم في توفير قدر أكبر من الصادرات، وهكذا بالنسبة لمدى إسهام المشروعات في تحقيق أهداف التنمية الأخرى التي يتضمنها سلم الأولويات، أمّا

إذا كان السلم يتضمن عدّة أهداف في آن واحد فيعطي وزن ترجيحي يتم من خلاله اكتساب الأهمية النسبية لكل هدف حسب الأولوية.

في حين أن معيار الاستثمار بالنسبة للمشروعات الخاصة فهو أساس الربحية المالية للمشروعات مع الأخذ بالاعتبار فترة استرداد الأموال فيه، وعليه فإن المشروع الذي يدر ربحًا أكبر وتقل فترة استرداد الأموال فيه، هو المشروع الذي تتجه الأموال الخاصة فيه للاستثمار والعكس، وبالتالي فإن المستثمر الخاص يستهدف تحقيق مصلحته الخاصة، أساسًا بحكم طبيعة نشاطه، وهدفه الأساسي من جراء هذا النشاط والذي هو تحقيق أكبر ربح ممكن.⁽¹⁾

وفي سياسات الاستثمار يبرز نوعان من السياسات، هما سياسة النمو المتوازن وسياسة النمو غير المتوازن، وهي

كما يلي:

أ- **سياسة النمو المتوازن:** إنّ مبدأ النمو المتوازن يستند حسب رأي "نيركسه" أن سبب انخفاض الاستثمار في جانب الطلب يتصل بنقص الحافز على الاستثمار المتمثل بنقص الطلب الناجم عن انخفاض متوسط الدخل في البلدان المتخلفة، مما يؤدي إلى ضيق السوق، وبسبب عدم قابلية الطلب إلى التجزئة، فإن إقامة صناعة منفردة، أو عدد محدود من الصناعات لا يكفي لتوليد الطلب على منتجات هذه الصناعة وبالتالي من الضروري إقامة جهة واسعة من المشروعات الاستثمارية بحيث كل مشروع يجد طلبًا وسوقًا يكفي لتصريفه.

ومن خلال ذلك وجد "نيركسه" ضرورة التوازن بين نمو كل من القطاعين الزراعي والصناعي حتى لا يعيق عدم النمو في إحدهما على الأخرى، إذ أنّ فكرة النمو المتوازن هو قيام مشروعات متكامل فيما بينها من أجل تسهيل عملية النمو وبالذات في مجال توليد الطلب.

(1) - خلف فليح حسن، التنمية والتخطيط الاقتصادي، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006، ص، ص: 245-146.

ب- سياسة النمو غير المتوازنة: وتعني هذه السياسة إقامة المشروعات الاستثمارية التي تزداد درجة تأثيرها في توفير الحافز على تطوير المشروعات الأخرى في الاقتصاد، حيث يطلق عليها المشروعات الاستثمارية القائدة، أي التي تقود عملية النمو.

ترتكز فكرة النمو غير المتوازن على مبدأ الوفرة الخارجية المتضمن إقامة مشروعات معينة وليكن المشروع (أ) يؤدي إلى وجود وفرة خارجية يحققها المشروع (أ) ويستفيد منها المشروع (ب)، وهذا يؤدي إلى تحقيق وفرة خارجية يستفيد منها المشروع (ج)، وهذا يعني أنّها تتركز على فكرة الترابط بين المشروعات الاستثمارية من خلال آثار الدفع إلى الأمام من خلال توفير مستلزمات الإنتاج لمشاريع أخرى، أمّا آثار الدفع إلى الخلف تتمثل بين إقامة مشروع استثماري يؤدي إلى توفير الطلب على مستلزمات الإنتاج التي يستخدمها المشروع في إنتاجه والتي تنتجها مشروعات أخرى.

2- سياسة الادخار:

إن سياسة الادخار تمثل أهمية كبيرة في عملية التنمية الاقتصادية، لأنّ هذه السياسة ترتبط بتمويل هذه العملية أو بتمويل الاستثمارات اللازمة لتحقيق التنمية، وأن التمويل ينبغي أن يتم أساسًا بالاعتماد على التمويل المحلي، نظرًا لأنّ التمويل الخارجي يخضع لظروف كثيرة ومتغيرة، الأمر الذي يجعل منه غير ثابت من ناحية وغير مؤكد من الناحية الأخرى، كما أنّه يترتب على الاقتصاد أعباء سداد الفوائد والأقساط، وقد يرافق ذلك في الكثير من الحالات بعض الشروط المقيدة لحركة الاقتصاد واتجاهات تنميته وبالتالي فإن المحاذير التي ترافق الاعتماد على الموارد الخارجية في تمويل عملية التنمية، تستدعي الاعتماد على الموارد المحلية في ذلك بشكل رئيسي والتي تمثلها الادخارات المحلية من الدخل القومي.

3- السياسة المالية:

تعني السياسة المالية مجموعة الإجراءات التي تتخذها الدولة بما يتصل بنفقاتها وإيراداتها، وبما أنّ الدول جميعًا اتجهت إلى التدخل في المجالات الاقتصادية بشكل أكبر رغم اختلاف درجة هذا التدخل من دولة إلى أخرى، حيث يزيد

في الدول الاشتراكية ويقل عنه في الدول الرأسمالية لذلك تبرز أهمية إجراءات الدولة المتصلة بنشاطاتها المختلفة التي تتطلب وجود نفقات أو إيرادات لدولة، تتزايد في حجمها وفي أهميتها مع تزايد هذه النشاطات.

ولذلك فإن السياسات المالية تلعب دورًا مهمًا في الحياة الاقتصادية وفي مجمل عملية التطور وخاصة في بعض البلدان النامية التي تتزايد دور الدولة فيها بشكل كبير، كما هو الحال في العراق الذي أصبح دور الدولة فيه هو القائد والموجه لحركة النشاط الاقتصادي وتطورها بشكل رئيسي.

4- السياسة النقدية:

يقصد بالسياسة النقدية النشاطات التي يقوم بها البنك المركزي والمصممة للتأثير على المتغيرات النقدية مثل عرض النقد وأسعار الفائدة، والتعريف الأوسع والأشمل للسياسة النقدية هو أنها تمثل الوسائل التي يستخدمها البنك المركزي للسيطرة على عرض النقد وحجم الائتمان الممنوح للنشاط الاقتصادي وتحقيق الاستخدام الكامل مع استقرار المستوى العام للأسعار، ويرتبط عرض النقد بمستوى النشاط الاقتصادي ارتباطاً مباشراً، حيث يؤدي التوسع النقدي إلى تحفيز التوسع في النشاط الاقتصادي عن طريق زيادة القدرة الشرائية لاستهلاك السلع والخدمات.

وتلعب السياسة النقدية في البلدان النامية دورًا مهمًا في تعجيل التنمية من خلال التأثير على توفير تكاليف الائتمان، والسيطرة على التضخم، والمحافظة على توازن ميزان المدفوعات.

وتعمل السياسة النقدية في الاتجاهات الآتية:

- 1- تأمين الهيكل المرغوب لأسعار الفائدة.
- 2- تحقيق التوازن المطلوب بين الطلب على النقود والعرض منها.
- 3- توفير الائتمان المطلوب للتوسع الاقتصادي المرغوب وتوجيه الائتمان نحو المستخدمين.
- 4- خلق وتوسيع وتطوير المؤسسات التمويلية.
- 5- إدارة الدين العام. (1)

(1) -خلف فليح حسين، مرجع سبق ذكره، ص: 260.

5- السياسات التجارية:

السياسات التجارية هي إجراءات تتخذها الدولة لتنظيم التجارة الخارجية وعلاقات الاستيراد والتصدير مع الخارج، والسياسات التجارية ذات أهمية كبيرة وخاصة بالنسبة للبلدان النامية التي تعتمد اعتماداً كبيراً على التجارة الخارجية في توفير الفائض الاقتصادي والعوائد من العملات الأجنبية للإيفاء بمتطلبات التنمية الاقتصادية، ولهذا يتعين على البلدان المذكورة أن تصمم سياساتها التجارية بالشكل الذي يعمل على توسيع عوائد الصادرات والتقليل من الآثار السلبية للتجارة الخارجية ويتعين على البلدان النامية أن توجه التجارة بالشكل الذي يجعلها مكملاً للجهود التنموية المحلية، ولا يمكن للتجارة أن تعمل كمحرك للنمو في ظل الظروف المتغيرة، وفي أحسن الأحوال أُنَّها تستطيع أن تكمل الجهود المحلية للتنمية.

ومن المفيد أن تتضمن السياسة التجارية منظومة من الوسائل المحلية والدولية لتعزيز التجارة الخارجية، ومن بين الوسائل المحلية:

- 1- هناك الحاجة لتوسيع الصادرات والسعي لتقليل التكلفة وتحسين نوعية السلع والتجربة الحديثة للبلدان التي حققت توسعاً في الصادرات مثل هونج كونج وتايوان ويوغوسلافيا وسنغافورة وغيرها تبين أنّ السلع الصناعية الجديدة كانت هي الأساس في أداء الصادرات، وإضافة إلى أهمية تنوع الصادرات هناك حاجة أيضاً لتنوع أسواق الصادرات.
- 2- هناك حاجة لزيادة الادخار المحلي، من خلال زيادة الدخل وتقليل الاستهلاك وبما يمكن من زيادة حجم الصادرات. (1)

(1) -مدحت القرشي، التنمية الاقتصادية، نظريات وسياسات وموضوعات، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007، ص: 236.

أما الوسائل الدولية فتشمل ما يلي⁽¹⁾:

- 1- العمل على إلغاء القيود التي تفرضها البلدان المتقدمة بوجه صادرات البلدان النامية.
 - 2- العمل على ضمان استقرار أسعار السلع الداخلة في التجارة الدولية وذلك من خلال الاتفاقات الدولية للسلع، كما كان جارياً بالنسبة للقهوة والسكر وزيت الزيتون.
 - 3- العمل على إصلاح المؤسسات الدولية مثل صندوق النقد الدولي وتغيير محتوى المساعدات لتكون مساعدات حقيقية للبلدان النامية.
 - 4- توسيع التجارة فيما بين البلدان النامية نفسها.
- هناك حزمة من الوسائل التي يمكن استخدامها لتحقيق الاستقرار في الأسعار العالمية للمواد الأولية والتخفيف من آثار التقلبات في الطلب العالمي على الصادرات ومنها ما يعمل على المدى القصير ومنها ما يعمل على المدى الطويل.
- وتشمل هذه الوسائل على سياسات الموازنة المخزنية وسياسات تحديد الحصص للصادرات، والسياسات الهادفة لتوسيع الصادرات من المواد الأولية والسلع الصناعية.

ثانياً: متطلبات التنمية الاقتصادية.

تحدد التنمية الاقتصادية بما يملكه المجتمع من بنية أساسية، فضلاً عن رأس مال وقوة يد العمل أو رأس المال البشري وموارده، وتتمثل أهم مستلزمات التنمية الاقتصادية فيما يلي:

1- الموارد الطبيعية:

اختلف الكتاب حول أهمية الموارد الطبيعية في إطار عملية التنمية، فهناك من يرى بأنها تلعب دوراً أساسياً في عملية التنمية، في حين يرى آخرون أنها لا تلعب دوراً حاسماً رغم أنها يمكن أن تساعد على ذلك وتيسيره، فهناك بعض الأقطار استطاعت أن تحقق حالة التقدم رغم افتقارها النسبي للموارد الطبيعية، فالبلدان المتقدمة بفعل حالة التطور

(1) -قنادزة جميلة، الشراكة العمومية والتنمية الاقتصادية في الجزائر، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة تلمسان، 2017، ص ص: 72-73.

والتقدم التكنولوجي التي حققتها تستطيع تطبيق الأحلال والمبادلة بين عناصر الإنتاج في العملية الإنتاجية، بحيث يحل العنصر الإنتاجي الوفير لديها محل العنصر الإنتاجي النادر.

أما الأقطار النامية فهي لا تعاني من شحة في الموارد الطبيعية بل تنخفض درجة الانتفاع الاقتصادي منها وذلك مرتبط بعدم توفر المعرفة التكنولوجية ونقص رأس المال وانخفاض مستوى القدرات البشرية المتوفرة وما إلى ذلك والتي تمثل المستلزمات الأساسية للتنمية.

إذ يتطلب توفر شرطين في الموارد وهما:

* أن توجد المعرفة والمهارة الفنية التي تسمح باستخراجه واستخدامه.

* أن يوجد طلب على الموارد ذاته أو هي الخدمات التي ينتجها.

أمّا إذا غاب أحد الشرطين فإن الشيء المادي لا تكون له قيمة كمورد.

2- الموارد البشرية:

إن الموارد البشرية تلعب دورًا هامًا في عملية التنمية، فالإنسان غاية التنمية ووسيلتها، فمن المستحيل تصور حدوث تنمية بدون الاعتماد على الإنسان كمصمم ومنفذ لها، إذ يعتبر أكثر عناصر الإنتاج أهمية على الإطلاق، فهو المستخدم للموارد وهو المنتج للسلع والخدمات وهو المستهلك أيضًا، وبالتالي فإن كفاءة أداء الوظائف الاقتصادية من إنتاج وتبادل واستهلاك وما يرتبط من وظائف أخرى من ادخار واستثمار بهدف الوصول إلى معدلات نمو مرغوب فيها، إنّما يتوقف في النهاية على حجم ونوع السكان، وما يتمتع به من عناصر مؤهلة أي مدعمة بالمعرفة والخبرة الإدارية والتصميم على تحقيق التطور والتغلب على المشاكل المختلفة وتبني السياسة الاقتصادية التي تعمل على تحقيق التنمية القومية.

3- رأس المال:

يعتبر رأس المال من حيث توفره ومعدل تراكمه من المحددات الأساسية للطاقة الإنتاجية في المجتمعات ومعدلات تغيرها، وعليه فهو أحد مظاهر مستوى التقدم الذي بلغته هذه المجتمعات من جهة، وعامل حاسم في تحقيق معدلات

نمو اقتصادي مرتفعة تسمى الإضافات رأس المال في المجتمع بالاستثمار الوطني وينظر إليه عادة كنسبة من قيمة الإنتاج الموجه فعلا لتكوين رأس المال في المجتمع من جهة وقيمة الإنتاج الوطني من جهة أخرى، ولا شك أن زيادة معدل الاستثمار هذا في دولة ما يعني أن الدولة تبذل مجهودًا كبيرًا لتوسيع الطاقات الإنتاجية فيها، وذلك بإقامة مصانع جديدة بالإضافة إلى الحصول على المبتكرات والتكنولوجيا الحديثة التي تساعد كثيرًا في زيادة إنتاجية العمل وهنا تبرز الأهمية القصوى لرأس المال في خلق الطاقات الإنتاجية و ثم زيادة ورفع مستوى الإنتاج الوطني.

4- التكنولوجيا:

تعرف التكنولوجيا على أساس أنها الجهد المنظم الرامي لاستخدام نتائج البحث العلمي في تطوير أساليب أداء العمليات الإنتاجية بالمعنى الواسع الذي يشمل الخدمات والأنشطة الإدارية وذلك بهدف التوصل إلى أساليب جديدة يفترض فيها أنها أجدى للمجتمع.

والتكنولوجيا تساهم في:

- زيادة القدر المتاح من الموارد الطبيعية الموجودة عن طريق الاكتشاف والابتكار.

- اكتشاف طرق إنتاجية جديدة تتيح زيادة الإنتاج وتحسين النوعية.

وقد تزايد الاهتمام بالتكنولوجيا في الوقت الراهن بسبب عوامل عدّة منها:

* معدل النمو الاقتصادي يعتمد بشكل كبير على معدل التطور التكنولوجي.

* اعتماد التطور التكنولوجي كأداة مهمة للمنافسة بين المشروعات التي تعتمد على الفروقات في الأسعار

كأساس في ذلك فحسب، بل على القدرة على إنتاج سلع جديدة وابتكار وسائل إنتاج جديدة التي من

شأنها أن ترفع من جودة ونوعية وكمية الإنتاج، وبالتالي تحقيق فائض معتبر ومن ثم تحقيق التنمية والمساهمة

في النمو الاقتصادي.⁽¹⁾

(1) -قنادزة جميلة، مرجع سبق ذكره، ص: 74.

المطلب الثاني: أهمية التنمية الاقتصادية وأهدافها.

نظرا للمكانة الهامة التي تحظى بها التنمية الاقتصادية في كافة المجتمعات على حد سواء ن ذلك من خلال ما

تحققه من تقدم و رقي و على كافة الأصعدة.

أولاً: أهمية التنمية الاقتصادية: يمكن استخلاصها في النقاط التالية⁽¹⁾:

1- التنمية الاقتصادية وسيلة لتقليل الفجوة الاقتصادية والتقنية بين الدول النامية والمتقدمة حيث أن التنمية

الاقتصادية ضرورية للدول النامية ومن العوامل التي تساعدنا على تقليل حدّة هذه الفجوة كما يلي:

أ- مجموعة العوامل الاقتصادية وهي:

- تبعية اقتصادية للخارج.
- ضعف البنيان الصناعي والزراعي.
- نقص رؤوس الأموال.
- انتشار البطالة بأشكالها المختلفة.
- استمرارية أزمة المديونية الخارجية.
- استمرارية انخفاض متوسط دخل الفرد ومستوى المعيشة.

ب- العوامل الغير اقتصادية من:

- انخفاض المستوى الصحي.
- سوء التغذية.
- ارتفاع نسبة الأميين.
- الزيادة السكانية الهائلة.
- انخفاض مستوى التعليم.

(1) -علاء فرج الطاهر، التخطيط الاقتصادي، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص،ص: 110-111.

2- التنمية الاقتصادية أداة ووسيلة للاستقلال الاقتصادي، حيث يجب أن تقوم التنمية على الاستقلال الاقتصادي، حيث بمجرد حصول القطر المتخلف على الاستقلال السياسي لا يترتب عليه انقضاء حالة التبعية هذه إذا استمرت هياكلها وآلياتها المشار إليها، بل أن التعامل التكنولوجي المالي ونوع المشروعات التي تقيمها الدول المتخلفة بعد استقلالها، وهنا يستلزم التخلص تدريجياً من التبعية بتغيير الهيكل الاقتصادي للدولة، أي يجب إحداث تنمية حقيقية على الذات باستقلال الموارد المتاحة في الدول استقلالاً صحيحاً.

ثانياً: أهداف التنمية الاقتصادية:

يصعب تحديد أهداف معينة للتنمية الاقتصادية نظراً لاختلاف ظروف الدول سواء الاقتصادية أو السياسية أو الاجتماعية، ومع ذلك يمكن تحديد بعض الأهداف الأساسية التي تسعى الدول النامية إلى تحقيقها.

1- الأهداف الأساسية: وتمثل فيما يلي (1):

أ- زيادة الدخل القومي الحقيقي: تعاني معظم الدول النامية من الفقر وانخفاض المستوى المعيشي لسكانها، وعلى سبيل التخلص من ذلك، إلا بزيادة الدخل القومي الحقيقي خاصة إذا تحقق هذه الزيادة عن طريق إحداث تغيرات عميقة وهيكلية في البنية الاقتصادية.

ب- رفع مستوى المعيشة: إن التنمية تمثل العملية التي من خلالها تتحقق زيادة في متوسط نصيب الفرد من الدخل الحقيقي، والتي تحدث من خلال إحداث تغيرات في كل من هيكل الإنتاج ونوعية السلع والخدمات المنتجة إضافة إلى إحداث تغيرات في هيكل توزيع الدخل لصالح الفقراء وتحسن في نوعية الحياة، فالتنمية لا تركز على التغير الكمي فقط وإنما تتعداه لتشمل التغير النوعي بهدف تحقيق ضروريات الحياة المادية ومستوى ملائم للصحة والثقافة... إلخ، فهي وسيلة لرفع مستوى المعيشة والذي يقاس بمؤشرات كثيرة منها ما يستهلكه الفرد من سلع وخدمات بإشباع احتياجاته الثقافية والحضارية كما تقاس قدرة الفرد على الإشباع بمستوى متوسط نصيب الفرد من الدخل وبمستوى توزيعه.

(1) - أوكيل حميدة، دور الموارد المالية العمومية في تحقيق التنمية الاقتصادية، دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات المالية و البنوك، جامعة محمد بوقرة، بومرداس، 2015-2016، ص، ص: 70-71.

ج- **تقليل التفاوت في الدخل والثروات:** يعد من الأهداف الاجتماعية، إذ تعاني أغلب الدول النامية من اختلالات في توزيع الدخل والثروات باستحواد فئة صغيرة من أفراد المجتمع على الجزء الأكبر من ثروته والعكس للغالبية الأخرى، مما يؤدي إلى تدني المستوى الصحي والتعليمي والمعيشي، فزيادة الطاقة الإنتاجية الناجمة عن عملية التنمية في حاجة إلى خلق الطلب عليها وإحدى وسائل خلق الطلب هي إعادة توزيع الدخل لصالح الشرائح والأوسع في المجتمع لتقليل الفوارق الاجتماعية والاقتصادية بين طبقات المجتمع.

ح- **تعديل الهيكل الإنتاجي:** ثمة أهداف أخرى أساسية للتنمية الاقتصادية في تلك البلدان المتخلفة تدور كلها حول تعديل الهيكل الإنتاجي وتغيير طابعه التقليدي، ففي هذه البلاد تغلب الزراعة على البنيان الاقتصادي، فهي مجال الإنتاج ومصدر العيش للغالبية العظمى من السكان، كما وأنها تلعب الدور الأهم بالنسبة للقطاعات الأخرى كمصدر من مصادر الدخل القومي.

وسيطرت الزراعة على اقتصاديات هذه البلاد بهذا الشكل يجعلها تتعرض لكثير من التقلبات الاقتصادية الشديدة، نتيجة التقلبات في الإنتاج والأسعار، فإذا حدث وجاء المحصول الزراعي وفيرًا، أو ارتفعت أسعاره في الأسواق العالمية كان معنى ذلك حدوث موجة من الانتعاش والرواج، أما إذا حدث وجاء المحصول قليلاً نتيجة لنقص في مياه الري أو لإصابة بأفة من الآفات، أو حتى تدهورت أسعاره في الأسواق العالمية كان معنى ذلك انتشار الكساد والبطالة في هذه البلاد.

وهكذا نلاحظ أن سيطرة الزراعة على اقتصاديات الدول المتخلفة يشكل خطراً جسيماً على ما تنشده من هدوء واستقرار في مجرى حياتها الاقتصادية، ومن ثم فإنّ التنمية الاقتصادية لا بد وأن تسعى إلى التقليل من سيطرة الزراعة على الاقتصاد القومي وإفساح المجال للصناعة لتلعب دورها إلى جانب بقية قطاعات الاقتصاد القومي الأخرى، وبذلك نضمن القضاء على التقلبات التي تصيب النشاط الاقتصادي القومي نتيجة لسيطرة الزراعة عليه، أو على الأقل نضمن التخفيف من حدتها.

وعلى هذا يجب أن يراعي القائمون بأمر التنمية الاقتصادية في الدول المتخلفة اقتصاديًا تخصيص نسبة غير قليلة من موارد البلاد المخصصة للتنمية الاقتصادية للنهوض بالصناعة سواء أكان ذلك بإنشاء صناعات جديدة، أو بالتوسع في الصناعات القائمة، وذلك حتى يضمنوا القضاء على المشاكل العديدة التي تثيرها سيطرة الزراعة على البنيان الاقتصادي.⁽¹⁾

2- الأهداف الجديدة للتنمية (الأهداف الإنمائية): لقد تم تحديد الأهداف الإنمائية للألفية في مؤتمر قمة الألفية الذي عقده الأمم المتحدة في 2000 والذي يتضمن ثمانية أهداف أين تمحورت الأهداف الستة الرئيسية الأولى حول هدف الإقلاع عن الفقر من خلال القضاء على الفقر و الجوع، وتحقيق التعليم الابتدائي للجميع، المساواة بين الجنسين ودعم المرأة، خفض عدد الوفيات بتحسين صحة الأمهات، توفير المياه الصالحة للشرب، تحسن حياة أكثر من 100 مليون من سكان الأحياء الفقيرة ثم ضمان بنية جيدة ودائمة وتطوير شراكة عالمية من أجل التنمية.

وعلى الرغم من هذه الأهداف يجب مراعاة الأمور التالية عند وضع أهداف التنمية⁽²⁾:

- يجب أن توضع الأهداف بشكل يحدد المتطلبات ذات الأولوية القصبوى من عملية التنمية الاقتصادية بحيث يتم تنفيذ هذه المتطلبات قبل غيرها.
- يجب أن تصاغ الأهداف بشكل يعمل على استغلال كافة عناصر الإنتاج قدر ما أمكن خلال العملية الإنتاجية.
- يجب أن تحدد هذه الأهداف المستوى المطلوب من الطاقات البشرية والفنية والإدارية وغيرها من الطاقات لإنبجاز أغراض التنمية الاقتصادية.
- يجب أن تساعد هذه الأهداف على تحديد أو قياس مدى التقدم الذي تحققه برامج التنمية الاقتصادية.

(1) - كامل بكري، مبادئ الاقتصاد الكلي، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2003، ص، ص: 405-406.

(2) - على جذوع الشرفات، مرجع سبق ذكره، ص، ص: 10-11.

المبحث الثاني: إستراتيجية التنمية الاقتصادية ومعيقاتها.

سنحاول في هذا المبحث التطرق إلى أنسب الطرق لبدأ عملية التنمية الاقتصادية والسير على خطاها، وذلك من خلال معرفة أهم المعوقات التي تواجهها والتصدي لها من خلال مجموعة من الإستراتيجيات التي تترجم ممارسات وقرارات إدارية تحدد الأداء طويل الأجل بكفاءة وفعالية.

ولقد اتبعت البلدان النامية توجهات متباينة بخصوص الإستراتيجية المناسبة لتحقيق التنمية الاقتصادية.

المطلب الأول: إستراتيجيات التنمية الاقتصادية.

هناك مجموعة من الإستراتيجيات التي من خلالها يمكن الوصول إلى تنمية اقتصادية وفيما يلي عرض لأهم الإستراتيجيات وهي كما يلي :

أولاً: الإستراتيجية المعتمد على التنمية الزراعية.

إن دور الزراعة في التنمية الاقتصادية أثبتت تجارب العديد من البلدان بأن للزراعة دوراً مهماً في تحقيق التنمية الاقتصادية بشكل عام والتنمية الصناعية بشكل خاص وخاصة في المراحل الأولى من التنمية وتكمن مساهمة الزراعة في التنمية الاقتصادية في العوامل الآتية⁽¹⁾:

- 1- توفير كميات أكبر من الموارد الغذائية للسكان الذي ينمو بمعدلات مرتفعة.
- 2- توفير الصرف الأجنبي لاستيراد السلع الرأسمالية التي تحتاجها العملة.
- 3- يوفر القطاع الزراعي مصدراً للعمالة للقطاع الصناعي.
- 4- ارتفاع أجور العاملين جراء تطور قطاعها.

(1) -خلف فليح حسن، مرجع سبق ذكره، ص: 232.

وقصد تنمية الزراعة تم استخلاص ثلاثة إستراتيجيات من التجارب العالمية والأنماط التي خرج بها التطبيق وتبدو

من اسمها وكأَنَّها سياسة وهي (1):

- الإستراتيجية التكنوقراطية: وتستهدف بالأساس زيادة الإنتاج الزراعي دون الاهتمام بالمتغيرات الاجتماعية

والاستخدام عن الملكية، وغالبًا ما تبقى تلك الاستراتيجيات على طبيعة التفاوت في الملكية المزرعية.

- الإستراتيجية الإصلاحية: وتهدف إلى جعل الأطر الاجتماعية أهداف أساسية مثل: عدالة توزيع الدخل

الزراعية-الثروة في القطاع الزراعي بين عناصر الإنتاج المستخدمة والعمل على إعادة توزيع الأراضي الزراعية

بين المزارعين لضمان عدالة التوزيع على صعيد المجتمع الريفي.

- الإستراتيجية الراديكالية: وتهتم بتغيير القيم الاجتماعية بصورة أساسية وتأتي الأهداف الأخرى في المرتبة

التالية من الأهمية النسبية، وتعد هذه الإستراتيجية المسار الرئيسي الذي يتبعه الجماع الزراعي في تحقيق

أهدافه في التنمية الزراعية.

ثانيًا: إستراتيجيات بناء الصناعات للتصدير.

بعد فشل إستراتيجية إحلال الواردات في أغلب الدول التي طبقتها لما لها من آثار سلبية بدأت تسري دعوة

جوهرها المطالبة بإستراتيجية جديدة للتنمية هدفها التصنيع للأسواق الخارجية واختلفت المسميات التي تسمت بها من

"إستراتيجية التصنيع عن طريق التصدير" إلى "إستراتيجية توجيه التنمية الصناعية نحو الخارج" إلى "إستراتيجية بناء

الصناعات التصديرية" إلا أنّ معناها المقصود هو التركيز على إنشاء صناعات معينة يكون الهدف منها تصدير جزء أو

مجموع منتجاتها بشكل مباشر وقصد إنجاح هذه الإستراتيجية وضعت لها العديد من الإجراءات كإعانة المنتجين المصدرين

وخفض الرسوم على الموارد المستوردة للإنتاج وإقامة المناطق الحرة وإصدار قوانين لتشجيع الاستثمار الأجنبي، خاصة

لإقامة صناعات تصديرية وفي الدول النامية تم إنشاء مشاريع مشتركة بين رؤوس أموال محلية وشركات دولية النشاط

(1) - إسماعيل محمد بن قانة ، اقتصاد التنمية، دار أسامة للنشر و التوزيع ، عمان ، الأردن، 2012، ص ص 195 .

وبدت المشاركة في هذه الحالات ضرورية للحصول على الخبرات الفنية لهذه الشركات في التصميم والإنتاج والتشغيل والصيانة والإدارة وضمان تصريف الإنتاج في أسواق الدول التي تسيطر عليها هذه الشركات.

سمح تطبيق إستراتيجية بناء الصناعات للتصدير على اقتصاديات الدول المتقدمة والنامية بتحقيق مزايا أهمها

- تحقيق مبدأ الميزة النسبية والتخصص الدولي.
- التغلب على مشكلة صغر حجم السوق المحلي، مما يمكن الدول النامية من الاستفادة من فورات الحجم الكبير.
- ارتفاع الميزان التجاري وزيادة مدخرات العملة الأجنبية.
- تحسين نوعية المنتجات المصدرة وزيادة تنافسيتها، مما ولد اكتساب ومتابعة للتكنولوجيات الحديثة.⁽¹⁾

ثالثاً: إستراتيجيات الربط بين التنمية الزراعية والتنمية الصناعية.

تبين مما سبق أن القطاع الصناعي يلبي حاجات القطاع الزراعي من مستلزمات الإنتاج المختلفة، وكذلك يمثل سوقاً لاستيعاب منتجات الزراعة، كما أنّ القطاع الزراعي يوفر الغذاء ومستلزمات الإنتاج للصناعة، وبذلك فإن كل واحد منهما يخدم الآخر ولا يستغنى عنه، لذلك أي تطور يحدث في القطاع الزراعي لا بدّ أن يصحبه تطور مماثل في القطاع الصناعي والعكس صحيح، فالتنمية الاقتصادية تحتاج إلى إذن لتطوير الإثنين معاً، لأنّ تطوير الزراعة دون تطوير الصناعة لا يخدم عملية التطور في الزراعة، وهذا ما استدعى ضرورة إستراتيجية الربط فيما بين الزراعة والصناعة لتأمين نجاح الإثنين معاً وتحقيق التنمية الاقتصادية.

رابعاً: إستراتيجية الحاجات الأساسية.

إن إستراتيجية الحاجات الأساسية تهدف إلى توفير الحاجات الأساسية للسكان من غذاء وكساء وسكن وتعليم وخدمات صحية... إلخ، وقد ظهرت في السبعينات وأيدها البنك الدولي، وحنة أصحاب هذه الإستراتيجية هي أن

(1) - إسماعيل محمد بن قانة، مرجع سبق ذكره، ص ص: 183-184.

توفير مثل هذه السلع والخدمات من شأنه أن يخفف من الفقر المطلق بسرعة أكبر مما تحققه الإستراتيجيات الأخرى التي تحاول تعجيل النمو ورفع الدخل والإنتاجية للفقراء.

وقد استهدفت هذه الإستراتيجية تحقيق ثلاثة أهداف هي:

الأول: رفع إنتاجية ودخل السكان في الريف وفي المدن، وخاصة الفقراء منهم، وذلك من خلال توسيع الإنتاج وتكثيف العمل.

الثاني: التأكيد على محاربة الفقر من خلال تقديم خدمات مثل التعليم والخدمات الصحية والماء الصحي.

الثالث: تمويل مثل هذه الخدمات من قبل الحكومة.

ويختصر أهمية هذا المنهج ما قاله "بول ستريتن" من أن منهج الحاجات الأساسية مبارك من ثلاث زوايا، أولاً لأنه غاية في حد ذاته وبهذا لا يحتاج لأي حجة أو تبرير قبل اكتشافه والأخذ به، وثانياً لأنه أسلوب لتعبئة الموارد البشرية خاصة في البلدان الفقيرة، ثالثاً لأنه يؤدي إلى تخفيض معدل النمو السكاني ومن ثم توفير الموارد اللازمة لرفع مستوى المعيشة. (1)

خامساً: إستراتيجية التنمية المستدامة.

تعرف التنمية المستدامة على أنها التنمية التي تلي احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال المقبلة على تلبية احتياجاتها الخاصة.

وعرّفها مجلس حكومة أستراليا علم 1992 بأنها: « استخدام موارد المجتمع وصياغتها وتعزيزها حتى يمكن المحافظة على العمليات الإيكولوجية التي تعتمد عليها الحياة من أجل النهوض بنوعية الحياة الشاملة الآن وفي المستقبل ».ومن خلال ذلك نجد أنّ:

- التنمية المستدامة هي التنمية المتجددة والقابلة للاستمرار.
- التنمية المستدامة هي التنمية التي تتعارض مع البيئة.

(1) -مدحت القرشي، مرجع سبق ذكره، ص: 175-176.

• التنمية المستدامة هي التنمية التي تضع نهاية لعقلية لا نهائية للموارد الطبيعية.

وتعتمد التنمية المستدامة على تحقيق أمرين هما: الحق في التنمية والحق في حماية البيئة وكلاهما حق من حقوق الإنسان.

وللتنمية المستدامة عناصر رئيسية تم إعلانها ضمن إعلان "ريو" وتمثل في:

1- الاستخدام المتواصل للموارد الطبيعية.

2- اندماج الحياة البيئية مع التنمية الاقتصادية.

3- الحق في التنمية.

4- التوزيع العادل للموارد بين الجيل الحالي والجيل القادم.

5- تحميل المتسبب في التلوث.

وعليه فإن التنمية المستدامة هي عمليو واعية، ومعقدة، طويلة الأمد، شاملة ومتكاملة في أبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، بحيث تتطلب التنمية المستدامة تحسين ظروف المعيشة للأفراد دون زيادة استخدام الموارد الطبيعية إلى ما يتجاوز قدره الكوكب على التحمل.⁽¹⁾

سادساً: إستراتيجية التنمية المستقلة.

برز هذا المفهوم نتيجة للتفكير في إيجاد إستراتيجية بديلة للتنمية تنطلق من الاعتماد على الذات وذلك كرد على محاولة البلدان الرأسمالية المتقدمة بفرض سيطرتها على البلدان النامية، ويعتبر (بول بران) رائد في الدعوة إلى تحقيق التنمية المستقلة في كتابه الشهير الاقتصاد السياسي للتنمية، إذ ربطها بالسيطرة على الفائض الاقتصادي واستغلاله أفضل استغلال ممكن، ثم أخذ الفكرة عن (بران) اقتصاديون من القارات الثلاثة وحتى في أوروبا، وحاولوا تطوير تحليله المذكور لتحديد مفهوم التنمية المستقلة، وأجمع غالبيتهم على ربطها بالتطور الرأسمالي، ورغم ذلك لم يتبلور بعد مفهوم محدد للتنمية المستقلة في كتابات الاقتصاديين إلا أنّ الغالبية تتفق على أنّها تتمثل في اعتماد المجتمع على نفسه وتطوير قدرات

(1) -إسماعيل محمد بن قانة، مرجع سبق ذكره، ص ص: 208-209.

أفراده مع إعطاء الأولوية لتعبئة الموارد المحلية وتصنيع المعدات الإنتاجية وبناء قاعدة عملية وتكنولوجيا محلية بكل مقتضياتها.

وهناك جملة من الشروط اللازمة لإنجاز التنمية المستقلة:

- 1- ضرورة تدخل الدولة في شؤون الاقتصاد الوطني مع وضع حدود للتدخل تضمن تحقيق الاستقلال وتكوين قدرات ذاتية في استقلال الموارد المحلية دون الاعتماد على الخارج.
- 2- السيطرة على الفائض الاقتصادي لما يؤدي إلى تحقيق أهداف التنمية.
- 3- أهمية توفر الحجم الكبير والإمكانيات الواسعة.
- 4- عدم إغفال طبيعة البلدان المجاورة وطبيعة العلاقات التي تربطها بها.
- 5- التوجه نحو الداخل عند رسم السياسات الاقتصادية من أجل إشباع الحاجات الأساسية وتحقيق العدالة في توزيع الدخل وتغيير نمط الاستهلاك بما يتلاءم ومتطلبات كل مرحلة.
- 6- العمل على تخفيف أثر العوامل الخارجية على الاقتصاد المحلي.⁽¹⁾

المطلب الثاني: معوقات وتحديات التنمية الاقتصادية.

إن عدم وصول اقتصاديات الدول النامية إلى حالة متقدمة من النمو هو ناتج وجود مجموعة من العقبات التي تتداخل فيما بينها لتجعل تحقيق التنمية دون المستوى المطلوب، هذه العوائق هي التي صبغت الدول النامية بصبغة التخلف، وأوجدت الفجوة بين اقتصاديات الدول المتقدمة واقتصاديات النامية وتصنف هذه العوائق حسب عدّة تحديات و التي تم تقسيم أهمها إلى ما يلي:

الفرع الأول: معوقات التنمية الاقتصادية

هناك مجموعة من العوائق والتحديات، سواء الاقتصادية منها أو الاجتماعية وغيرها، التي تواجه عملية التنمية الاقتصادية و التي تحول دون تحقيقها للأهداف و الغايات المرجوة منها.

(1) - أحمد عارف العساف، التخطيط والتنمية الاقتصادية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2011، ص ص: 181-182.

أولاً: العوائق الاقتصادية.

1- الدائرة المفرغة للفقير:

حيث أن انخفاض الدخل في الدول النامية هو السبب الرئيسي لتدني معدل الادخار وبالتالي انخفاض معدل الاستثمار، مما يعني ضمناً انخفاض معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي خصوصاً إذا تزامنت مع الزيادة السكانية التي تؤثر على الدخل الفردي بما يؤدي إلى انخفاض الادخار الشخصي، وباستمرار هذه الحلقات المتصلة يستعصى على تلك البلدان التقدم في مسار التنمية، إلا إذا قامت بكسر حلقة الفقر وأثارها الجانبية، سواء بالاعتماد على التمويل الخارجي كسبب لزيادة الاستثمارات التي عجزت عنها المدخرات المحلية (مع أنها ليست الوحيدة المؤثرة على الاستثمار، بل وحتى تدني الكفاءة الاستغلالية للطاقة الإنتاجية المتاحة التي تعاني منها تلك البلدان، وغياب الفرص الاستثمارية والمجدية)، أو القيام بإصلاحات عميقة لعمل اقتصاد السوق، أو غيرها من التدابير التي تجعل الفقراء يساهمون في الإنتاج ومن ثم في النمو.

2- ضيق حجم السوق:

إذا كانت التنمية قد حشدت لها التأييد النظري فيما يخص تبني إستراتيجيات التصنيع كمفتاح للتقدم الاقتصادي والذي تعاني منه البلدان النامية في شكل نقص السلع والخدمات الضرورية وغيرها، فإن تلك الإستراتيجيات اقتضى إنشاء المصانع الكبيرة للاستفادة من اقتصاديات الحجم في رفع كفاءة التشغيل والاستفادة كذلك من التطور التقني في خفض كلفة وحدة الإنتاج وزيادة ترشيد استغلال الموارد الاقتصادية المتاحة، غير أن عدم استطاعت تلك البلدان إنشاء الوحدات الإنتاجية الضخمة هو ضيق حجم السوق والذي يُعزى إلى قصور الطلب المحلي من استيعاب الطاقة القصوى للإنتاج والذي تتسبب فيه الحلقة المفرغة للفقير.⁽¹⁾

(1) - كبداني سيد أحمد، أثر النمو الاقتصادي على عدالة توزيع الدخل في الجزائر مقارنة بالدول العربية، دراسة تحليلية وقياسية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات المالية و البنوك، جامعة تلمسان، 2012، ص: 32-33.

ثانياً: عوائق سياسية ونظامية.

يرى بعض المفكرين الاقتصاديين المعاصرين أمثال سمير أمين أن على البلدان الصناعية تحمل مسؤولياتها تجاه البلدان النامية وما آلت إليه أوضاعها، وهذا بتعويضها بدعم التنمية لديها، حيث أن معظمها كانت تحت وطأة الاستعمار لفترة زمنية طويلة، مما جعلها تعاني من تبعات ذلك من خلال⁽¹⁾:

1- التبعية السياسية:

وهي ما يعاني منه معظم بلدان أمريكا الجنوبية وآسيا وإفريقيا بالرغم من حصولها على الاستقلال السياسي، حيث أنّ معظم أنظمتها الدستورية والقانونية مستمدة في الغالب من نظم مستعمراتها، مما يجعلها معرضة من وقت لآخر للتهديد الأجنبي إذا لم تسر في نفس مسارها، كسن التشريعات المختلفة والتي قد تتعارض مع الأعراف والتقاليد المحلية، الأمر الذي قد تستخدمه البلدان المستعمرة كورقة ضغط على حكومات تلك البلدان (من خلال المعارضة المحلية)، مما يجعلها تسيطر على تجارتها الخارجية والداخلية وجعلها فقط سوق لمنتجاتها المصنعة، وممونا لها بالمواد الأولية الخام التي تتوفر لديها لتمنع بعد ذلك التحول السريع نحو التصنيع وبناء قاعدة صناعية محلية تعتمد على الذات، فتعوق بذلك بناء التكنولوجيا المحلية.

2- عدم الاستقرار الأمني:

إن عملية التنمية تتطلب تهيئة المناخ الاقتصادي الملائم الذي لا يتم بدون وجود مناخ سياسي فعال يمنح الاستقرار الأمني، الذي يعتبر شرطاً ضرورياً لجذب المستثمرين، ولأجل ذلك يطلب من الحكومات في البلدان النامية تجنب الاضطرابات العرفية والأمنية وكذا المنازعات الخارجية و اندماجها مع القانون الدولي، سواء ما تعلق بتعزيز الديمقراطية، أو ما تعلق بالحكم الراشد، مع ضرورة الحرص على استقرار الحكومات المنتخبة لفترة زمنية مقبولة، تسمح بتنفيذ مخططات التنمية.

(1) - كبداني سيد أحمد، مرجع سبق ذكره، ص 36-37.

ثالثًا: عوائق اقتصادية واجتماعية.

قد تكون لعملية التنمية آثار سلبية في أوائل مراحلها على الفئات الدنيا في المجتمع، مما يعني ضمناً تدني دخولها، مما ينعكس سلباً على الإنفاق الاستهلاكي وغير الاستهلاكي لتلك الفئات، بما يتطلبه النمو من تشجيع القطاع الخاص وزيادة الطلب على التعليم والتدريب والتكوين كوسيلة لرفع الكفاءة الإنتاجية والمهنية وزيادة حجم ونوعية السلع والخدمات المتداولة مما قد تكون له آثار على أولئك الذين يتمتعون بقدر محدود من التعليم والتأهيل، فتنتشر البطالة في صفوفهم، مقارنة بالفئات الأخرى، الأمر الذي يجبرهم مع مرور الوقت على زيادة المحرصات المالية للإنفاق على التعليم والتكوين كإحدى السبل لرفع مداخيلهم وتحسين مستويات معيشتهم، لتقليل الفجوة بينهم وبين الطبقات المتوسطة والغنية.

الفرع الثاني: تحديات التنمية الاقتصادية.

يمكن لدراسة اقتصاديات التنمية أن يفهم القضايا الحرجة (التحديات) التي تواجه عملية التنمية الاقتصادية فقد يتساءل عما إذا كانت التنمية الاقتصادية تستطيع أن تواجه تلك التحديات من خلال التغيير الهيكلي حيث أنه لا تنمية بدون تغيير هيكلي وتتلخص تلك التحديات على سبيل المثال لا الحصر، بعد التغيير الهيكلي في المحاور التالية⁽¹⁾:

- الأداء الاقتصادي: حيث يتوقف مستقبل الدول بشكل أساسي في العقود القادمة على أدائها الاقتصادي.

- العولمة: فإن اندماج اقتصاديات الدول النامية تحت مظلة كتلة اقتصادية قوي يمكنها من مواجهة تحديات العولمة.

- البيئة السياسية: حيث لا يمكن أن تنجح التنمية الاقتصادية في أي دول نامية بدون مناخ وبيئة سياسية جيدة.

- الاستقلال السياسي: لأن الاستقلال الاقتصادي مرتبط بالاستقلال السياسي.

(1) - عصام عمر مندور، التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتغيير الهيكلي، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2011، ص، ص: 43-

- التخطيط التنموي الاقتصادي: فالدول النامية تتصف بضعف التخطيط التنموي الاقتصادي.
- البطالة: وهي من أخطر التحديات التي تواجه العملية التنموية في الدول النامية.
- التراكم الرأسمالي: فهو ركيزة أساسية في عملية التنمية في الدول النامية بغرض التغلب على عقبات التنمية ووضع الاقتصاد على مسار النمو الذاتي.
- نمو الإنتاجية: فالتنمية قد لا تتحقق بسبب العلاقة الدائرية بين نمو الإنتاجية والتنمية لأن العلاقة الدائرية سلاح ذو حدين، لأن عدم النمو وعدم التنمية يمكن أن يعزز أحدهم الآخر ليخلق الحلقة المفرغة للفقر.
- البنيان الاجتماعي: له التأثير الرئيسي في وضع السياسات الاقتصادية.
- السياسات الاقتصادية: يجب انتهاج السياسات الاقتصادية (مالية ونقدية وتجارية) التي تؤهل للاندماج في الاقتصاد الرأسمالي العالمي.
- التنمية الاقتصادية: فيجب التشديد على تنمية القطاعات الإستراتيجية ومجموعة الشركات الإستراتيجية فكل ذلك يعزز القدرة على التنمية الاقتصادية.
- تكنولوجيا المعلومات: أهمية وضع خطة شاملة وواضحة للتطوير التكنولوجي وتكنولوجية المعلومات مدعومة من القيادة السياسية العليا.
- البحث والتطوير: إنَّ البحث والتطوير العلميين كفيلا يحل المشكلة التي تواجه الدول النامية إذا ما اقترنت بدعم البيئة السياسية.
- الإدارة الاقتصادية: إن المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية في الدول النامية تعطي انطباعاً واضحاً عن فشل إدارة شؤون البلاد وعدم استغلال إمكانياتها المتاحة من ثروات طبيعية وزراعية وتجارية واستثمارية.
- الإطار القانوني: حيث أن فلسفة الفكر الاقتصادي في الدول النامية تتسع بالضعف في تحديد الإطار القانوني والتشريعي الذي يحكم أصول وقواعد السياسات الاقتصادية.
- الفكر الاقتصادي المحلي: فمن أسباب التخلف عدم وجود نظريات اقتصادية من داخل الدول النامية.

- إن هذه المحاور قد تكون معقدة وغاية في الصعوبة لكنها ضرورية للحصول على فهم منظم للمشاكل الاقتصادية الهامة التي تواجه الدول النامية ومن خلالها يمكن عمل التحليلات والاستنتاجات الرئيسية خاصة وأن كثير من الدول النامية تشترك في كثير من المشاكل الاقتصادية.

المطلب الثالث: بعض التجارب الرائدة في التنمية الاقتصادية.

لقد خاضت دول عديدة تجربة التنمية وما يزال الكثير منها يخوض تلك التجربة محققة طموحات ونجاحات، حيث كان البعض منها يعاني قسوة المستعمر والفقر والجهل، ويعد بداية التحول الشامل وهي كما يلي⁽¹⁾:

أولاً: تجربة الصين التنموية.

ولا بدّ من التذكير بنظرية المثال الكاذب التي تضع الحلول المعقدة أو التي تقود إلى نتائج عكسية في الدول النامية، فيما لو اعتمدت هذه الدول على استيراد الخطط الاقتصادية الجاهزة من الدول المتقدمة، ولنا من اقتصاديات الصين وماليزيا خير تجربة لما ذهبنا إليه، فعندما استقلت الصين عام 1959 كان الاقتصاد الصيني قد عانى من الاضطراب بسبب الحرب والتضخم، وكان من مهام الحكومة بناء النظام الاقتصادي العام والتخلص من البطالة والمجمعات المنتشرة، وكان عدد سكانها آنذاك حوالي المليار نسمة، وثلثا أراضيها تعتبر جبلية وصحراوية وعشرها فقط هو المزروع.

كان الاعتماد الرئيسي في البناء على التجربة السوفيتية سرعان ما تلاشى بسبب الخلافات السياسية وتمكنت الدولة من الاعتماد على النفس وإعادة توجيه أكبر الاستثمارات الزراعية وبعد مدّة من النمو أحدث السامون ثورة ثقافية، حيث تم حقن الاقتصاد بإيديولوجية محددة وهي مقاطعة المنتجات الأجنبية وفي عام 1975 وضعت الحكومة خطة حتى عام 2000 لتصبح ذات قوة اقتصادية كبرى، وعرفت هذه الخطة في حينها ببرامج التحديث، وكانت على أربع مراحل وكان مضمونها يركز على رفاهية المستهلك وزيادة الاستهلاك وإنتاج منتجات جديدة في ظل وجود نظام الحوافز كما عمدت الحكومة إلى تخفيض دور الإدارة المركزية وجعلها مختلطة حيث عملت على وجود قانون الإصلاح

(1) - عصام عمر مندور، مرجع سبق ذكره، ص ص: 81-82.

الزراعي، وخفضت عبئ الضرائب على المشاريع غير الحكومية وعملت على توفير تسهيلات الاتصال المباشر بين الصينيين والشركات التجارية الأجنبية.

وكانت نتيجة هذه الإصلاحات المبنية على الخلط بين الاتجاه المركزي والمبادرة بأن تكون الصين في نهاية العقد الأول من القرن ذات المليار وثلاثمائة مليون نسمة لاعبًا دوليًا بارزًا في الصناعة، وخاصة تلك التي تركز على القوى العاملة، وتنتج المصانع الصينية الآن 70% من الألعاب في العالم و 60% من الدرجات الهوائية ونصف إنتاج العالم من الأحذية وثلث إنتاجه من الحفائب، ويستحيل أن تجد منتجات غير صينية من هذه الأصناف على رفوف المتاجر في العالم كما أنّها تنتج ربع الإنتاج العالمي من الغسالات وخمس إنتاجه من البرادات ونصف إنتاجه من الأفراد وكل هذه المنتجات هي الجزء الأكثر نموًا في صادرات الصين.

ثانيًا: تجربة النمر الأسيوية.

سنحاول التطرق إلى تجارب بعض من دول شرقي آسيا فيما يخص تجاربها التنموية الاقتصادية.

تحاول الدول التي تبحث عن طريق للتنمية التطلع إلى هذا النموذج للخروج من حالة التخلف التي تعيشها إلى رحاب التنمية، كما كان الحال سابقًا عندما حاولت الاقتداء بالنموذج الرأسمالي الغربي، الذي يجسد في خبرة الدول الصناعية في أوروبا وأمريكا، وكما كان الحال أيضًا مع النموذج الاشتراكي عندما سعت العديد من دول العالم الثالث إلى الأخذ ببعض تجاربه.

إن إستراتيجية تصنيع بدائل الواردات حظيت في الخمسينات والستينات بانتشار واسع في دول العالم الثالث ثم ما لبثت أن اختفت هذه الإستراتيجية لتحل محلها في منتصف السبعينات إستراتيجية التصنيع للصادرات، وكان هذا دعوة إلى فتح الأبواب وترك الاستيراد حرًا.

ففي ماليزيا ركزت الدولة في السبعينات على سياسة التصنيع ذات التوجه التصديري بعد استنفاد عمليات التصنيع من خلال الإحلال محل الواردات، وفي بداية الثمانينات بدأ التركيز في ماليزيا على تطوير الصناعة الثقيلة بتمويل من الحكومة الماليزية. وفي كوريا أيضًا تم الانتقال من سياسة الإحلال محل الواردات إلى سياسة التصنيع التصديري، وقد

حققت كوريا في هذا المجال إنجازات ضخمة من خلال تنويع صادراتها والتي تحتل المنتجات عالية التقنية مكانا كبيرا (منتجات الكترونية، سيارات، آلات ومعدات).

وكذلك تايوان فقد بدأت مسيرتها التنموية كما غيرها من النور الآسيوية بسياسة الإحلال محل الواردات، ثم كانت المرحلة الثانية وهي مرحلة التصنيع للتصدير وهذا التحول أملت ظروف سوقها الداخلي المحدود واحتياجها المستمر للنقد الأجنبي، اعتمدت النور الآسيوية في تنفيذها على رأس المال الأجنبي وعلى الشركات متعددة الجنسيات في الحصول على التكنولوجيا المتطورة، والمعروف أن رأس المال الأجنبي يتحرك أساسًا من أجل تعظيم أرباحه.

وفي كل الأحوال استطاعت دول النور الآسيوية أن تحقق إنجازات ضخمة في مسيرتها التنموية وترفع من مستوى معيشة شعوبها، وأصبحت منتجاتها تنافس على الصعيد الدولي. (1)

وفيما يلي عرض لأهم تجارب لبعض من دولها.

الفرع الأول: التجربة التنموية الماليزية.

إن التجربة الماليزية هي تجربة جديدة بالتأمل نظرًا لكونها تتميز بالكثير من الدروس التي يمكن استخلاصها من مجال تحقيق انطلاق اقتصادي رائد، فقد استطاع هذا البلد رغم صغر مساحته وطبيعة تضاريسه، وتنوع أعراقه وأجناسه أن يتبوأ مكانة بين الدول الصناعية الكبرى بفضل استثماره في الفرد والتركيز على المنظومة التعليمية والدمج بين القيم المجتمعية والأداء الاقتصادي بغية تحقيق التنمية الشاملة لجميع القطاعات.

ولقد بدأ المسار التنموي الماليزي في السبعينات متأثرًا باقتصاديات النور الآسيوية المتقدمة آنذاك منها جمهورية كوريا الجنوبية، تايوان، هونغ كونغ، وسنغافورة بعد أ، كانت تعتمد بشكل كبير على الزراعة، وأخذت بالتحول تدريجيًا نحو جعل اختصاصها اقتصادًا مصنعًا بالدرجة الأولى، وقد كانت التجربة اليابانية هي الملهم الرئيسي في العمليات التصنيعية ولم تكتفي فقط بالصناعات الخفيفة والمتوسطة بل طورت قدراتها لتصبح بعد سنوات قليلة في الدرجة الأولى من النمو الآسيوية في مجال الصناعات الثقيلة.

(1) - إبراهيم مشورب، التخلف والتنمية، دراسات اقتصادية، دار المنهل اللبناني، مكتبة رأس السبع للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 2002، ص، ص: 205-

وحاليًا تعد ماليزيا ثالث أغنى بلد في منطقة آسيا بعد سنغافورة وبروناي ويصنفها البنك الدولي على أنها من البلدان ذات الدخل المتوسط العالي.

وعليه فإن المرتبة التي بلغتها ماليزيا لم تأتي من العدم بل كانت نتيجة التنويع الاقتصادي المستمر والذي تكفل في السنوات الأخيرة بالقناعات الإلكترونية وتصديرها، حيث أصبحت تشكل واحدة من الدول العشرين الأولى في مجال التجارة الدولية، هذا الانفتاح الاقتصادي حولها لبلوغ مناصب متقدمة لاسيما في مجال السياحة والاستثمارات الأجنبية المباشرة بالنظر لما قدمته من مجال وتسهيلات كبرى ومشجعة للمستثمرين الأجانب في شتى المجالات باستثناء الصين الكبرى قاموا بخلق صناعات تحويلية خفيفة، وكان ذلك أساس التصدير إلى السوق الأمريكي، وبهذا بدأت عملية التنمية السريعة في هونغ كونغ وبحلول 1990 كان دخل الفرد في هونغ كونغ ثالث أعلى دخل للفرد في آسيا بعد اليابان وسنغافورة. (1)

ثالثًا: التجربة اليابانية.

كانت اليابان تعيش في عزلة وفي سنة 1912 حصل تحول حقيقي في السياسة، وتغيير الدستور الياباني وبدأت تفتح على الغرب، وتسير في ركب التكنولوجيا والقوة العسكرية الكبرى، بعد الحرب العالمية الأولى، حيث طوّرت التكنولوجيا الغربية وأضافت عليها أفكارا جديدة وصناعات وليدة الشعب الياباني، وبعد سنة 1950 أصبحت البضائع اليابانية تغزوا الأسواق الأمريكية، حيث قامت في 1977 بتصدير أكثر من أربعة ملايين ونصف المليون سيارة إلى الخارج، ومنذ ذلك الوقت أصبح شبح إفلاس السيارات الأمريكية، وكان دخل العامل الياباني أعلى من دخل العامل الأمريكي، وكذلك من حيث إنتاجية العامل.

بالإضافة كذلك إلى أنّ النظام الإداري الياباني الذي أصبح يدرس في الجامعات والمصانع الأمريكية والأوروبية

خاصة وهو الأمر الذي يعزّز ما وصلت إليه اليابان. (2)

(1) -وداد غزلان وحنان دكار، حوكمة الجباية المحلية كالية لتحقيق التنمية المحلية المستدامة، مجلة العلوم السياسية والقانون، العدد الثالث، يونيو، ص: 2017، 10.

(2) -جمال حلاوة مدخل إلى علم التنمية، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص: 263-264.

رابعاً: تجربة البرازيل.

تعد التجربة البرازيلية من التجارب الجديرة بالدراسة والتحليل في ظل وجود العديد من جوانب التشابه مع بعض الدول العربية، حيث أُنما واجهت ظروف نمووية صعبة استطاعت مواجهتها وتحقيق نجاح في مجال التنمية الاقتصادية لاسيما ومكافحة الفقر والجوع وفي الصحة والطاقة والزراعة...إلخ.

حيث تؤكد التجربة البرازيلية على أهمية دور الدولة كمنظم للأسواق، وموفد للبيئة الأساسية، وضامن لتحقيق التنمية البشرية من خلال تطبيق برامج المعاشات والتحويلات النقدية المشروطة لمكافحة الفقر وتقديم الإعانات والاهتمام بالمشروعات والقروض الصغيرة والاستثمار في التعليم والصحة...إلخ، وكان حرص البرازيل على الاستفادة من ثرواتها ومواردها الطبيعية مما أدى إلى زيادة الطلب عليها. إلى جانب ذلك فقد اهتمت بتطوير الصناعة ما ساهم في بناء سوق محلي قوي قادر على المنافسة الخارجية حيث أثبتت التجربة البرازيلية إمكانية التزواج الناجح بين السياسات الاقتصادية الموجهة للسيطرة على الاختلالات المزمنة في الاقتصاد وتحفيز النمو والاستثمار من جهة أخرى وسياسات مكافحة الفقر وتحقيق العدالة الاجتماعية من جهة أخرى. فمن ناحية وفر النمو الاقتصادي الموارد المالية اللازمة للاستثمار في الصحة والتعليم وخلق نوع من الترابط الوثيق للسياسة الاقتصادية والاجتماعية.

استحوادها على صناعة الفولاذ والسيارات التي تحضى بنوع من الحماية المميزية.

إذ ما يمكن استخلاصه من التجربة المميزية هو أن التنوع الاقتصادي يعد الحجر الأساسي في بناء أي اقتصاد قوي بالنظر لما يتيح هذا الأخير من فرص لاستخدامه التنمية فالاعتماد على عناصر محددة في الاقتصاد من شأنه أن يؤثر على اقتصاد الدولة ككل، وماليزيا استطاعت بفضل ما أتاحتها من خطط إستراتيجية أن تواجه مختلف الأزمات الاقتصادية لاسيما أزمة التسعينات من خلال اعتمادها على التنمية الذاتية ورفضها لمساعدات المؤسسات المانحة على عكس بقية الدول الأخرى. (1)

(1) -صدفت محمد محمود، نتاج الاستثمار في التنمية الاقتصادية لدى بعض الدول الرائدة في العالم، مجلة آراء حول الخليج، إصدار العدد 136، 2013، ص7.

أولاً: تجربة كوريا الجنوبية.

اتخذ مسار التنمية في كوريا خلال العقود الثلاثة الماضية شكلاً يقترب إلى حد كبير من النموذج الذي حقق النجاح الاقتصادي الياباني، حيث لعبت الدولة دوراً مهماً في توجيه الاستثمار إلى ناحية صناعة التصدير. وكانت أقصى درجات الانضباط هي الضغط المستمر على جميع المنشآت للقيام بالتصدير وقد تم ذلك عن طريق ملكية الدولة والرقابة على البنوك التجارية وتقديم الحماية وإعانات الدعم إلى الصناعات التصديرية الجديدة. وعن طريق تحديد الأسعار والرقابة على تحويل رأس المال إلى الخارج، وفرض عقوبات على أصحاب الأداء الضعيف وتقديم المكافآت للمحدين فقط.

وبعد نهاية الحرب في 1953 لم يكن تعداد سكان كوريا الجنوبية يكفي لفرض حمايتها على تنمية صناعاتها المحلية فاعتمدت على إستراتيجية "النمو المفروض" لتكون بذلك مقلدة للنموذج الياباني وجاء التحول في السياسة في 1973 توجه نحو الصناعات الثقيلة والكيمياوية لتغيير الهيكل الصناعي وبذلك القدرة على المنافسة عالمياً من خلال استيراد التكنولوجيا والاستعانة بالخبراء.

ثانياً: تجربة هونغ كونغ.

أشار الخبير الاقتصادي "هيلتون فريدمان" بان لسوق الحرة بهونغ كونغ باعتبارها أفضل مثال في العالم لاقتصاد السوق الناجح الذي لم تلعب فيه الحكومة دوراً كبيراً، حيث أن هناك عوامل بخلاف السياسة الاقتصادية، هي التي أسهمت في تحقيق الرخاء والرفاهية في هونغ كونغ خاصة وأنها كانت باباً للتجارة وتمويل الصين.

أما فيما يخص كيف حققت هونغ كونغ هذه الطفرة العملاقة في كل مناحيها الاقتصادية، عندما بدأت بعملية التحول إلى مركز مالي في التسعينات، وتأثرها بدرجة كبيرة بتداعيات الأزمة المالية الآسيوية التي ضربت المنطقة عام 1989 ثم مرة أخرى في عام 2003، ومن خلال كل هذه الأحداث حدثت نهضة جديدة، والتي تمثلت بطلب العالمي و المحلي مساهم في حدوث انتعاش اقتصادي قوي، و عزز انخفاض الأسعار من منافسة صادرات هونغ كونغ في الأسواق العالمية، ومن الأسباب الرئيسية لنجاح تجربة هونغ كونغ التنموية هو تبني سياسات الانفتاح على العالم الخارجي،

واستغلال موقعها الجغرافي في المحيط الآسيوي لتسهيل تدفق السلع و الخدمات و الموارد البشرية و المادية ، و منه العمل على تخفيض مستويات البيروقراطية و الفساد الإداري لمستويات متدنية ، بالإضافة كذلك إلى أن هناك أمران متكاملان تم إتباعهما من طرف الدولة لتحقيق نهضتها ، فالأول تمثل في الانفتاح على التكنولوجيا الحديثة و المشاركة الفعالة لها من خلال وجود النظام الاقتصادي المناسب الذي يستطيع من خلال مؤسساته تقبل هذه التكنولوجيا و المساهمة في تطويرها أما الأمر الثاني الذي وراء نجاح هذه التجربة و هو قدرة الدولة على تحقيق توافق بين سياسات بناء القدرات و المهارات من خلال نظام التعليم في كل مرحلة من مراحل التنمية الاقتصادية التي تمر بها الدولة. (1)

(1) - جمال حلاوة، مرجع سبق ذكره، ص: 266-267.

المبحث الثالث: نظريات التنمية الاقتصادية.

نظريات التنمية الاقتصادية هي تلك النظريات التي حاولت بحث وتفسير الظواهر المتعلقة بالتنمية الاقتصادية من حيث الأسباب والمعوقات والمفاهيم المتعلقة بهذه الظواهر وصولاً إلى بناء هيكل معرفي يمكن الاعتماد عليه في إحداث التنمية الاقتصادية، أو على الأقل النهوض بالجمتمعات التي تعاني من عدم وجود هذه التنمية أو ضعفها.

سنعرض في هذا المطلب أهم النظريات الرائدة المتعلقة بالتنمية الاقتصادية وخاصة تلك التي ظهرت في مراحل ما بعد الحرب العالمية الثانية، والتي تعتبر المراحل الحقيقية للاهتمام وبحث موضوع التنمية الاقتصادية على مستوى عالمي.

المطلب الأول: التنمية الاقتصادية في الفكر الاقتصادي.

لقد ساهم العديد من المختصين في الاقتصاد عبر مراحل تطوره في تزويدنا ببعض المعارف الخاصة بموضوع التنمية، وقد كان لجهودهم أكبر الأثر في تطوير النظريات المعاصرة في التنمية الاقتصادية.

أولاً: التجاربيين والطبيين.

تركز اهتمام التجاربيين حول كيفية تحقيق تنمية اقتصادياتهم خاصة بعد انتهاء العصر الإقطاعي وظهور الدولة القومية وتركز السلطة.

وتدور أفكارهم حول أن طريق تحقيق التنمية الاقتصادية يكون من خلال تقوية دور الدولة المتدخلة في النشاط

الاقتصادي وذلك دون القضاء على دور النشاط الفردي ويرون أن التجارة الخارجية هي المحرك الرئيسي لعملية التنمية.

أما الطبيعيين فقد اهتموا بضرورة التركيز على قطاع الزراعة باعتباره العمود الفقري والمحرك لعملية التنمية، وهو

الذي يحقق نتائجاً صافياً ويساعد على زيادة التراكم الذي يستخدم في إعادة الإنتاج وتوسيع قاعدته، بالإضافة إلى

استيعاب الأيدي العاملة وحول إدارة التنمية، ورأي الطبيعيين ضرورة الأخذ بالحرية الاقتصادية وفق قوى السوق ومن ثم

إفساح أمام القطاع الخاص.⁽¹⁾

(1) -قنادزة جميلة، مرجع سبق ذكره، ص: 51.

ثانيًا: النظرية الكلاسيكية.

تحتوي هذه النظرية على مجموعة من العناصر الرئيسية و التي يمكن ذكر أهمها و التي تتمثل في (1):

1- سياسة الحرية الاقتصادية: يؤمن الاقتصاديون الكلاسيكيين بضرورة الحرية الفردية وأهمية أن تكون

الأسواق حرة من سيادة المنافسة الكاملة والبعد عن أي تدخل حكومي في الاقتصاد.

2- التكوين الرأسمالي هو مفتاح التقدم: ينظر جميع الكلاسيكيين على التكوين الرأسمالي على أنه مفتاح

التقدم الاقتصادي ولذلك أكدوا جميعًا على ضرورة تحقيق قدر كافي من المدخرات.

3- الربح هو الحافز على الاستثمار: يمثل الربح الحافز الرئيسي الذي يدفع الرأسماليين على اتخاذ قرار

الاستثمار وكلما زاد معدل الأرباح زاد معدل التكوين الرأسمالي والاستثمار.

4- ميل الأرباح للتراجع: معدل الأرباح لا يزيد بصورة مستمرة وإنما يميل للتراجع نظرًا لتزايد حدة المنافسة

بين الرأسماليين على التراكم الرأسمالي، ويفسر سميث ذلك بزيادة الأجور التي تحدث بسبب حدة المنافسة

بين الرأسماليين.

5- حالة السكون: يفتقد الكلاسيكيين حتمية الوصول إلى حالة الاستقرار كنهاية لعملية التراكم الرأسمالي،

ذلك لأنه ما أن تبدأ الأرباح في التراجع حتى تستمر إلى أن يصل معدل الربح إلى الصفر ويتوقف التراكم

الرأسمالي، ويستقر حتى السكان ويصل معدل الأجور إلى مستوى الكفاف، ووفقًا لأدم سميث فإن الذي

يوقف النمو الاقتصادي هو ندرة الموارد الطبيعية التي تقود الاقتصاد إلى حالة من السكون.

ثالثًا: نظرية جوزيف شومبيتر.

تقوم نظرية شومبيتر في النمو الاقتصادي على أساس أنّ المنظم الفرد يضع خطط إنتاجية بدافع الحصول على

أقصى ربح ممكن يشغل المنافسة بينه وبين الآخرين ولذا فإن النمو الاقتصادي عند شومبيتر يعتمد على عنصرين رئيسيين

هما المنظم ثم الائتمان المصرفي الذي يوفر للمنظمة الإمكانات المادية اللازمة للابتكار والاختراع والتجديد تفترض هذه

(1) سهيلة فريد النباقي، التنمية الاقتصادية، دار الراجحة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2015، ص، 15.

النظرية اقتصاد تسوده حالة من المنافسة الكاملة وفي حالة توازن استاتيكي، وفي هذه الحالة لا توجد أرباح، ولا أسعار فائدة ولا مدخرات ولا استثمارات كما لا توجد بطالة اختيارية ويصف شومبيتر هذه الحالة باسم التدفق النقدي ومن خصائص هذه النظرية:

1- **الابتكارات:** ووفقاً لشومبيتر تتمثل الابتكارات في إدخال أي منتج جديد أو تحسينات مستمرة فيما هي

موجودة من منتجات وتشمل الابتكارات العديد من العناصر مثل: إدخال منتج جديد، طريقة جديدة للإنتاج، إقامة منظمة جديدة لأي صناعة.

2- **دور المبتكر:** خصص شومبيتر دور المبتكر للمنظم ولبس لشخصية الرأسمالي، فالمنظم ليس شخصاً ذا

قدرات إدارية عادية، ولكنه قادر على تقديم شيء جديد تماماً فهو لا يوفر أرصدة نقدية ولكنه يحول مجال استخدامها.

3- **دور الأرباح:** ووفقاً لشومبيتر فإنّه في ظل التوازن التنافسي تكون أسعار المنتجات مساوية تماماً لتكاليف

الإنتاج من ثم لا توجد أرباح.

4- **العملية الدائرية:** طالما تم تمويل الاستثمارات من خلال الائتمان المصرفي فإنها تؤدي إلى زيادة الدخول

النقدية والأسعار وتساعد على خلق توسعات تراكمية عبر الاقتصاد ككل، وذلك أنه مع زيادة القوة الشرائية للمستهلكين فإن الطلب على المنتجات في الصناعات القديمة سوف يفوق المعروض منها ومن ثم ترتفع الأسعار وتزيد الأرباح.⁽¹⁾

ويمكن القول أن التطبيق الحرفي لهذا الإطار على الدول النامية أمر صعب رغم ما به من جوانب إيجابية وذلك

لأسباب التالية:

- اختلاف النظام الاقتصادي والاجتماعي.

- النقص في عنصر المنظمين.

(1) - سهيلة فريدة النباتي، مرجع سبق ذكره، ص ص: 17-18.

- تجاهل أثر النمو السكاني على التنمية.

- الحاجة إلى التحفيزات المؤسسية أكثر من الابتكارات.

ونجد من ذلك أن نظرية كينز لتحليل مشاكل الدول النامية حيث انصب الاهتمام أساسًا على مشاكل الاقتصاديات الرأسمالية المتقدمة إلا أنّ بحث إمكان تطبيق أو الاستفادة من بعض الأفكار الكينزية بالدول النامية يتطلب تقديم عرض ملخص لهذه الأفكار أصل الزمة.

رابعاً: النظرية الكينزية.

لم تتعرض نظرية كينز لتحليل مشاكل الدول النامية ولكنها اهتمت بالدول المتقدمة فقط ويرى كينز أن الدخل الكلي يعتبر دالة في مستوى التشغيل في أي دولة، فكلما زاد حجم التشغيل زاد حجم الدخل الكلي والأدوات الكينزية والاقتصاديات النامية هي:

1- **الطالب الفعال:** وفق لكينز فإن البطالة تحدث بسبب نقص الطلب الفعلي، وللتخلص منها يقترح كينز

حدوث زيادة في الإنفاق سواء على الاستهلاك أو الاستثمار.

2- **الكفاية الحدية لرأس المال:** يرى كينز أن الكفاية الحدية لرأس المال أحد المحددات الرئيسية لمعدل

الاستثمار وتوجد علاقة عكسية بين الاستثمار والكفاية الحدية لرأس المال.

3- **سعر الفائدة:** يمثل سعر الفائدة العنصر الثاني المحدد للاستثمار بجانب الكفاية الحدية لرأس المال في

النموذج الكينزي.

ويتحدد سعر الفائدة بدوره بتفضيل السيولة وعرض النقود.

4- **المضاعف:** فالمضاعف الكينزي يقوم على أربعة فروض كما يلي:

أ- وجود بطالة إرادية.

ب- اقتصاد صناعي.

ج- وجود فائض في الطاقة الإنتاجية للسلع الاستهلاكية.

د- يتسم العرض بدرجة مرونة مناسبة وتوفير سلع رأس المال الأثرة للزيادة في الإنتاج.

5- السياسات الاقتصادية: هناك مجالات أخرى لا تتوافق فيها الظروف السائدة بالدول النامية مع

متطلبات عمل السياسات الكينزية.

المطلب الثاني: نظريات المراحل الخطية.

بعد الحرب العالمية الثانية أرادت الدول الفقيرة أن تباشر بشكل جدي في التغيير الاقتصادي، حيث لم تكن تتوفر لهم بسهولة أدوات ومفاهيم يتم من خلالها تحليل عملية النمو الاقتصادي في ظل الاقتصاد الريفي ومجتمعات تتصف بالغياب لهياكل الاقتصاد الحديث، لكنهم اعتمدوا على الخبرات المكتسبة من خطة مارشال التي من خلالها تمكنت دول أوروبا الممزقة نتيجة الحرب أن تعيد بناء اقتصادياتها في سنوات قليلة، بحيث يمكن التعرف على أوضاع كل المجتمعات بوضعها داخل أحد خمس مراحل:

أولاً: مرحلة المجتمع التقليدي.

يتميز فيها الهيكل الاجتماعي للمجتمعات بالطبيعة الهرمية، حيث العائلة والقبيلة تلعب دوراً مهيمناً، وتتصف بوجود سقف محدود من الإنتاج يفرضه مستوى العلم والمعرفة وأنّ ثلاثة أرباع قوة العمل تشتغل في الزراعة مع تحركات اجتماعية محدودة.

ثانياً: مرحلة ما قبل الانطلاق.

حيث تنهياً ظروف الانطلاق بتوفير متطلبات الاقتصادية الضرورية لذلك مثل حد أدنى من الاستثمارات تكون موجهة للنقل ولرأس المال الاجتماعي، والذي يجب أن يفوق 10% من الدخل القومي، ويكون محكوماً برغبة الأفراد واستعدادهم لإقراض رأس المال وتحمل المخاطر الاستثمارية، مع توفر عدد كاف من المنظمين الذي يحفز على إقامة مجتمع صناعي بتوجيه الفائض الزراعي إلى الصناعة في ظل حكومة حديثة معاصرة وفعالة تعمل على تنظيم الاقتصاد.

ثالثًا: مرحلة الانطلاق.

وهي المرحلة الفاصلة، حيث يتوقع أن تحدث دفعة قوية سواء كانت ثورة سياسية أو تكنولوجية أو عملية تقضي على عوامل الجمود والفشل وتؤسس لإرساء نظم اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية جديدة تحفز النشاط الاقتصادي بكل متغيراته من ادخار واستثمار ودخل وطني وأسواق داخلية وخارجية، ويشترط "روستو" أن تكون نسبة الاستثمار على الأقل تتراوح بين 5% و 10% من الدخل الكلي، وأن تكون نسبة الزيادة في الدخل تفوق معدل الزيادة السكانية، بما يضمن تحقيق النمو الاقتصادي وإنشاء القطاعات.

رابعًا: الاتجاه نحو النضج.

عرّفها روستو بأنها الفترة التي يستطيع فيها المجتمع أن يطبق على نطاق واسع التكنولوجيا الحديثة مما يساعد على تغيير سمات وخصائص قوة العمل حيث ترتفع المهارات ويبرز دور التنظيم ويميل السكان للعيش في المدن، كما ترتفع كفاءة الاقتصاد الوطني ويصبح منافسًا للاقتصاديات الأجنبية، وبعد ذلك تنتعش التجارة الخارجية ويرتفع صافي الاستثمار ليتراوح ما بين 10% إلى 20% من الدخل الوطني.⁽¹⁾

خامسًا: مرحلة الاستهلاك الوفير.

في هذه المرحلة يصل المجتمع بعملة المتواصل لزيادة الاستثمار إلى تحويل القطاعات الرئيسية في الاقتصاد الوطني إلى إنتاج السلع المعمرة بكميات كبيرة ومستوى رفيع من الفن الإنتاجي، وعندئذ يدخل المجتمع إلى عصر الاستهلاك الكبير وتعتبر الولايات المتحدة وألمانيا الغربية آنذاك واليابان من المجتمعات التي حققت النضج الاقتصادي في القرن العشرين، وقد تيسر لها ذلك عاملين، أحدهما هو ارتفاع الدخل الحقيقي للفرد في المتوسط ودوام هذا الارتفاع إلى نقطة حقق عندها عدد كبير من الأفراد سيطرة تامة على الاستهلاك تجاوزت حاجاتهم الأساسية كالمأكل والملبس والمسكن، وأما الآخر فهو تغير تركيب القوى العاملة حيث زادت نسبة سكان المدن بالنسبة لمجموع السكان مما أدى إلى زيادة نسبة المشتغلين في المؤسسات والشركات والمجال التجاري وهي الأعمال التي تتطلب توافر مهارات عملية وثقافية خاصة،

(1) -علام عثمان، تمويل التنمية في الدول الإسلامية، حالة الدول الأقل نمو، أطروحة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 2013، ص ص: 85-88.

وانعكس ذلك على حياة المواطن من توفر شبكة الخدمات الصحية والتعليمية والثقافية والترفيهية ذات مستوى راقى يمكنه دخله المرتفع من التمتع بها.

وإذا كان "روستو" يعتقد أن نهاية هذه المرحلة التي يصل فيها الأفراد إلى أعلى مراتب الرفاهية المادة ستكون مصحوبة بإهتمامهم بالجانب الروحي والعقائدي والبحث فيما وراء الطبيعة، فإن هذه النظرية تشكل نظرية عن التاريخ الحديث بأكمله من خلال المنطق الداخلي التتابعي لمراحلها، حيث ثبت أن الدول المتقدمة مرت جميعها بمرحلة الانطلاق نحو النمو المستدام، أما الدول المتخلفة فمازالت تصارع في إحدى هذه المراحل غير أنه من جملة نقائصها أنها جعلت المرور بجميع الخطوات أمراً حتمياً، كما يمكن أن تتداخل مرحلتين، وحدّد "روستو" نسبا معينة من الاستثمار للمرور من مرحلة إلى أخرى، وهذا في الواقع غير صحيح بالنسب التي ذكرها، حيث من الصعوبات السياسية التي تواجهها الدول النامية هو تعبئة الادخار المحلي والأجنبي كي يحدث الاستثمار الكافي للتعجيل بالنمو الاقتصادي.

إن غياب مثل هذه الظروف وعوامل أخرى مكتملة جعل من نظرية المراحل الخطية تفشل في تحقيق التنمية لدى البلدان المتخلفة، التي توجد داخل نظام دولي مهيمن ومعقد تعجز أمامه أفضل الاستراتيجيات الفكرية التنموية، نتيجة القوة الخارجية.

المطلب الثالث: النظريات المعاصرة للتنمية الاقتصادية.

لم تكن هي نظريات بحد ذاتها بمعزل عن التراث العلمي الاقتصادي لما ورد من نظريات آفة الذكر إلا أنها تمثل أوجهاً جديدة الفكر الاقتصادي بما يتلاءم والتغيرات الاقتصادية.

أولاً: نظرية ثورة التبعية الدولية.

نتيجة الانفتاح بين نظريتي مراحل النمو والتغيير الهيكلي، حظيت هذه النظرية بتأييد كبير خلال مدة السبعينات بين مفكري العالم الثالث.

وتعتمد هذه النظرية بالأساس على أم دول العالم الثالث محاصرة بالعراقيل المؤسسة والسياسية والاقتصادية سواء المحلية أو الدولية فضلاً عن وقوعها في تبعية الدول الغنية وسيطرتها.

وفي هذا الصدد هناك ثلاث تيارات فكرية لثورة التبعية الدولية:

1- التبعية الاستعمارية الجديدة:

إن الفكر الماركسي في التنمية الاقتصادية يغزو استمرارية العالم الثالث المتخلف البدائي إلى التطور التاريخي للنظام الرأسمالي غير العادل فيما يخص العلاقة بين الدول الفقيرة والدول الغنية، فسواء أكانت الدول الغنية مستغلة عن قصد أم مهملة بغير قصد لوجود الدول الفقيرة معها في النظام الدولي المسيطر عن طريق عدم تكافؤ القوة في العلاقة بين المركز (الدول المتقدمة) و.....الخارجي (الدول الأقل تقدماً) فإن المحاولات المتقدمة من جانب الدول الفقيرة لأن تكون مستقلة ومعتمدة على ذاتها. بل هي في بعض الأحيان مستحيلة في ظل وجود تلك السيطرة والتبعية.

1- نموذج المثل الكاذب:

حيث يقوم هذا النموذج على إعطاء الدول النامية نصائح مغلوطة وغير مناسبة وذلك نتيجة التحيز العرقي للخبراء، من الدول المتقدمة العاملين بالوكالات والمنظمات الدولية، إذ يقدم هؤلاء الخبراء هياكل اقتصاد قياسي معقدة في التنمية غالباً ما تقود إلى سياسات غير سليمة وغير مناسبة.

2- فرضية التنمية الثنائية:

ويفترض هنا تركيز الثروة في أيدي قليلة داخل مساحة كبيرة من الفقر، ويشتمل مفهوم هذه الفرضية على العناصر التالية⁽¹⁾:

- أ- توافر مجموعة الظروف المتباعدة في آن واحد وفي مكان واحد. كأن يتعايش معا في ظروف الإنتاج في بلد ما، طريقتي الإنتاج الحديثة والتقليدية في قطاع الريف والمدينة أو تعايش القلة الفنية مرتفعة المستوى الثقافي والتعليمي مع الكثرة الفقيرة والأمية من سكان مجتمع ما.
- ب- اتساع هذا التعايش واستمراره ليس مرحلياً، ويرجع هذا إلى مسببات ليست ظاهرية ولكنها أسباب هيكلية لا يسهل إزالتها والقضاء عليها.

(1) - فارس رشيد البياتي، مفاهيم و اتجاهات في التنمية الاقتصادية دار السواقي للنشر و التوزيع عمان، الأردن، 2015 ، ص ص: 74-75.

ج- لا تبدي الفوارق بين شقي ظاهرة الثنائية الاقتصادية أي ميل نحو التقارب، بل على العكس إنها تميل نحو الزيادة والاتساع، ومن خواصها أيضًا أن الأحوال الاقتصادية في القطاع المتخلف لا تتأثر كثيرًا بالرواج أو الانتعاش في القطاع المتقدم بل على العكس، قد يدفع القطاع المتأخر إلى الأسفل وتعميق تخلفه.

ثانيًا: نظرية نماذج التفكير الهيكلي.

تركز هذه النظرية على الآلية التي تحول بها الاقتصاد من التخلف الهيكلي والتركيز على الزراعة التقليدية والقطاعات الأولية إلى المزيد من التنوع الصناعي والاقتصاد الخدمي، وهناك مثالان شهيران لنماذج التغيير الهيكلي هما:

- النموذج النظري لفائض العمالة في القطاعين لـ "آرثر لويس".
- أنماط التنمية التي تمثل تحليلاً عملياً لـ "هوليس تشينري".

نظرية التنمية لـ آرثر لويس:

وهي من أهم النظريات الحديثة في عالم التنمية، وركز هذا النموذج على التغيير الهيكلي الأولي الذي يعيش حد الكفاف، والذي حصل بموجبه آرثر لويس على جائزة نوبل في منتصف الخمسينات، والذي عدّل بعد ذلك على يد العديد من الاقتصاديين.⁽¹⁾

إنّ نموذج لويس أصبح نظرية عامة في عملية التنمية القائمة على فائض العمالة في دول العالم الثالث خلال الستينات والسبعينات والذي مازال التمسك به مستمرًا حتى اليوم في العديد من الدول.

وفي ضوء تلك النظرية يتكون الاقتصاد من قطاعين هما الزراعي التقليدي الذي يتسم بالإنتاجية الصغرى لعناصر العمل، والصناعي الحضري الذي تتحول العمالة إليه تدريجيًا من القطاع التقليدي، ممّا سمح للويس إمكانية سحب هذا الفائض من القطاع الزراعي بدون أيّة خسائر في الناتج مع تحقيق إنتاجية عالية، أمّا عن السرعة التي يتم بها هذا التحول فإنّها تتحدد بمعدل النمو في الاستثمار الصناعي وتراكم رأس المال في القطاع الصناعي، فبمجرد الاستثمار يسمح بزيادة

(1) -فارس رشيد البياتي، مرجع سبق ذكره، ص: 76-77.

أرباح القطاع الحديث عن الأجور بالاعتماد على الفرض القائل بإعادة المستثمرين باستثمار أرباحهم يحدث التوسع في هذا القطاع مفترضًا ما يأتي بالنسبة للأجور:

- إنه ثابت.

- أنه يتحدد عن مقدار يكون أعلى من ذلك المستوى للأجور الثابت في المتوسط والقائم إلى حد الكفاف في

القطاع الزراعي التقليدي، حيث يفترض أن الأجور في القطاع الحضري يجب أن يكون أعلى في الأقل من

30% من متوسط الدخل الريفي حتى تحدث هجرة العمال من موطنهم.

حيث يمكن أخذ بعض الملاحظات من هذه النظرية والتي يمكن إجمالها في:

فرضت النظرية أن الإنتاجية الحديثة لعنصر العمل تساوي صفرًا. وأن جميع الزراعيين يشاركون بالتساوي في

الناتج، وأنه افترض زيادة رأس المال في القطاع الصناعي والحتمي نتيجة إعادة المستثمرين استثمار أرباحهم، وهذا يخدم

إلى حد ما عملية التنمية الحضرية التي نعتقد أنها تتطلب أن يكون النمو متوازنًا بين مختلف القطاعات لاعتماد القطاع

الصناعي المتوسع إلى الناتج الزراعي خاصة في الدول النامية التي يتوسع بها القطاع الزراعي، فإنه بإمكاننا أن نمي القطاع

الزراعي من القطاع التقليدي إلى القطاع الحديث الذي يعتمد على التكنولوجيا المتطورة لزيادة الإنتاج واستثمار العمالة في

الصناعات التي تعتمد على الإنتاج الزراعي، وحسب العمالة الفائضة إلى قطاع الصناعة المتحضر بالحد الذي يسد الحاجة

الأولية للإنتاج الصناعي وخلق عمالة متعلقة ومتدربة من المناطق الحضرية لتحقيق التوازن الاجتماعي والاقتصادي في آن

واحد والمحافظة على النمو مستمر في الهياكل القطاعية بصورة متوازنة والابتعاد عن المشاكل التي قد تسببها سحب

العمالة من الريف إلى الحضر، هذا علاوة على أن القطاع الزراعي لا يعتمد على النمطية في الحاجة إلى العمالة وإنما غالبًا

ما يكون الطلب موسميًا، وقد تستطيع أن تتقرب بالوسائل العلمية مواسم الطلب لتكون البطالة في هذا القطاع قليلة

وتشكل عائقًا في النمو دائمًا تكون سببًا في عملية التنمية المنتظمة والمستدامة علاوة على إمكانية أن نفترض أن كثير من

أساليب المال المتراكم نتيجة الأرباح قد يستثمر في البنوك فيما إذا كانت أسعار الفائدة مجزية أو تغطي نسبة عالية من

أرباح المستثمرين لأنها تحقق فرصة مثالية أمانة للمستثمرين سواء كانوا داخل البلد أم خارجه، وكذلك بالنسبة للأجور في

المناطق الحضرية فهي غالبًا ما تكون أعلى مما يتقاضاه العمال في المناطق الريفية فيما عدا من يشاركون الزراعيين أرباحهم فإنهم غالبًا ما لا يستثمرون تلك الأرباح في التنمية الزراعية بل يذهب جزءًا منها للادخار والجزء الأخر للاستهلاك والجزء الأخير للاستثمارات الخدمية والتجارية، وذلك بسبب ضعف الثقافة التنموية والأمية وخاصة دول العالم الثالث.

نظرية هوليس تشينري:

وهي من النظريات المعروفة على نطاق واسع في دراسة نماذج التنمية في عدد من دول العالم الثالث بعد الحرب العالمية الثانية، والفرضية التي يقوم عليها النموذج الهيكلي هي أنّ التنمية عملية مميّزة للنمو تكون الملامح الأساسية للتغيير فيها متشابهة في كل الدول، ويحاول النموذج التعرف على الاختلافات التي يمكن أن تنشأ بين الدول فيما يتعلق بخطوات ونموذج التنمية بالاعتماد على مجموعة الظروف الخاصة بها.

وهناك مجموعة من العوامل المؤثرة في عملية التنمية هذه العوامل تشمل على:

- السياسة الحكومية.
- حجم الدولة.
- أهداف الدولة.
- التكنولوجيا.
- رأس المال الخارجي.
- التجارة الدولية.

إنّ الدراسات التجريبية لعملية التغيير الهيكلي تقودنا إلى أنّ خطوات التنمية ونموذجها من الممكن أن تتغير وفقا

لكل العوامل المحلية والعوامل الدولية حيث يفوق العديد منها قدرة الدولة بمفردها على التحكم فيها

إنّ مؤيدي هذه النظرية أثبتوا المتوسطات الإحصائية التي قام اقتصاديو التغيير الهيكلي بحسابها من خلال مدى

مختلف للدول الغنية والفقيرة ذات فائدة محدودة في عملية تحديد العوامل الخارجية لعملية التنمية الخاصة بالدول⁽¹⁾.

(1) - محمد صفوت قابل، نظريات وسياسات التنمية الاقتصادية، دار النشر للطباعة والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص ص : 37-39.

ومما يمكن أخذه من هذه النظرية ما يأتي⁽¹⁾:

قد تتفاوت الدول فيما بينها حول قوة أو ضعف بعض العوامل المؤثرة في عملية التنمية ومنها فلسفة الدولة السياسية وأهدافها ومدى تبعيتها بالقرار السياسي، أو استقلالها كذلك مدى اعتمادها على رأس المال الخارجي الذي يضعف من إدارتها في وضع السياسات التنموية وتنفيذها، كما أنّ موضوع الدعم والمعونة الخارجية أصبح يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالسياسات العامة للدول بما يحقق مصالح الدول ويضعف جدية مساهمة تلك الدول في تنمية الدول الفقيرة وتقريب التفاوت الاقتصادي، لذا فإنه يمكن القول أن مجموعة الخطوات الاقتصادية التنموية التي تعتمد على الموارد والاستقلالية في القرار دون إهمال العوامل الخارجية الدولية المؤثرة كفيلة للاستمرار في عملية التنمية وخاصة التنمية المستدامة.

(1) - محمد صفوت قابل، مرجع سبق ذكره، ص: 39.

خلاصة:

نستنتج أن عملية التنمية الاقتصادية لا تقتصر على الاعتماد على الامتداد ببعض الإسهامات على المستوى الاقتصادي والتقني، إنما الحضور الفعال والقوى للدولة من خلال وضع القواعد التي توضح كيفية استعمال هذه الإسهامات كما أنه بدون إدارة قوية لا يمكن الوصول إلى تنمية شاملة ووضع إستراتيجيات من شأنها النهوض بتنمية الدول المتطورة اقتصاديًا وتحقيق التنمية الاقتصادية تؤدي إلى تحقيق التنمية في جميع المجالات (الاجتماعية، السياسية، المستدامة).

وبذلك فإن التنمية الاقتصادية هي خطوة مهمة وجوهرية لوضع البلد نحو الطريق الصحيح وتهدف إلى تطوير

والنجاح.

الفصل الثالث

دراسة واقع مساهمة الجباية
المحلية في تحقيق التنمية
الاقتصادية في ولاية البويرة.

تمهيد:

نخصص هذا الفصل لدراسة حالة، نتناول فيها واقع الجباية المحلية بولاية البويرة وبلدياتها، وذلك من خلال التعريف أولاً بمديرية الضرائب ونشأتها وتدرجها الإداري وهيكلها التنظيمي في المبحث الأول، أما المبحث الثاني نتطرق إلى الصيغة المالية والجبائية المحلية لبلديات البويرة من خلال معرفة تطور وتركيب الجباية المحلية بالولاية ثم نقوم بتشخيص تسيير المالية المحلية ببلديات الولاية، وكذا أهم الأسباب تدهور المالية والجبائية المحلية. أما المبحث الثاني فقد خصص لدراسة التحصيل الضريبي خلال الأربع سنوات الماضية، وكذا تطور الضرائب والرسوم المحصلة لصالح ولاية البويرة.

المبحث الأول: تقديم مديرية الضرائب لولاية البويرة.

في هذا المبحث سنتعرف على المؤسسة المتقبلة، والمتمثلة في مديرية الضرائب لولاية البويرة، وذلك من خلال الاطلاع على نشأتها وتدرجها الإداري وهيكلها التنظيمي ومختلف مهامها، بالإضافة كذلك الإطلاع على أهدافها لمختلف مكاتبها والمديريات الفرعية التابعة لها.

المطلب الأول: نشأة المديرية وتدرجها الإداري.

تلعب المديرية الولائية للضرائب وفروعها دورًا فعّالاً في تسيير ومتابعة الوضعية الجبائية من خلال المراقبة والتحقيقات الجبائية على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين.

أولاً: نشأة مديرية الضرائب لولاية البويرة.

قبل سنة 1991 كانت مفتشية التنسيق للمصالح الخارجية لوزارة الاقتصاد، هي من تهتم بالسياسة المالية من

الناحية الجبائية على الإقليم الولائي، ولها 05 مديريات فرعية وهي:

- المديرية الفرعية للوعاء.
- المديرية الفرعية لأملاك الدولة.
- المديرية الفرعية للتحصيل.
- المديرية الفرعية للمنافسة والأسعار.
- إلى جانب الخزينة الولائية والمراقب المالي للولاية.

وبصدور المرسوم التنفيذي رقم 60/91 المؤرخ في 23 فيفري 1991 المتضمن تنظيم اختصاصات المصالح

الخارجية للإدارة الجبائية المعدل والمتمم، تأسس المديريات الولائية للضرائب ومن بينها مديرية الضرائب لولاية البويرة،

وتظم 05 مديريات فرعية وهي:

- المديرية الفرعية للعمليات الجبائية.
- المديرية الفرعية للمراقبة الجبائية.

- المديرية الفرعية للتحصيل.
- المديرية الفرعية للوسائل.
- المديرية الفرعية للمنازعات.

تابعة لها 11 مفتشية و 23 قابض منها 08 قابضات للتحصيل و 15 قابضة للتسيير.

ومن خلال ذلك يمكن تعريف مديرية الضرائب لولاية البويرة على أنّها جزء لا يتجزأ من الهيكل العام للضرائب، إذ هي القاعدة له، وهي إدارة جبائية ذات طابع مالي وخدمي تقوم بتحصيل الضرائب والرسوم وفق قواعد قانونية، يطلق عليها القانون الجبائي وتدفع إلى ذوي الحقوق في حدود اختصاصها القانوني، ولها علاقة مع باقي الإدارات الأخرى، مثل البنوك، العدالة، والبريد، فتتكفل بتحصيل المبالغ التي تفرضها العدالة على مرتكبي الجرح، وتحصيل مبالغ المساهمين الذين يدفعون مستحقاتهم بشيكات بنكية وصكوك بريدية.

والتنظيم الحالي ينص على أنّ القابضة هي المحصلة الخارجية على المستوى المحلي التابعة للإدارة الجبائية والمكلفة بتحصيل كافة الضرائب والرسوم والحقوق والأتاوات وعمومًا كافة التسديدات المالية التي على عاتق الإدارة الجبائية الواجب تحصيلها بموجب قوانين مالية والتشريعات المختلفة

ثانيًا: التدرج الإداري للمديرية.

يتمثل التدرج الإداري للمديرية فيما يلي:

تظم المديرية العامة للضرائب 09 مديريات جهوية وهي:

- المديرية الجهوية للضرائب الشلف.
- المديرية الجهوية للضرائب بيشار.
- المديرية الجهوية للضرائب البلدية.
- المديرية الجهوية للضرائب الجزائر.
- المديرية الجهوية للضرائب سطيف.

- المديرية الجهوية للضرائب بعنابة.

- المديرية الجهوية للضرائب بقسنطينة.

- المديرية الجهوية للضرائب بوهران.

- المديرية الجهوية للضرائب بورقلة.

وتضم كل مديرية جهوية هي الأخرى مديريات ولائية، فالمديرية الجهوية لسطيف تضم 05 مديريات ولائية

وهي:

- المديرية الولائية للضرائب سطيف.

- المديرية الولائية للضرائب بجاية.

- المديرية الولائية للضرائب البويرة.

- المديرية الولائية للضرائب برج بوعرييج.

- المديرية الولائية للضرائب المسيلة.

وكما سبق الذكر فمديرية الضرائب لولاية البويرة تضم 05 مديريات فرعية.

المطلب الثاني: مهام المديرية.

إنّ المديرية الولائية المتواجدة على مستوى الوطن لها أهداف مشتركة ومهام مسطرة عليها من طرف المديرية

المركزية، يجب القيام بها على أحسن وجه، ففيما يخص الأهداف الأساسية للمديرية فتتمثل في تحقيق السياسة المالية

للبلاد، وتزويد ميزانية الدولة المحلية بالأموال، عن طريق تحصيل الضرائب، أمّا فيما يخص المهام فهي تنقسم حسب

التقسيم الفرعي للمديرية أي حسب المديرية الفرعية التابعة لها ومكاتبها.

فحسب المادة 39 من القرار رقم 484 المؤرخ في ربيع الأول 1418 الموافق لـ: 12 جوان 1998 المحدد

الناطق الإقليمي، وتنظيم واختصاصات المديرية الجهوية والولائية للضرائب، نجد أن مديرية الضرائب لولاية البويرة تضم

خمس مديريات فرعية وهما:

- المديرية الفرعية للعمليات الجبائية.
- المديرية الفرعية للتحصيل.
- المديرية الفرعية للمنازعات.
- المديرية الفرعية للمراقبة الجبائية.
- المديرية الفرعية للوسائل.

الفرع الأول: المديرية الفرعية للعمليات الجبائية.

فحسب المادة 40 من القرار السابق فالمديرية الفرعية للعمليات الجبائية تضم ثلاث مكاتب هي:

- مكتب الجداول.
- مكتب الإحصائيات.
- مكتب التنظيم والتنشيط والعلاقات العامة.

1- مكتب الجداول:

تنص المادة 40 من نفس القرار على أنّ مكتب الجداول يكلف بـ:

- المصادقة على الجداول التي تمت تصفيتها من الضرائب والرسوم، من طرف مركز الإعلام الآلي.
- المصادقة وتحصيل الجداول، تسعيرة المطبوعات وسندات التحصيل الإضافية الفردية أو الجماعية المؤسسة من طرف المفتشيات ومصالح التحقيقات المحاسبية.
- المحافظة وتحسين دفاتر مسح الأراضي.
- استلام وترتيب الجداول العامة.
- إعداد وتسليم نسخ ثانية من الإنذارات.
- تحضير وتبليغ الجماعات المحلية بالعناصر الضرورية للقيام بإعداد الميزانيات الأولية.

2- مكتب الإحصائيات:

تنص المادة 42 من نفس القرار السابق على أن مكتب الإحصائيات يكلف بـ:

- استلام المعلومات الإحصائية الدورية المتعلقة بالوعاء والتحصيل.
- إعداد وإبلاغ الجماعات المحلية والهيئات المعنية بالمعلومات الجبائية الضرورية لتسيير ميزانياتها.
- غير أنه بالنسبة التي تضم عدّة مديريات للضرائب فإن عملية تبليغ المعلومات الخاصة بميزانية الولاية تكون من اختصاص المديرية الجهوية وذلك على أساس المعلومات المقدمة من طرف نفس هذه المديرية.

3- مكتب التنظيم والتنشيط والعلاقات العامة.

تنص المادة 43 من نفس القرار السابق على أن مكتب التنظيم والتنشيط والعلاقات العامة يكلف بـ:

- توزيع التعليمات والمناشير والمذكرات من الإدارة المركزية والمديرية الجهوية والمتعلقة بتطبيق التشريع والتنظيم الجبائي.
- السهر على احترام آجال إصدار الضريبة من قبل مفتشيات الوعاء في مجال الضرائب والرسوم التي تتم معالجتها من طرف مركز الإعلام الآلي.
- متابعة ومراقبة تنفيذ وإنجاز برامج عمل مفتشيات الوعاء فيما يخص الرقابة المعمقة للملفات الجبائية والإحصاء الدوري والدقيق للمكلفين بالضريبة.
- تنسيق أشغال إجراءات تحديد أسس الضريبة للمكلفين والخاضعين التابعين للنظام الجزائي.

الفرع الثاني: المديرية الفرعية للتحصيل.

حسب المادة 40 من نفس القرار فالمديرية للتحصيل تضم ثلاث مكاتب وهي:

- مكتب المراقبة والتحصيل.
- مكتب مراقبة التسيير للبلديات والمؤسسات العمومية المحلية.
- مكتب التصفية.

1- مكتب المراقبة والتحصيل:

تنص المادة 45 من نفس القرار أن مكتب المراقبة والتحصيل يكلف ب:

- مراقبة وضعية تحصيل الموارد الجبائية وشبه الجبائية والغرامات والعقوبات المالية ومحاصيل البلدية وبصفة عامة كل محصول تتكفل بتحصيله قانونيًا قباضة الضرائب.
- تسجيل النقائص أو التأخيرات المحتملة وتحديد الإجراءات التي من شأنها تصحيح أو امتصاص هذه النقائص.
- متابعة الوضعية الجبائية للمكلفين بالضريبة وفحص وضعية المكلفين بالضريبة المتأخرين الإجراءات ضدهم وكذا اتخاذ التدابير الرامية إلى التصفية في دفع مستحقاتهم الجبائية واتخاذ إجراءات سريعة لأقساط الضريبة الغير محصلة.
- اتخاذ الإجراءات اللازمة للمحافظة على مصالح الخزينة العمومية عند إبرام الصفقات لدى مكاتب التوثيق والسهر على التنفيذ السريع للإشعارات.
- التقديم الدوري لوضعية التحصيل الذي قامت به كل قابضة بالنسبة لكل الضرائب و المحاصيل الواجب تحصيلها، ومعالجة النقائص المسجلة عند التصفية، حالات التكفل وتأخير المسجل في ممارسة الإجراءات الجبري، وتحديد الأسباب واقتراح تدابير رامية إلى إدراك الوضعية.
- مراقبة حالة التصفية محاصيل الخزينة والسجل الخاص بترحيل المبالغ.

2- مكتب التسيير المالي للبلديات والمؤسسات العمومية:

تنص المادة 46 من نفس القرار أن مكتب التسيير المالي للبلديات والمؤسسات العمومية يكلف ب:

- مراقبة الميزانية الأولية والإضافية والتراخيص المتعلقة بفتح الاعتماد المخصصة للبلديات والمؤسسات العمومية المحلية التي تتكفل بتسييرها المالي قباضات الضرائب المتواجدة على مستوى الولاية.
- مراقبة تنفيذ الإجراءات المقررة في ميزانيات تلك البلديات والمؤسسات العمومية.

- تصفية حسابات التسيير المالي للبلديات والمؤسسات العمومية المذكورة أعلاه المقدمة من طرف محصلي الضرائب.

3- مكتب التصفية:

تنص المادة 47 من نفس القرار أن مكتب التصفية يكلف بـ:

- مراقبة عمليات التكفل بسندات التحصيل أو بسندات الإيرادات المتعلقة بالديون أو المحاصيل غير الجبائية والتي رجح تحصيلها قانوناً إلى قباضات الضرائب.
- مراقبة عملية التكفل بمستخلصات الأحكام القضائية والقرارات فيما يتعلق بالغرامات والعقوبات المالية.
- تلقي النتائج المعدة من طرف قباضات الضرائب وإرسالها إلى الإدارة المركزية.
- مراقبة الحالة السنوية للتصفية المتعلقة بـ: الغرامات والعقوبات المالية، والنطق بالإلغاء والقبول خارج مدّة التقادم طبقاً للتشريع والتنظيم الجبايين السارين المفعول.
- مراقبة محاضر الجرد المالي المعدة من طرف محصلي الضرائب عند الأقفال السنوية للحسابات.

الفرع الثاني: المديرية الفرعية للتحصيل.

تبعاً للمادة 48 من نفس القرار للمديرية الفرعية للمنازعات تضم ثلاثة مكاتب هي:

- مكتب الشكاوي.
- مكتب المنازعات القضائية ولجان الطعن.
- مكتب التبليغ والأمر بالتخفيض.

1- مكتب الشكاوي:

تنص المادة 49 من نفس القرار أن مكتب الشكاوي يكلف بـ:

- تلقي ودراسة البث في الطلبات الرامية إلى الإعفاء أو التخفيض في الضرائب أو عند التحقيق والمحاسبة ومراقبة الأسعار والتقويمات في مجال التسجيل.

- تلقي ودراسة البث في الطلبات الرامية إلى الإعفاء أو التخفيض في الزيادات والعقوبات والتعويضات التأخير التي تطبقها قباضات الضرائب.

- تلقي ودراسة البث في الطلبات الرامية إلى استعادة الضرائب أو الرسوم أو الحقوق المدفوعة نقدًا، سواء كان أثر تصريح أو دفع مسبق أو اقتطاع من المصدر.

- اقتراح كل تدبير من شأنه المساهمة في تحسين الإجراءات الخاصة بالمنازعات.

2- مكتب المنازعات القضائية ولجان الطعن:

تنص المادة 50 من نفس القرار أنّ مكتب المنازعات القضائية ولجان الطعن ب:

تلقي ودراسة الطعون المشكّلة ضد قرارات المدير الولائي في مجال المنازعات وعرضها على لجنة المنازعات المختصة.

- تلقي دراسة طلبات الاحتجاج على الزيادة التي مست الأسعار أو التهرب المصرح بها في دخول التسجيل وعرضها على لجنة المصالحة قصد البث والحكم فيها.

- تلقي ودراسة الطلبات المقدمة من طرف محصلي الضرائب والرامية إلى التصريح لعدم إمكانية التحصيل أو التأجيل في دفع أقساط الضرائب والرسوم الغير مصفاة في الآجال المقررة قانونًا، وعرضها على لجنة الطعن الولائية المختصة قصد البث والفصل فيها.

- الدفاع عن الإدارة الجبائية أمام الهيئات القضائية المختصة فيما يتعلق بالاحتجاجات الخاصة بالضرائب أو الإجراءات المتعلقة بالإدارة الجبائية.

- تأسيس الطعون الخاصة بالاستئناف أمام الهيئات القضائية المختصة ضد القرارات والأحكام التي ليست في صالح الإدارة الجبائية والصادرة عن الغرف الإدارية والمحاكم الإدارية التي تفصل في المسائل الجبائية.

- اقتراح كل التدابير أو إجراء من شأنه المساهمة في تحسين الإجراءات المتعلقة بالمنازعات.

- تلقي ودراسة الطلبات الرامية إلى تخفيض الضرائب المفروضة من طرف مفتشيات الضرائب، للتحقيق في محاسبة أو مراقبة الأسعار وكذا إعادة التقويم في مادة التسجيل أو الإلغاء الزيادات أو الغرامات، التأخيرات المطبقة على الوعاء الضريبي، أو التحصيل وعرضها على لجان الطعن المختصة للبحث فيها.

3- مكتب التبليغ والأمر بالتخفيض:

- تنص المادة 51 من نفس القرار أن مكتب التبليغ والأمر بالتخفيض يكلف ب:
- تبليغ المكلفين بالضريبة والمصالح المعينة بالقرارات الصادرة عن المدير الولائي في مجال المنازعات وكذا القرارات الصادرة في مجال الطعون الولائية.
- تبليغ المكلفين بالضريبة والمصالح المعينة بالقرارات الصادرة عن لجان الطعن.
- تبليغ المكلفين بالضريبة والمصالح المعينة بالقرارات الصادرة عن المحاكم التي بشت وفصلت في المجال الجبائي وفي إطار الإجراءات المدرجة أمام الهيئات القضائية.
- مراقبة وتأشير شهادات الإلغاء والتخفيض التي سلمتها مفتشيات الضرائب في مجال الرسوم على رقم الأعمال والضرائب الغير مباشرة والرسوم المماثلة وحقوق التسجيل والطابع بصفة عامة كل إيراد جبائي يتم تأسيسه وتحصيله على التوالي من طرف مفتشية أو قبضة الضرائب.
- إعداد وتبليغ جداول الإحصائيات الدورية المتعلقة بمعالجة قضايا المنازعات إلى المكاتب المعنية باقتراح تدبير من شأنه المساهمة في تحسين الإجراءات الخاصة بالمنازعات.

الفرع الرابع: المديرية الفرعية للرقابة الجبائية.

حسب المادة 52 من نفس القرار السابق من المديرية الفرعية للرقابة الجبائية تحتوي على مكاتب ثلاثة وهي:

- مكتب البحث عن المعلومات الجبائية.
- مكتب البطاقات ومقارنة المعلومات.
- مكتب التحقيقات الجبائية.

1- مكتب البحث عن المعلومات الجبائية:

تنص المادة 53 من نفس القرارات أن مكتب البحث عن المعلومات الجبائية يكلف بـ:

- إعداد بطاقة خاصة بالجماعات المحلية والإدارات والأجهزة والمؤسسات والأشخاص الذين من المحتمل أن توفرهم المعلومات التي يمكن أن تهم تأسيس وعاء الضريبة وتحصيلها.
- برمجة التدخلات التي ستجرى على وجه الخصوص من طرف اللجان والفرق المختلطة، قصد البحث عن المادة الجبائية والسهر على إجراء التدخلات في الآجال المحددة وإرسال المعلومات المحصلة عليها إلى المكتب المكلف بمصلحة التحصيل.
- تقييم أنشطة المكتب والمفتشيات في هذا المجال وتقديم الاقتراحات التي من شأنها تحسين طرق البحث عن المادة الخاضعة للضريبة.

2- مكتب البطاقات ومقارنة المعلومات:

تنص المادة 54 من نفس القرار أن مكتب البطاقات والمقارنة يكلف بـ:

- تسيير البطاقات ومساعدة مفتشيات الوعاء على تأسيس بطاقاتهم.
- حفظ رزم العقود بجميع أنواعها، الخاضعة لإجراءات التسجيل وتسليم مستخلصات مكنها ضمن الشروط المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الجبائين السريين المفعول.
- استقبال المعلومات المحصل عليها من طرف المكتب والمصالح المكلفة بالبحث عن المادة الخاضعة للضريبة وتصنيفها وتوزيعها بين مفتشيات الضرائب المعنية بغية استغلالها.
- تنظيم استغلال جداول الزبائن وسندات التسليم والوثائق الأخرى بكيفية تعمل على تنشيط توزيع المعلومات التي تتضمنها هذه الجداول والسندات.

3- مكتب التحقيقات الجبائية:

تنص المادة 55 من القرار نفسه أن مكتب التحقيقات ومراقبة التعليم يكلف بـ:

- إحداث تسيير بطاقة خاصة بالمؤسسات والأشخاص الطبيعيين الذين من المحتمل أن يكونوا محل تحقيق أو مراقبة معمقة لوضعيتهم الجبائية وهذا على أساس المعايير التي قررتها الإدارة المركزية.
- برمجة القضايا التي سيتم التحقيق فيها سنويًا ومتابعة إنجاز البرامج في الآجال المحددة.
- متابعة ومراقبة عمل فرق التحقيق والسهر عند إجراء هذه الفرق لتدخلاتها على أحكام التشريع والتنظيم السار العمل، وحقوق المكلفين بالضريبة الذين تم التحقيق في محاسبتهم، وكذا المحافظة على مصالح الخزينة.
- السهر على تحصيل الضرائب والرسوم الناتجة عن عمليات التحقيق والإرسال النظم لتقارير التحقيق إلى الإدارة المركزية.

- برمجة عمليات مراقبة الأسعار المصرح بها عند إبرام عقود البيع المتعلقة بالعقارات والحقوق العقارية والمحلات التجارية وعناصر المحلات التجارية والأسهم أو حصص الشركة وكذا التقييمات التي تمس كل العقود الخاضعة لإجراءات التسجيل.

وسوف نقوم بتوضيح المديرية الفرعية للرقابة الجبائية حسب الشكل الموالي:

الفرع الخامس: المديرية الفرعية للوسائل.

- مكتب الموظفين.
- مكتب عمليات الميزانية.
- مكتب الوسائل والإعلام الآلي.

1- مكتب الموظفين والتكوين:

تنص المادة 57 من نفس القرار أن مكتب الموظفين والتكوين يكلف بـ:

- تنظيم والاستدعاء للاجتماع وتولي اللجان المتساوية الأعضاء الخاصة بالموظفين.
- المساهمة في إعداد وإنجاز برامج تحسن المستوى وإعادة تأهيل الأعوان الموجودين في الخدمة.
- المشاركة في تنظيم الشؤون الاجتماعية للموظفين.
- تطبيق الإجراءات الخاصة بضبط تعداد الموظفين وعقلنة مراكز العمل والتي يتم اتخاذها بالتنسيق مع الهياكل المعنية.

2- مكتب عمليات الميزانية:

تنص المادة 58 من نفس القرار أن مكتب العمليات الميزانية يكلف بـ:

- القيام في حدود اختصاصاته بعمليات الالتزام والتصفيح والأمر بصرف النفقات الخاصة بتجهيز المديرية الولائية للضرائب.

- تقييم احتياجات المديرية الولائية للضرائب فيما يخص الميزانية وإعداد تقرير شامل حول استهلاك هذه الاعتمادات.

3- مكتب الوسائل:


تنص المادة 59 من نفس القرار أن مكتب الوسائل يكلف بـ:

- اقتناء الأثاث والمعدات واللوازم الخاصة بالمكاتب، والمواد المتعلقة بالتنظيف والصيانة الضرورية للسير الحسن لمصالح المديرية الولائية للضرائب.
- تحديد وإنجاز أعمال الصيانة والإصلاح والتهيئة اللازمة للمحافظة على البيانات والتجهيزات الخاصة بالمديرية الولائية.
- المساهمة في عملية الضبط وتحسين المطبوعات.
- المساهمة في تنفيذ إجراء حفظ الأرشيف.
- المساهمة في تنفيذ التدابير المتخذة لضمان أمن الموظفين والهياكل والعتاد والتجهيزات.
- القيام بجرد خاص بالأثاث والعتاد والتموينات غير قابلة للتلف والموضوعات تحت تصرف المديريات الفرعية ومراقبة دفاتر الجرد الموجودة على مستوى المفتشيات وقباضات الضرائب الموجودة بالولاية.
- الصيانة والمحافظة على هذه التجهيزات وتكوين مستعملي التطبيقات المعلوماتية بالتنسيق مع المديرية الجهوية.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية البويرة.

كما سبق وأ، ذكرنا فمديرية الضرائب لولاية البويرة تضم 5 مديريات فرعية تابعة لها وهذا ما يظهره الهيكل التنظيمي، وهو كما يلي:

الشكل رقم (01): الهيكل التنظيمي لمديرية الضرائب لولاية البويرة.



المصدر: وثائق مقدمة من مديرية الضرائب لولاية البويرة.

المبحث الثاني: الوضعية الجبائية المحلية والمالية لولاية البويرة.

بعد تعرفنا على مديرية الضرائب لولاية البويرة وتدرجها الإداري ومهامها، نأتي إلى معرفة واقع الجباية المحلية للولاية من خلال التطرق إلى تركيب الضرائب والرسوم المحلية المحصلة لولاية البويرة خلال فترة الدراسة، بعدها نتطرق غلى تشخيص التسيير المالية المحلية ببلديات ولاية البويرة، ثم لأهم أسباب تدهور الوضعية المالية.

المطلب الأول: تركيب الضرائب والرسوم المحلية المحصلة لولاية البويرة.

سنتطرق فيما يلي إلى تركيب حصيلة الضرائب حسب كل نوع من الضرائب والرسوم، والجدول الموالي يوضح لنا تطور الضرائب والرسوم الرئيسية المحصلة لصالح ولاية البويرة خلال الفترة (2015-2018)، موزعة على الجماعات المحلية (البلدية والولاية).

1- تركيب الضرائب والرسوم المحصلة لولاية البويرة:

الجدول الموالي يوضح لنا تركيب الضرائب والرسوم المحصلة كما يلي:

جدول رقم (01): تركيب الضرائب والرسوم المحصلة لولاية البويرة.

2018		2017		2016		2015		السنوات
الولاية	البلدية	الولاية	البلدية	الولاية	البلدية	الولاية	البلدية	الضريبة
226956685.3	59915649	313366918.8	713179884.12	299044589	680584237	308413583.9	710906777.2	الرسم على النشاط المهني
/	8550	/	6744.6	/	39752.4	/	96234.9	الدفع الجزافي
/	11576.8	/	1295.6	/	0	/	93055.4	الضريبة على الأملاك
/	170036164.5	/	235357274.7	/	249639499.5	/	225357040.1	الرسم على القيمة المضافة
307299558	139204.4	603886311	24064240.18	24031526.25	193454027.81	24043833.9	24043833.9	الضريبة الجزافية الوحيدة
/	18607950	/	23001051	/	8730329	/	15220575	الرسم العقاري
/	4828217	/	6704749	/	1938988	/	2303570	الرسم على التطهير
3299256243	234939367.7	917253230.8	1209324339	323058115.3	2884386743	332457417.8	978021086.5	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق مقدمة من مديرية الضرائب لولاية البويرة.

1- الرسم على النشاط المهني:

من خلال الجدول رقم (01) نلاحظ أنّ حصيللة الرسم على النشاط المهني يعاني من اضطرابات من خلال السنوات المدروسة سواء كانت تلك المحصلة لفائدة البلدية أو بالنسبة للولاية، حيث أن السبب في هذا الاضطراب يعود لنتيجة تقهقر حجم النشاط الاقتصادي في الولاية، وبذلك يؤدي إلى ضعف استخدامها من قبل المستفيدين بها، بالإضافة كذلك يعود سبب التدهور إلى التهرب الضريبي لمختلف المنشآت الصناعية والتجارية... إلخ.

وبلغت الأرقام نلاحظ من خلال الجدول، أن حصيللة البلدية من هذه الضريبة تقدر ب: 710906777.2 دج سنة 2015 إلى 680584237.08 دج سنة 2016، حيث نلاحظ أنّها انخفضت بمقدار 30322540.2 دج، ثم بعدها ارتفعت الحصيللة إلى 713179884.12 دج في سنة 2017 وذلك بمقدار متزايد ب 32595647 دج، أما في سنة 2018 فنلاحظ أنّ هناك انخفاض قدر ب: 653264235 دج.

نلاحظ أنّ هناك تباين كبير في حصيللة الرسم على النشاط المهني حسب كل بلديات ولاية البويرة بحيث أن حصيللة بعض البلديات من الضريبة ضعيفة جدا ولا يتعدى في معظم الأحيان إلى 2000000 دج، وهذا راجع إلى أن معظم البلديات لا تتوفر على أدنى هياكل أو منشآت اقتصادية صناعية منها أو تجارية.

ولأن حصيللة الرسم على النشاط المهني مرتبطة بحجم النشاط الاقتصادي، فإننا نلاحظ أنّ الحصيللة تتمركز في مقر بعض الدوائر من الولاية والتي تتواجد بها بعض المنشآت الاقتصادية، وتمثل هذه البلديات أساسًا في كل من البويرة، امشدالة، الأصنام، عين بسام، الأحضرية، القادرية، أعمر، أمعالة، سور الغزلان... إلخ.

أما عن حصيللة الولاية من الرسم على النشاط المهني، فنلاحظ من خلال الجدول أنّها في تذبذب من سنة إلى أخرى ففي سنة 2015 قدرت ب 308413583 دج وفي سنة 2016 قدرت ب 299044589 دج، أما في سنة 2017 ارتفعت حصيلتها و قدرت ب 313366918 دج، إلا أنّها انخفضت في سنة 2018 و قدرت ب 226956685 دج، ويرجع سبب هذا التدهور في انخفاض حجم النشاط الاقتصادي.

2- الدفع الجزافي:

نلاحظ من خلال الجدول أنّ حصيلة الدفع الجزافي في تناقص مستمر من سنة إلى أخرى وهذا نتيجة للتخفيض التدريجي في معدل الدفع الجزافي إلى غاية إلغائه نهائيًا، حيث انتقلت الحصيلة من 96234.9 دج سنة 2015 إلى 39752.4 دج سنة 2016 ثم انخفضت في سنة 2017 إلى 6744.6 دج إلى غاية وصولها 8550 دج في سنة 2018.

وللإشارة فإن الدفع الجزافي قد كان يشكل موردًا هامًا للبلديات بعد الرسم على النشاط المهني، وإلغائه قد أثر كثيرًا على ميزانية الجماعات المحلية خاصة وأنّ هذه الضريبة لا يتم تعويضها بضرية أخرى، أو بمورد مالي آخر.

3- الضريبة على الأملاك:

نلاحظ من خلال الجدول أنّ حصيلة الضريبة على الأملاك قد قدرت سنة 2015 بـ 93055.4 دج وفي سنة 2016 انعدمت تمامًا، وفي سنة 2017 قدرت بـ 1295.6 دج ثم انخفضت مرة أخرى في سنة 2018 بـ 11576.8 دج، ويرجع سبب هذا التدهور إلى انخفاض قيمتها وتراجع أهميتها.

4- الرسم على القيمة المضافة:

من خلال الجدول نلاحظ أنّ حصيلة الرسم على القيمة المضافة المحصلة لفائدة البلدية قدر بـ 225357040 دج سنة 2015 ثم ارتفع سنة 2016 إلى 249630499 دج، ثم بدأ بالانخفاض في السنوات الأخيرة، حيث تعود أسباب هذه الزيادة إلى ارتباط حصيلة هذا الرسم مباشرة بحجم النشاط الاقتصادي، فكلما كان هناك انتعاش وازدهار في النشاط الاقتصادي كلما زاد هذا المبلغ والعكس.

5- الضريبة الجزافية الوحيدة:

هذه الضريبة التي تأسست بموجب قانون المالية لسنة 2007، نلاحظ من خلال الجدول أنّ حصيلتها في تزايد مستمر من سنة إلى أخرى، سواء تلك المحصلة لفائدة البلديات أو تلك المحصلة لفائدة الولاية، حيث انتقلت الحصيلة في البلديات من 24043833 دج في سنة 2015 إلى 193454027 دج سنة 2016، في حين انتقلت حصيلة

الولاية من الضريبة الجزافية الوحيدة من 24043833 دج سنة 2015 إلى 24031526.25 دج سنة 2016، وترجع أسباب هذه الزيادة المعتبرة بالرغم من حداثة تأسيسها إلى اتساع مجال تطبيق هذه الضريبة إذ أنّها تشمل فئة كبيرة من التجار والحرفيين والمهنيين بالإضافة إلى سهولة تحديد وعائها.

6- الرسم العقاري ورسم التطهير:

من خلال معطيات الجدول نلاحظ أنّ حصيلة الرسم العقاري ورسم التطهير في حيث شهدت في سنة 2015 إلى سنة 2016 ارتفاعاً قدر بـ 15220575 دج في سنة 2015 وفي سنة 2016 قدرت بـ 8730329 دج ثم بدأت بالانخفاض مرّة أخرى في 2018 أمّا فيما يخص الرسم على التطهير حيث قدرت في سنة 2015 بـ 2303570 دج وانخفضت في سنة 2016 بمقدار 1938988 دج وفي 2017 إلّا أنّها ارتفعت إلى 6704749 دج ثم عادت إلى الانخفاض من جديد في سنة 2018 بمقدار قدر بـ 4828217 دج، وهذا راجع إلى التهرب الضريبي من قبل بعض المكلفين.

كما نلاحظ من خلال الجدول، أنّ نسبة مساهمة هاتين الضريبتين في إجمالي الضرائب والرسوم المحلية للولاية ضعيفة جداً.

أمّا باقي الضرائب والرسوم الأخرى، سواء المباشرة أو غير المباشرة التي لم يتم التطرق إليها، ونقصد بذلك كل من الربح على السكن، قسيمة السيارات، الرسم على مستخرجات المناجم والرسم على الذبح، الرسم على الحفلات، الرسم الخاص على الرخص العقارية... إلخ، فإنّ نسبة مساهمتها في إجمالي الإيرادات الضريبية تبقى ضعيفة جداً قليلة الأهمية، فهي لا تتعدى نسبة 2% في مطلق الأحوال.

2- تطور معدلات نمو حصيللة الجباية المحلية لولاية البويرة:

الجدول الموالي يوضح لنا تطور معدلات وحصيللة الجباية المحلية للمديرية.

جدول رقم (02): تطور معدلات نمو حصيللة الجباية المحلية لولاية البويرة.

السنوات	2015	2016	2017	2018
الضرائب والرسوم المحصلة	1310478504	3207444858	2126577570	3624195611
نسبة النمو	/	%44.75	%66.30-	%70.42

المصدر: من إعداد الطالبتين بالإعتماد على وثائق مقدمة من المديرية الولائية للضرائب

من خلال الجدول نلاحظ أنّ الإيرادات الضريبية تتزايد خلال الفترة 2015-2018، فقد سجلت سنة

2016 معدل نمو يقدر بـ %44.75 حيث ارتفعت الإيرادات الضريبية من 1310478504 دج سنة 2015 إلى

3207444858 دج سنة 2016، أي بزيادة قدرها 1896966354 دج وعن أسباب هذه الزيادة فتعود إلى

الزيادة في حصيللة بعض الضرائب والرسوم كرسوم على النشاط المهني والرسم على القيمة المضافة نتيجة قيام الدولة

بتسديد الديون الجبائية المتراكمة على الشركات الولائية والبلدية.

أما سنتي 2017 و 2018 فنلاحظ أنّ حصيللة الضريبة قد تناقصت بمعدل -66.30% سنة 2017 أي

بمبلغ 1080867288 دج وهذا راجع بالدرجة الأولى إلى تراجع حصيللة الدفع الجزائي.

أما سنة 2018، فإننا نلاحظ تحسّناً ملحوظاً في الحصيللة، حين بلغت 3624195611 دج بزيادة قدرها

1497618041 دج لتسجل معدل نمو إيجابي بـ %70.42 وترجع هذه الزيادة إلى الارتفاع المسجل في حصيللة

بعض الضرائب والرسوم المهمة كالرسم على النشاط المهني والرسم على القيمة المضافة بالرغم من إلغاء الدفع الجزائي نهائياً

والذي كان يشكل حصة معتبرة من الإيرادات الضريبية لبلديات البويرة.

المطلب الثاني: تشخيص الوضعية المالية المحلية ببلديات البويرة.

نتطرق في هذا المطلب إلى تشخيص تسيير المالية المحلية ببلديات البويرة من خلال التقرير الذي أعدته مديرية الضرائب لولاية البويرة لسنة 2018 وذلك بالتطرق إلى كل دائرة على حدى.

1- دائرة عين بسام:

إن بلديات دائرة عين بسام، وبالرغم من توفر ثرواتها المعتبرة من أراضي فلاحية مسقية، وسوق أسبوعي للسيارات، وكذا الأسواق اليومية للحضر والفواكه، المسالخ البلدية والعدد المعتبر للمحلات التجارية والمساكن، إلا أنّها تتواجد في حالة مديونية دائمة، فعلى سبيل المثال ديون بلدية عين بسام فيما يخص ميزانية التسيير تقدر بـ 17.974.582 دج في حين تقدر ميزانية التجهيز بـ 107191115 دج.

2- دائرة سوق الخميس:

بالرغم من العزلة التي تعاني منها بلديات هذه الدائرة والنقص في إيرادات ممتلكاتها، إلا أنّ هذه البلديات ليس عليها مديونية، مقارنة بحجم المشاريع المستقبلية، وبالرغم من وجود مقاولات البناء والسوق الأسبوعي وكذا بعض المحلات التجارية، فإن هذه البلديات تعيش بفضل ما تقدمه الدولة والصندوق المشترك من إعانات، والتي تمثل أكثر من 46% من الإيرادات الإجمالية.

3- دائرة البويرة:

بلدية البويرة التي تعتبر مقر عاصمة الولاية، تعاني هي أيضاً من سوء التسيير وهذا بالرغم من تنوع النشاطات الصناعية والتجارية الموجودة (السوق الأسبوعي، المسلخ البلدي، المنطقة الصناعية، محطة المسافرين، محطة القطار، البنوك والمؤسسات المالية، والعدد الكبير من المحلات التجارية والمساكن...) فهي تعتمد أيضاً على الإعانات المقدمة من طرف الدولة التي تمثل 28.96% وإعانات الصندوق المشترك للجماعات المحلية التي تمثل حوالي 3.88% من الإيرادات الإجمالية.

وتجدر الإشارة إلى أنّ الإيرادات الجبائية معتبرة تمثل حوالي 34.32% من مجموع الإيرادات غير أنّ هذه البلدية

مدينة هي الأخرى، إذ تقدر ديون التسيير بأكثر من 11313753 دج.

4- دائرة الهاشمية:

بلدية وادي البردي، وبالرغم من تواجد منطقة صناعية بها بالإضافة إلى العديد من المؤسسات التي اقتنت أراضي

بهدف الاستثمار، إلا أنّ المؤسسة الوطنية للغازات الصناعية (ENGI) هي المؤسسة الوحيدة التي تنشط بالمنطقة.

وبالرغم من هذا، فإن بلدية وادي البردي ما تزال بلدية فقيرة بالرغم من طابعها الفلاحي، أما بلدية الهاشمية،

الواقعة على بعد 10 كلم من مقر الولاية، وبالرغم من أنّها دائرة إلا أنّها تبقى أيضاً فقيرة وتحت وصاء المديونية في ظل

غياب الاستثمارات المهمة وذلك بالرغم من وجود أراضي صالحة للزراعة، ووجود محطة الحمامات المعدنية التي تبقى غير

مستغلة بشكل جيد.

5- دائرة حيزر:

أما بلدية حيزر، فتبقى لحد الآن مرتبطة بإعانات الصندوق المشترك التي ارتفعت إلى 74.04% و 16.32%

على التوالي من إيراداتها الإجمالية إلا أنّها تبقى فقيرة رغم الإعانات المقدمة وموقعها الاستراتيجي الواقع على مقربة من

تيكجدة، وامتلاكها لمسبح أولمبي.

فهذه العوامل إذا ما استغلت بشكل جيد فإن بلدية حيزر بإمكانها أن تصبوا إلى تنمية إقليمها عن طريق

الاستثمارات المهمة.

6- دائرة بشلول:

تعتبر بلديات دائرة بشلول من أفقر بلديات ولاية البويرة من حيث الموارد المالية، فبالإضافة من الإيرادات الجبائية

وإعانات الدولة والصندوق المشترك للجماعات المحلية فإن البلديات لا يمكنها حتى من دفع أجور مستخدميها وباقي

النفقات الإجبارية.

وعلى المدى المتوسط فإن بلدية بشلول بإمكانها تنمية إقليمها وأن تتطور نوعا ما في المستقبل عن طريق إيراداتها الفلاحية (زراعة أشجار الزيتون والفواكه...)، خاصة مع وجود سد "تيلسديت"، بالإضافة إلى الطريق الوطني السريع الذي يجتاز بلدياتها الثلاث (الأصنام، بشلول، العجيبة).

أما بلدية أولاد راشد، فما تزال تعتبر أفقر البلديات نظراً لبعدها ومناخها الجاف.

7- دائرة برج أخريص:

بلديات هذه الدائرة أيضاً تعتبر من أفقر بلديات الولاية نظراً لطبيعة المناخ، وكذا موقعها المنعزل عن المناطق الحضرية، بالإضافة إلى قلة التجارة ووحدات الإنتاج فيها.

هذه الوضعية التي تعيشها هذه البلديات لا تمكن المواطن البسيط حتى من دفع التزاماته كحقوق الإيجار مثلاً، حيث يتواجد بها سوق أسبوعي والذي يتم كراؤه بـ 570.000 دج للسنة والذي يمثل مورداً مالية ذاتياً، أما باقي الموارد فتأتي من إعانات الدولة والصندوق المشترك للجماعات المحلية.

8- دائرة قادرية:

بلديات قادرية كباقي البلديات فقيرة جداً، وتعاني من نقص الموارد المالية وقلة النشاط التجاري المتواجد بها، بالإضافة إلى سوء الاستغلال للأموال العقارية، فعلى سبيل المثال المسلخ البلدي لبلدية قادرية الذي يمنح 40.000 دج للسنة، والسوق الأسبوعي بـ 760.000 دج للسنة بالإضافة إلى أنّ عوائد الإيجار لهذه البلدية تبقى غير محصلة منذ السنوات الأخيرة الماضية.

9- دائرة الأخضرية:

بلديات الأخضرية لا تتوفر على أملاك مدرة للمداخيل بصفة كبيرة باستثناء بعض الأنشطة التجارية أهمها الوحدة الصناعية ENAP، فالعديد من المحلات والمسكن بهذه البلديات، لا يعاد تجديدها ولا يعاد تثمين أسعارها، بالإضافة إلى أنه في بعض الأحيان يتم منح الأسواق الأسبوعية بالتراضي وليس عن طريق المزايدة.

10 - دائرة سور الغزلان:

تعتبر بلديات سور الغزلان بلديات محرومة ولا تمتلك أية موارد وبالتالي فهي مرتبطة ارتباطاً مطلقاً بإعانات الدولة والصندوق المشترك للجماعات المحلية، حيث أن أغلب بلدياتها لا تتمكن من دفع أجور مستخدميها أصلاً. أما بلدية سور الغزلان، ونظرًا لامتلاكها للعديد من الممتلكات فإن الإيرادات الجبائية تبقى معتبرة مقارنة بباقي الإيرادات إذ تقدر بـ 83861482 دج ما يمثل 36.11%.

11 - دائرة بير غبالو:

تصنف بلديات هذه الدائرة كبلديات ذات طابع فلاحي، إذ ما استغلت بشكل جيد، وذلك لتواجدها بين ولايتي البويرة والمدية، الذي يعتبر كملتقى، ولكنها تعاني هي الأخرى من قلة الموارد وضعف التسيير حيث أن ديونها بلغت 3956112 دج بالإضافة إلى عوائد الإيجار المستحقة التي لم يتم دفعها والتي قدرت بـ 2.205.651 دج.

12 - دائرة أمشدالة:

كذلك دائرة أمشدالة هي الأخرى تعاني من قلة الموارد المالية الذاتية، نظرًا لطابعها الجبلي حيث أنها تمتلك لبعض المنشآت والممتلكات (السوق الأسبوعي مثلاً)، غير أنّها تعاني من عجز قدر بحوالي 16.382.749 دج أمّا الحقوق الغير المحصلة من عوائد الإيجار قدرت بـ 9.296.787 دج.

المطلب الثالث: أسباب تدهور الوضعية المالية المحلية لبلديات ولاية البويرة.

من خلال التقرير الذي أعدته مديرية الضرائب لولاية البويرة سنة 2018 تبين أنه من بين 45 بلدية يوجد حوالي 37 بلدية عاجزة، إذ تشمل إعانات الدولة والصندوق المشترك للجماعات المحلية أكثر من 70% من الإيرادات الإجمالية لهذه البلديات.

هذا العجز يمكن تفسيره أساساً بنقص وضعف الإيرادات الذاتية، سواء مداخيل الممتلكات أو الإيرادات الجبائية

من جهة أخرى، وإلى سوء التسيير في بعض البلديات الأخرى، هذا بالإضافة إلى الأسباب التالية:

- سوء الرقابة في تسيير المالية المحلية.

- زيادة النفقات كنفقات الصيانة ولوازم المكاتب ومصاريف الإطعام، بالإضافة إلى الإفراط في استهلاك الوقود والكهرباء والغاز.

- عدم التحصيل وتأمين عوائد بعض الأملاك العمومية في العديد من البلديات.

كما يمكن التأكيد على أن أغلب بلديات ولاية البويرة لا تتوفر على أملاك عقارية منتجة أو مدرة للمداخيل، وحتى تلك التي تملك عقارات فإنها لا تستغلها استغلالاً جيداً، ومثال ذلك نجد نقود الكراء دون إعادة تقييم للأسعار ولا لأجال العقود المبالغ فيها، والتي تصل في بعض الحالات إلى 99 سنة في إحدى البلديات مثلاً، تؤجر محلاً لمصلحة البريد والمواصلات بـ 1000 دج للشهر ولمدة 99 سنة.

وفيما يتعلق بالإيرادات الجبائية، وبالرغم من كل الجهود المبذولة من طرف المصالح الجبائية، فإن الناتج الجبائي يبقى ضعيفاً، وهذا يرجع لعدة أسباب أهمها:

- انتشار الأسواق الموازية وعدم استقرار المكلفين في نفس المقر لمدة طويلة.

- إغلاق المحلات أثناء مرور أعوان الإحصاء والمراقبة.

- بيع وكراء المحلات والعقارات الخاصة بدون عقود ووثائق بين الطرفين، وما ينجم عنه من تملص من دفع الرسوم وحقوق التسجيل.

وعلى هذا فإن أغلب بلديات ولاية البويرة تقوم على أساس مساعدات وإعانات ميزانية الدولة وهي بلديات

فقيرة جداً، فهذه البلديات لا تتمكن حتى من تغطية نفقاتها الإجبارية، كدفع أجور مستخدميها، ولهذا الأسباب فإن معظم ديون التسيير كفاتورة المياه والكهرباء والتأمين وتصليح السيارات لا يتم تسويتها لعدة سنوات.

وفيما يخص نفقات التجهيز، فإن معظم البلديات تعاني من نقص الموارد لإنجاز المشاريع وبالتالي فهي تعتمد

بصفة مباشرة على ما تقدمه الدولة من مشاريع تنمية نجد عنوان المخططات البلدية للتنمية PCD، وكذا إعانات التجهيز التي يقدمها الصندوق المشترك للجماعات المحلية.

وفي الأخير يمكن القول أن الوضعية الحالية المتدهورة للمالية والجبائية المحلية في ولاية البويرة لا تعزى فقط إلى النقص في الموارد والإمكانيات المالية والجبائية، وإنما في التسيير ونقص الصرامة في تسيير أملاك البلدية من محلات ومساكن وحظائر البلدية، إضافة إلى قلة المعرفة والدراية بالقوانين والقواعد العامة لتسيير المجالس الشعبية البلدية، وإلى نقص التنسيق بين المحاسبين في المجالس الشعبية البلدية والقابضين البلديين.

المبحث الثالث: مشاكل الضرائب المحلية والإجراءات الكفيلة بإصلاحها.

بعد التعرف على الجباية المحلية بتفاصيلها من وجهة تطبيقية، وبعد التطلع على عدد من البلديات العاجزة على المستوى المحلي ندرك الوضعية الصعبة التي تعاني منها معظم البلديات وستتطرق في المطلب الأول إلى المشاكل التي تواجهها الجباية المحلية وتحول بينها وبين تحقيق مردودية مناسبة، وفي المطلب الثاني سنتطرق كذلك إلى الإجراءات الكفيلة بإصلاح الجباية المحلية.

المطلب الأول: أسباب ضعف مردودية الجباية المحلية.

تتمثل الصعوبات التي تواجهها الجباية المحلية في ضعف مواردها ومن ثم تدهور الوضعية المالية المحلية عمومًا والجبائية المحلية خصوصًا ويمكن إجمال أسباب هذا التدهور والضعف فيما يلي:

1- اختلال نظام التوزيع الجبائي:

إن الموارد الجبائية موزعة بين الدولة وجماعاتها المحلية غير أنّ المشكل يكمن في هذا التوزيع إذ نجد أن الدولة تستحوذ على حصة أكبر من الموارد التي تحقق عائدات كبيرة بينما الجماعات المحلية فقد اختصت بالموارد ذات المردودية المتوسطة ويظهر ذلك من خلال:

* من حيث توزيع الحصص (القيمة): إن المقصود بالقيمة هو قيمة الحصة التي تحصل عليها الجماعات

المحلية من كل ضريبة أو رسم و الأخذ بعين الاعتبار القيمة الإجمالية لعائد الضريبة، أو الرسم، حيث

بالرغم من أن التحصيل يتم على المستوى المحلي إلا أنّ الدولة تستفيد بجهة كبيرة من الموارد المحققة ولا

تستفيد البلدية إلا من نسب ضئيلة، مثلا الرسم على القيمة المضافة فإن الدولة تستفيد من نسبة 85%

والصندوق المشترك للجماعات المحلية يستفيد بـ 10% والبلدية بـ 5%، والضريبة على الأملاك توزع

بنسبة 60% لصالح الدولة، و 20% لصالح البلدية و 20% لصالح الصندوق الوطني للسكن بالإضافة

كذلك للدفع الجزائي فهو يوزع بنسبة 30% لصالح البلدية، 70% لصالح الصندوق المشترك للجماعات

المحلية وهي مقسمة إلى 60% لصالح البلدية و 20% لصالح الولاية و 20% لصالح صندوق التضامن

أما فيما يخص الرسم على النشاط المهني فهو مقسم بنسبة 59% للولاية و30% لصالح البلدية و11% لصالح الصندوق المشترك للجماعات المحلية...إلخ.

وهذا دون التطرق للموارد التي تستحوذ عليها الدولة كليا مثل الجباية البترولية والحقوق والرسم الجمركية والضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات.

* **من حيث الجهة:** إن المقصود بالجهة هو الجهة المستفيدة من الموارد الجبائية بعد تحصيلها حيث أن هناك اختلال في تحديد الجهة المستفيدة من عائدات الموارد الجبائية مما يعبر عن وجود لا عدالة بين البلديات مثلا الرسم على القيمة المضافة المطبق على السلع والمواد المستوردة نجد أن البلدية التي يتم على مستواها إدخال المواد والسلع المستوردة التي تستفيد منه فقط أي البلديات التي تحتوي على موانئ، مطارات، مراكز برية، بالرغم من أن الجهات المستوردة لهذه المواد والسلع لها مقر قي بلديات أخرى.

2- التهرب الضريبي:

يمس هذا الشكل كلا من الدولة والجماعات المحلية إذ تنعكس آثاره سلبيًا على ميزانياتها لحرماتها من الإيرادات الجبائية الذي ينجر عنه تصور في الإنفاق العام الذي يهدف إلى تحقيق المنفعة العامة. تظهر حدّة هذه الظاهرة من خلال نتائج الرقابة الجبائية سواء من خلال التحقق المحاسبي أو التحقق المعمق في مجال الوضعية الجبائية بحيث بلغت نسبة التهرب الضريبي حسب آخر الإحصائيات من قبل مدير الضرائب لولاية البويرة كما هو موضح في الجدول الموالي:

الجدول رقم (03): نسبة معدلات التهرب الضريبي.

السنوات	2015	2016	2017	2018
نسبة التهرب الضريبي %	79.45%	80.02%	67%	45.5%

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على إحصائيات مقدمة من مديرية الضرائب لولاية البويرة.

3- أسباب متعلقة بالتشريع الضريبي:

أو بمعنى آخر عدم فعالية نظام التحصيل وهذا راجع كله للإعفاءات التي تأتي بها قوانين المالية الشيء الذي يخلق صعوبة للجهات المختصة في تحصيل الضرائب هذا ما يضاعف احتمالات التهرب الضريبي بالإضافة إلى ما هو معروف عن النظام الجبائي الجزائري، فهو يفرض عدّة ضرائب على نشاط أو وعاء واحد هذا ما يؤدي إلى قتل الضريبة بالضريبة، لأنّ المكلف بالضريبة يدفع ضريبة واحدة ويسعى بكل الطرق على التخلص من الضرائب الأخرى، هذا من جهة أما من جهة أخرى، فإن نظام التحصيل الجبائي الجزائري معقد نظرًا للكم الهائل من الوثائق والإجراءات المستعملة مما يصعب على مهمة أعوان الضرائب فهي تتطلب وقتًا طويلاً لإتمامها ما يؤخر عملية التحصيل.

4- أسباب متعلقة بالمصالح الضريبية:

- صعوبة التقدير الفعلي للوعاء الضريبي مما يظهر المصالح الضريبية إلى التقدير الجزائي، وهذا ما يسبب التهرب الضريبي.
- اللاعدالة في تطبيق الضريبة بالرغم من أن العدالة هي هدف من أهداف الضريبة إلا أنه هناك عدم مساواة بين الفئات الخاضعة للضريبة هذا ما يؤدي إلى خلق سبب من أسباب التهرب الضريبي.

5- انعدام الصرامة في التسيير على مستوى البلديات:

إن البلدية تقوم بإحصاء العقارات المبنية وغير المبنية على مستوى إقليمها وهذا بهدف تسهيل عملية تحصيل الرسم العقاري لكن نظرًا لتأخر هذه النظريات أو عدم القيام بها فإن مصالح الضرائب تعتمد على التقدير الجزائي، بالإضافة إلى وجوب فرض الرقابة على المذابح الموجودة على مستوى إقليم البلدية وهذا لضمان التحصيل الجيد. لكن نلاحظ أن المسؤولين المحليين غير مباشرين بهذه المهام التي تمكنهم من رفع إيرادات ميزانية بلديتهم معتمدين على التعويضات المقدمة من طرف الصندوق المشترك للجماعات المحلية.

وبهذا نستبعد أن يكون نقص التأطير سببًا في انخفاض مردودية الجباية المحلية كما يرى لأن جميع العمليات التقنية والقانونية المتبعة في تقدير وتحصيل الضرائب تتم على مستوى مصالح الضرائب هذه الأخيرة لا تعاني كثيرًا من مشاكل التأطير.

6- غياب التعاون بين البلديات والإدارات على المستوى المحلي:

إنّ الهيئة الأولى المسؤولة عن التحصيل الجبائي هي مديرية الضرائب على مستوى الولاية غير أنّه لا يمكن لهذه الأخيرة لوحدها أن تضمن التحصيل الجيد لجميع الموارد الجبائية، بل هي بحاجة إلى مساعدة مجموعة من الإدارات على المستوى المهني من بينها قباضات الضرائب، مفتشيات الضرائب... إلخ. وتتمثل هذه المساعدة في تقديم المعلومات المتعلقة بالأنشطة الممارسة داخل إقليم البلدية حتى تتمكن من تحديد الإطار الخاضع للضريبة، كما أن هناك مجموعة من الإدارات التي بإمكانها المساعدة في عملية التحصيل من خلال قيامها بالإحصائيات اللازمة مثل: المحافظات العقارية، مصالح الأملاك، مسح الأراضي... إلخ، لكن عادة ما تتأخر هذه الإدارات في القيام بمهامها ما يؤثر سلبيًا على عملية التحصيل.

المطلب الثاني: الإجراءات الكفيلة بإصلاح الجباية المحلية.

من خلال الفصلين السابقين حاولنا تسليط الضوء على دراسة الجباية المحلية مستندين في ذلك على مختلف النصوص القانونية والتنظيمية وخلصنا إلى أنّ الجباية المحلية تعاني من مأزق مالي صعب ونعقد وهذا ما يستدعي القيام بإصلاحات استعجالية وفعالة.

1- إصلاح النظام الجبائي:

إنّ الموارد الجبائية تلعب دورًا كبيرًا في تمويل ميزانية الجماعات المحلية لكن بالرغم من ذلك تبقى عاجزة عن تأدية مهامها وهذا بسبب المشاكل والعوائق التي تعرفها أو تواجهها ولهذا لا بدّ من إعادة النظر في النظام الجبائي وذلك من خلال ثلاثة نقاط هي:

* إعادة النظر في نظام التوزيع الجبائي:

هناك جزء هام من الموارد الجبائية ينقسم بين الدولة والجماعات المحلية حيث أنّ الدولة تستفيد بقسط كبير من هذه الموارد ولا تستفيد الجماعات المحلية إلاّ بنسبة ضئيلة جدًا هذا بالرغم من أنّ التحصيل تم على المستوى المحلي، إذن هذا التوزيع يستوجب إعادة النظر فيه حيث تم رفع حصة البلديات من عائدات الجباية خاصة ذات المردودية العالية كالرسم على القيمة المضافة، كما يمكن للدولة أن تتنازل عن بعض الرسوم كحقوق التسجيل والطابع.

إن البلديات تستفيد من الضرائب والرسوم وترتكز على قطاعات اقتصادية ضعيفة النشاط مثل الرسم العقاري، رسم التطهير... إلخ، باستثناء ضريبة وحيدة وهي الرسم على النشاط المهني لكن بالرغم من أن هذا الرسم يتماشى على وتيرة النشاط الاقتصادي.

* مكافحة الغش والتهرب الضريبي: بالاعتماد على الإجراءات التالية:

- تحسين وتوعية المكلفين بالضريبة والدور التنموي الهام الذي تلعبه في عملية التنمية المحلية.
- التسهيل من العمليات الجبائية.
- تنفيذ وتطبيق العقوبات التأخير في الإيداع وفي المخالفات القانونية.

* التنسيق بين الإدارات المساهمة في عملية التحصيل:

إن انعدام التنسيق وتبادل المعلومات بين الإدارات المحلية، الإدارة غير الممركزة هذه الإدارات المتمثلة في المديرات التنفيذية على مستوى الولاية، هذه الأخيرة لا يمكنها المساعدة على التحصيل الجيد للموارد الجبائية، أثر سلبيًا على مردودية الجباية المحلية هذا ما يستوجب القيام بتكريس نوع من التنسيق والتعاون بين الإدارات سواء كانت مركزية أو محلية وهذا بطريقة قانونية.

2- إصلاح الصندوق المشترك للجماعات المحلية:

إنّ الهدف المنشود والغاية المرجوة من جراء إنشاء الصندوق المشترك للجماعات المحلية هو محاولة خلق نوع من التضامن بين الجماعات المحلية من خلال محاولة لتقليص في التفاوت المالي فيما بينها، إضافة إلى السعي لتحقيق أو إضفاء نوع من التوازن لميزانية البلديات وبذلك محاولة التقليل من مشكلة العجز الميزاني.

وبالرغم من هذا فإن النشاط الفعلي لهذا الصندوق أفرز جملة من النقائص والتي أثرت سلبيًا على الدور الهام الذي يلعبه هذا الصندوق على المستوى المحلي وبالتالي سوف نتطرق إلى تسيير وإدارة الصندوق بالإضافة إلى كيفية توزيع إعانات الصندوق.

خلاصة الفصل:

كخلاصة لدراستنا التي قمنا بها لدى المديرية الولائية للضرائب بولاية البويرة تعرفنا على هيكلها التنظيمي وعلى المهام التي تقوم بها مختلف المديريات الفرعية التابعة لها وبمكاتبها.

وكذلك من خلال الإحصائيات المقدمة لنا من قبل المديرية واستخلاص أهم النتائج وأكثرها قدرة على التعبير الأمثل للواقع، من خلال محاولة تحليل هذه النتائج، فإن مديرية الضرائب تسعى وباستمرار لبعث حوار متواصل وتوطيد العلاقة بينها وبين المكلفين، إذ أن الضرائب التي تم تحصيلها على مستوى المديرية يتم توزيعها بين الخزينة العمومية للدولة وهيأتها المحلية (البلدية، الولاية والصندوق المشترك للجماعات المحلية).

إنّ مجمل ما تقوم به المديرية هو تسيير وتحصيل الضرائب والرسوم وفقاً للآجال المحددة قانوناً من خلال استعمال قواعد خاصة من خلال الأهداف المرجوة منها، حيث تساهم حصيلة في تمويل ميزانية الجماعات المحلية إلا أنّ هذا التمويل يبقى غير كاف نظراً للعجز والمديونية التي تعاني منها أغلب بلديات الولاية.

خاتمة

خاتمة:

لعدم فعالية النظام الضريبي الذي يعد من الأسباب الرئيسية للتهرب الضريبي، لذلك وجب الاهتمام بالإجراءات التي تساهم في تحسين النظام الضريبي من خلال تبسيط الإجراءات الإدارية الخاصة بتحصيل الضرائب عن طريق صياغة التشريع الضريبي بطريقة سلسلة وشفافة تسهل على المكلفين فهمه مع غلق الثغرات والمنافذ التي يمكن للمكلفين استغلالها في الغش والتهرب الضريبي لمواكبة التطورات الحاصلة في مختلف المجالات، من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والتي أصبحت من الرهانات الكبرى في مختلف الدول، وذلك عن طريق الاستغلال الأمثل لكل الموارد والتسيير الصحيح لكل الإمكانيات المتاحة على مستوى كل إقليم.

حيث أن التنمية الاقتصادية تستهدف الفرد بالدرجة الأولى وتقتضي إحداث تغيير في هيكل الإنتاج، كما أنها مرتبطة بمدى وفرة الموارد المالية خاصة الذاتية منها.

اختبار الفرضيات:

الفرضية الأولى: صحيحة، حيث أن الجباية المحلية تعتمد على مختلف الضرائب والرسوم التي يتم تحصيلها سنويًا من طرف أفراد المجتمع.

الفرضية الثانية: صحيحة، حيث أن الرهانات الحالية تركز على روح المنافسة والبقاء للأقوى في كافة الميادين لذلك وجب النهوض بعملية التنمية الاقتصادية في الدول النامية كضرورة ملحة والقضاء على التبعية الاقتصادية.

الفرضية الثالثة: خاطئة، مديرية الضرائب تعتمد في تحصيل إيراداتها على أفراد المجتمع في دفع مختلف الضرائب، من خلال فرض الضرائب والرسوم على مختلف النشاطات الاقتصادية التي يقومون بها.

نتائج الدراسة:

- من خلال دراستنا لهذا الموضوع تم التوصل إلى النتائج التالية:
- تعتبر الجباية المحلية من الوسائل الهامة لتحصيل الموارد المالية المحلية ومن ثم مساهمتها في تحقيق التنمية الاقتصادية.
 - ضرورة الاهتمام باشتراك المجتمع المحلي في عملية التنمية من خلال التوعية وتأسيس جمعيات، وبذلك محاربة كافة المعوقات التي تحول دون تحقيق الأهداف.
 - إن مساهمة الجباية المحلية في تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية ضئيلة جدًا و ذلك نظرًا للعجز الدائم لمختلف بلديات ولاية البويرة.
 - يعتبر الغش والتهرب الضريبي من أهم أسباب تدهور الجباية المحلية.

- تعتبر التنمية الاقتصادية مفهومًا شاملاً يتجاوز المفهوم الكمي للنمو الاقتصادي، فهي عملية تشمل التغيير النوعي والهيكلي في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية لتمتد إلى التنمية المستدامة ببعدها البيئي ومدى إحداث توافق بين احتياجات الأجيال الحالية والقادمة، وفق إستراتيجيات نجاح هذه النماذج في الدول النامية، مرهون بمدى ملائمتها لخصوصيات هذه الدول.

التوصيات:

مما سبق يمكن اقتراح مجموعة من التوصيات تتمثل في:

- ضرورة توعية المواطنين بمدى أهمية ومساهمة دفع الضرائب في تحقيق التنمية المحلية.
- مكافحة الغش والتهرب الضريبي وهذا من خلال اتخاذ كافة الإجراءات القانونية اللازمة لذلك، إضافة إلى جعل النظام الضريبي أكثر مرونة.
- إعادة بناء وتنظيم الإدارة الضريبية، مع تجسيد مشاريع الربط بين مختلف المصالح عن طريق استغلال التكنولوجيا الحديثة، والانفتاح على نظم المعلومات ووسائل الإعلام بكل مكوناتها لتقريب الإدارة الضريبية من الجمهور للدفع من درجة الوعي الجبائي.

أفاق البحث:

بعد تناولنا لموضوع دراستنا يمكن التأكيد على أهمية دراسة هذا الموضوع باعتبار الجباية المحلية والتنمية الاقتصادية هي الأساس لتطوير المجتمعات، وبذلك فإنّ هذا الموضوع يبقى مفتوحًا أمام الباحثين نظرًا لتعدد المواضيع التي تتفرع عنه والتي تطرح جوانب لم نتطرق إليها بما فيه الكفاية في هذه الدراسة، ومن هذه المواضيع نقترح ما يلي:

- أثر التهرب الضريبي على الجباية المحلية.
- حوكمة الإدارة الضريبية ودورها في تفعيل الإيرادات الضريبية.
- تأثير السياسة المالية على الجباية المحلية.

قائمة المراجع

1- الكتب:

- 1- إبراهيم مشورب، التخلف والتنمية، دراسات اقتصادية، دار المنهل اللبناني، مكتبة رأس النبع للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 2002.
- 2- أحمد عارف العساف، التخطيط والتنمية الاقتصادية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2011.
- 3- إسماعيل محمد بن قانة، اقتصاد التنمية، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012.
- 4- الطيب داودي، الإستراتيجية الذاتية لتمويل التنمية الاقتصادية، دار الهجرة للنشر والتوزيع، القاهرة، 2008.
- 5- بن عمارة منصور، الضرائب على الدخل الإجمالي، دار هومة للنشر والطباعة والتوزيع، الجزائر، 2010.
- 6- بوش أحمد البطريق، تنظيم الضريبة، دار الجامعة للطباعة والنشر، الإسكندرية، 2016.
- 7- جمال حلاوة، مدخل إلى علم التنمية، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
- 8- حسين إبراهيم العسل، التنمية في الفكر الإسلامي مفاهيم عطاءات معوقات، أساليب المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 2006.
- 9- حسين عبد الحميد أحمد رشوان، التنمية اجتماعيًا-ثقافيًا-اقتصاديًا-سياسيًا-إداريًا، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2009.
- 10- حسين محمد سمحان وآخرون، المالية العامة، (من منظور إسلامي)، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
- 11- حسني خريوش وحسن اليحيى، المالية العامة، الشراكة العربية المتحدة للتسويق و التوريدات، الاسكندرية، 2013.

- 12- حميد بو زيدة، جباية المؤسسات المالية، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، بن عكنون،
2007
- 13- خالد شحادة الخطيب، أسس المالية العامة، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،
2005.
- 14- خلف فليح حسن، التنمية والتخطيط الاقتصادي، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى،
عمان، الأردن، 2006.
- 15- زينب حسين عوض الله، مبادئ المالية العامة، دار الفتح للطباعة والنشر، الإسكندرية، 2003.
- 16- سهيلة فريدة النباقي، التنمية الاقتصادية، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015.
- 17- طارق محمد الحاج، المالية العامة، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009.
- 18- علي جذوع الشرفات، التنمية الاقتصادية في العالم العربي، دار الجليس الزمان، عمان، الاردن
2010،
- 19- عصام عمر مندور، التنمية الاقتصادية والاجتماعية و التغيير الهيكلي في الدول العربية، دار التعليم
الجامعي للطباعة والنشر و التوزيع، الاسكندرية، 2011
- 20- عادل فليح العلي، المالية العامة و التشريع الضريبي، دار الحامد للنشر و التوزيع، عمان، الاردن،
2007
- 21- فارس رشيد البياني، مفاهيم واتجاهات في التنمية الاقتصادية، دار السواقي للنشر و التوزيع، عمان
الاردن، 2015
- 22- عبد المجيد قدي، دراسات في علم الضرائب، دار الجديد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.
- 23- علاء فرج الطاهر، التخطيط الاقتصادي، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.

- 24- فتحي أحمد ذياب عواد، اقتصاديات المالية العامة، دار الرضوان للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013.
- 25- كامل بكري، مبادئ الاقتصاد الكلي، دار الجامعة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2003.
- 26- محمد الصغير بعلي ويسرى أبو العلا، المالية العامة، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2003.
- 27- محمد طاقة، اقتصاديات المالية العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الطبعة الثانية، عمان، الأردن، 2010.
- 28- محمد عباس محرز، اقتصاديات المالية العامة، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2008.
- 29- محمد مدحت القرشي، التنمية الاقتصادية، نظريات وسياسات وموضوعات، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007.
- 30- محمد صفوت قابل، نظريات وسياسات التنمية الاقتصادية، دار النشر للطباعة والتوزيع، عمان، الأردن، 2008.
- 31- يونس أحمد البطريق، المالية العامة، الدار الجامعة للنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2014.
- 2- أطروحات ومذكرات:
- 1- أوكيل حميدة، دور الموارد المالية العمومية في تحقيق التنمية الاقتصادية، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، 2015.
- 2- بن يخلف مسعودة، أثر الضريبة على المؤسسات الاقتصادية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، تخصص مالية ونقود، جامعة الجزائر، 2007.
- 3- حميد بوزيدة، النظام الضريبي الجزائري وتحديات الإصلاح الاقتصادي في الفترة 1992-2004، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2005-2006.

- 4- حنان شلغوم اثر الاصلاح الضريبي في الجزائر و انعكاساته على المؤسسة الاقتصادية،مذكرة الماجستير تخصص ادارة مالية ،جامعة منتوري ،قسنطينة ، 2011،2011
- 5- رحمة نابتي، النظام الضريبي بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي، دراسة مقارنة، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، جامعة قسنطينة، 2013-2014.
- 6- شريف محمد، السياسة الجبائية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص تمويل دولي، جامعة أبي بكر بالقايد، تلمسان، 2009-2010.
- 7- عبد الحميد عفيف، فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة، دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2001-2012، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص اقتصاد دولي، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2013.
- 8- علام عثمان، تمويل التنمية في الدول الإسلامية، حالة الدول الأقل نمو، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2013.
- 9- عواطف خلوط، إشكالية مساهم الضرائب في تمويل الجماعات المحلية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع اقتصاد التنمية، جامعة أبي بكر بالقايد تلمسان، 2008-2009.
- 10- قنادزة جميلة، الشراكة العمومية والتنمية الاقتصادية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تسيير المالية العامة، جامعة تلمسان، 2017.
- 11- كبداني سيدي أحمد، أثر النمو الاقتصادي على عدالة توزيع الدخل في الجزائر مقارنة بالدول العربية، دراسة تحليلية وقياسية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات المالية والبنوك، جامعة تلمسان، 2012-2013.

- 12- محمد لعلاوي، دراسة تحليلية لقواعد تأسيس وتحصيل الضرائب بالجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص إدارة مالية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014-2015.
- 13- محمد جهام، النظام الضريبي وآثاره على التنمية الاقتصادية، دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي جامعة محمد منتوري، قسنطينة، 2009-2010.
- 14- ولهي بوعلام، النظام الضريبي الفعال في ظل الدور الجديد للدولة، حالة الجزائر، تخصص اقتصاد وإدارة المجال، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة فرحات عباس سطيف، 2011.

3- مجلات:

- 1- صدفت محمد محمود، نتائج الاستثمار في التنمية الاقتصادية لدى بعض الدول الرائدة في العالم، مجلة آراء حول الخليج، إصدار العدد 136، 2013.
- 2- وداد غزلان، حنان دكار، التجارب الرائدة في التنمية الاقتصادية، مجلة العلوم السياسية والقانون، العدد الثالث، يونيو، 2017.
- 3- يوسف قاشي، تشخيص و تقييم النظام الضريبي الجزائري المالي، مجلة معارف، العدد 13، ديسمبر، 2012.